جامعة زيان عاشور الجلفة

كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية

قسم علم الاجتماع والديمغرافيا

الرقم التسلسلي : .....

الضبط الاجتماعي بين القواعد القانونية والقيم الاجتماعية في المدرسة [الثانوية]

دراسة ميدانية بمؤسسة (ثانوية الشيخ عبد الحميد بن باديس –عين معبد)

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في علم الاجتماع التربوي

إعداد الطالب: **إشراف الدكتور:**

- عباس لخضر **تومي بلقاسم**

لجنة المناقشة:

1. **د العيشي سعـــــــد رئيسا**
2. **د تومـــــــي بلقاســـم مقررا**
3. د **طوال عبد العزيـــــــز** مناقشا

السنة الجامعية:2018/2017

كلمة شكر

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله

الحمد الله الذي وفقنا في إنجاز هذا العمل الذي جاء تتويجا لجهود وإرشادات الكثير من أساتذتنا الكرام

كما نجدد شكري و تقديري في هذا المقام إلى كل عمال وإداريين وأساتذة المعهد وكذا الزملاء في الدفعة وفي العمل .

الإهداء

إلى روح والديا الكريمين

اللذان غرسا فيا حب العلم والرغبة في طلبه

كما أهدي هذا العمل المتواضع

عرفانا وتقديرا ومحبة

لأساتذتي الكرام وعلى الخصوص

الدكتور العيشي سعد

والى زوجتي الغالية

والى كل أبنائي الأعزاء

الملخص بالعربية:

تطرقت في هذا البحث تحت عنوان الضبط الاجتماعي بين القواعد القانونية والقيم الاجتماعية في المدرسة وانطلاقا من الإشكالية التالية : ما مدى تأثير القواعد القانونية والقيم الاجتماعية على الضبط الاجتماعي لدى التلاميذ في المدرسة .

ومنه تعرضت إلى مفهوم الضبط الاجتماعي ودور المدرسة في ذلك من خلال القوانين المدرسية والقيم الاجتماعية والعلاقة بينهم.

فكانت الدراسة تهدف إلى الكشف على ما مدى تأثير الضبط الاجتماعي في المدرسة بالقواعد القانونية أم بالقيم الاجتماعية حيث استخدمت المنهج الوصفي وكانت الاستمارة هي أداة جمع البيانات المستعملة في هذه الدراسة أما العينة المدروسة فكانت عينة طبقية قصديه تتكون من 63 تلميذ بينهم 33 أنثى من شعبتي العلوم التجريبية وآداب وفلسفة ، فكانت النتائج التي توصلت إليها بعد الدراسة الميدانية والتي استخدمت فيها التكرارات والنسب المئوية والجداول المركبة هي أن القواعد القانونية والقيم الاجتماعية لها تأثير ايجابي على تلاميذ المدرسة من حيث الضبط الاجتماعي المقصود في هذه الدراسة

ABSTRACT

In this research, I have tackled the issue social discipline between the legal regulations and social values at school. This issue is discussed in light of the following research problem: to what extent do the legal regulations and social values affect the social discipline at school.

In this regard, I have tackled the concept of social discipline and the role of schools in achieving that through the school regulations and social values and the interrelatedness between them.

The current study aims at investigating the extent to which social discipline at school is affected by the legal regulations and/or the social values. The study makes use of the descriptive research approach in which a questionnaire was designed to collect the data needed for the present study. The study sample is chosen using the Stratified Purposeful Sampling. It consists of 63 students (33 females and 30 males) from the literary and scientific streams.

The findings of the study were obtained through the field study using Frequencies, Percentages and Crosstabs as statistical tools. The results indicate that the legal regulations and social values have a positive effect on the students in terms of the social discipline targeted in the present study.

الفهـــــــــــــــــــــــــــــــرس

العـنـوان	رقم الصفحة
كلمة شكر	1
ملخص الدراســة	2
الفهرس	3
قائمة الجداول	4
مقدمة	أ ب ج
الباب الأول :الجانب النظري	
الفصل الأول: الإطار المنهجي للدراسة	
1. أسباب اختيار الموضوع	7
2. الإشكالية	8
3. التساؤلات الفرعية	9
4. الفرضيات	9
5. تحديد المفاهيم	10
6. النظريات المفسرة للضبط الاجتماعي	18
7. أهمية الموضوع وأهداف الدراسة	20
8. الدراسات السابقة	21
الفصل الثاني : الضبط الاجتماعي	
أولا: الخلفية التاريخية الضبط الاجتماعي	26
ثانيا: أهداف الضبط الاجتماعي	27
ثالثا: أنواع الضبط الاجتماعي	28
رابعا: وسائل الضبط الاجتماعي	29
خامسا: التنشئة الاجتماعية ودورها في الضبط الاجتماعي	31
سادسا:المدرسة ودورها في الضبط الاجتماعي للتلاميذ	33

الفصل الثالث: القيم الاجتماعية	
أولا: القيم في اللغة العربية	39
ثانيا: القيم من منظور بعض النظريات	40
ثالثا: القيم من المنظور الاجتماعي	41
رابعا: أهمية القيم الاجتماعية	43
خامسا: خصائص القيم الاجتماعية	44
سادسا: مصادر القيم الاجتماعية	49
سابعا: اكتساب القيم الاجتماعية	52
ثامنا: المدرسة واكتساب القيم	53
الفصل الرابع: القواعد القانونية	
أولا: تعريف القانون	62
ثانيا: ضرورة القانون والغرض منه	62
ثالثا: تعريف التشريع	63
– تعريف التشريع المدرسي	63
رابعا: القانون ودوره في الضبط داخل المؤسسة التربوية	64
خامسا: أحكام خاصة بسير المؤسسة التربوية	66
سادسا: الأحكام الخاصة بالتلاميذ	69
سابعا: أحكام خاصة بالموظفين	76
ثامنا: أحكام خاصة بالعلاقات بين الأولياء والمؤسسة	79
تاسعا: القانون الداخلي للمؤسسة (لائحة القانون الداخلي للمؤسسة لثانوية عين معبد كنموذج)	81

الباب الثاني :الإطار الميداني للدراسة	
الفصل الخامس: الإجراءات المنهجية للدراسة الميدانية	
أولا: مجالات الدراسة	88
1.المجال المكاني للدراسة	88
2.المجال الميداني للدراسة	88
3.المجال الزمني للدراسة	88
ثانيا: عينة الدراسة	89
ثالثا: المنهج المتبع في الدراسة	90
رابعا: أدوات جمع البيانات	91
خامسا: الأسلوب الإحصائي	91
الفصل السادس: نتائج الدراسة الميدانية	
أولا: عرض و تحليل البيانات العامة	95
ثانيا: خصائص مجتمع البحث	95
ثالثا: الاستنتاج العام	115
رابعا: الخاتمة	116
خامسا: التوصيات و الاقتراحات	117
قائمة المراجع	120
الـمـلاحـق	128

قـائـمـة الـجـداول

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	توزيع المبحوثين حسب الجنس	95
02	توزيع المبحوثين حسب الشعبة الدراسية	96
03	توزيع المبحوثين حسب السن	97
04	أعمدة بيانية	98
05	هل تلتزم بالحضور الدائم قبل غلق باب المؤسسة	101
06	اذا ما تأخرت هل تتم معاقبتك	102
07	كيف هي غياباتك عن الدروس	103
08	كيف تتعامل مع زملائك في المدرسة	104
09	كيف تتعامل معك الادارة في حالة خرقك للقانون	105
10	اذا تغيبت عن الدروس تتعرض الى	106
11	هل تلتزم بحيازة الكتب والادوات المدرسية	107
12	إذا ما كان هندامك لا يتماشى و الآداب العامة هل تتعرض إلى	108
13	هل تمتثل لقواعد الرقابة الفروضة في القانون الداخلي للمؤسسة	109
14	هل تعرضت لعقوبات عند اخلالك للنظام الداخلي للمؤسسة	110
15	اذاما قمت باتلاف وتحطيم اجهزة المدرسة هل فرض عليك التعويض المادي	111
16	اذا ما تم ضبطك تحمل اشياء ضارة ماهي العقوبات التي تتعرض لها	112
17	هل حياتك المدرسية مبنية على التسامح مع اسرة المدرسة	113
18	هل اكتسبت صداقات مع الاساتذة وعمال الادارة	114
19	الاستنتاج العام	115
20	يوضح تحليل نتائج الفرضية الاولى	115
21	يوضح تحليل نتائج الفرضية الثانية	115

مقدمة

مقدمة :

عرف الإنسان منذ القدم نظام يسمى الضبط الاجتماعي واتخذ لتحقيقه بعض الأساليب لتنظيم العلاقات الاجتماعية بين أفراده من أجل إشباع حاجاتهم ولضمان استقرارهم واستمرار مجتمعهم ، إذ أن من طبيعة الإنسان التأثر بالغرائز المختلفة التي تسيطر على السلوك الإنساني وتحيد به عن الطريق السوي إذا لم يجد الوسيلة الضابطة لسلوكه، ولذا فإن عملية الضبط الاجتماعي عملية ضرورية لها دورها القوي والفعال في توفير الرقابة على الفرد والمجتمع.

لذا حظي هذا الضبط بمكانة هامة في دراسات علم الاجتماع منذ نشأته حتى اليوم حيث اهتم الباحثون في هذا العلم بدراسة النظم والأنساق الاجتماعية ودورها في المجتمع وتدعيم النظام الاجتماعي حيث ساهمت بعض الدراسات الاجتماعية بمجهودات كبيرة في تعميق فهم الطبيعة الإنسانية، وعلاقة الفرد بالأفراد الذين يعيشون معه في المجتمع، وعلاقة هذا المجتمع بالمجتمعات الأخرى وأساليب ضبط الأفراد خاصة في المرحلة الزمنية التي نعيشها فهي تواكب تغيرات كبيرة ، وما تنبئ به من حدوث تغيرات اكبر في بنيانها الاجتماعي، لذلك تتجه مجتمعاتنا اليوم بمختلف أنماطها وتراكيبها إلى محاولة التعامل مع كل التغيرات المادية والمعنوية التي أفرزتها عملية التنمية الاجتماعية والاقتصادية، وساعدت على انتشارها وسائل التقنية العلمية المتطورة، وقد صاحب هذا التوجه نحو ترسيخ نمط الحياة الحضرية كثير من المتناقضات في عناصر البناء والتنظيم الاجتماعي، حيث تخلل هذه العناصر مشكلات اجتماعية لا حصر لها، الأمر الذي ترتب عليه تبدل في نمط الحياة الاجتماعية والثقافية لدى معظم أفراد المجتمع وخاصة الشباب وصار هذا النمط يهدد مكونات البناء الاجتماعي للمجتمع، وبذلك تبدلت العلاقات الاجتماعية بين الأفراد والجماعات، وسيطرت الفردية وتدهور النظام العائلي، ولم يعد للقيم والمعايير والأعراف والتقاليد والدين

والقانون– باعتبارها من أهم مكونات الضبط الاجتماعي ذلك الدور الذي كانت تمارسه من قبل.

لذا وجب على المؤسسات التربوية التي تعتبر أداة أساسية من أدوات الضبط الاجتماعي وصمام الأمان في أي مجتمع لما تقوم به من دور فعال في تنشئة الفرد وبث نزعة الجمعية فيه ،ومحاولة إخراج كل سلبيات يمكن أن تعلق به قبل أن يستفحل أمرها ،مع تلقينه للقيم والمعايير الاصيله في المجتمع التي تخدم هدف التماسك الاجتماعي إضافة إلى إعطائه الجرعات المقررة من المعارف والعلوم بما يخدم مسيرة المجتمع نحو التقدم والوقاية من السلبيات التي قد تنشأ نتيجة الجهل والتقليد الأعمى للغرب .

ومن هنا تؤدي المدرسة دورا لا ينكر في السيطرة على البناء الاجتماعي فيها من النشئ وبالتالي على البناء الاجتماعي للجماعات الاجتماعية المختلفة والمجتمع ككل من خلال وظيفتها المشار اليها ،فهي بهذا المعنى تؤدي دورا انضباطيا لكل السلوكيات في واقع الثواب والعقاب الذي يتضح ظاهريا في التقويم العلمي وتطبيق القانون، وله مظهر مستتر أيضا في تشجيع كل من يأتي بسلوك يدعم من قيم ومعايير المجتمع ونبذ كل من يخالف ذلك .

ومنه سنتناول في هذه الدراسة الضبط الاجتماعي بين القواعد القانونية والقيم الاجتماعية في المؤسسة التربوية(المرحلة الثانوية)

وهذا ما سنحاول البحث فيه من خلال هذه الدراسة والتي قمنا بتقسيمها إلى بابين ،باب أول خصصناه للدراسة النظرية، أم الباب الثاني فكان مخصص للدراسة الميدانية وتحت كل باب وردت مجموعة من الفصول كانت كالتالي:

الباب الأول :الفصل الأول: تناولنا فيه الجانب المنهجي للدراسة الأهمية، الأسباب والأهداف التي جعلتنا نقوم باختيار هذا الموضوع و الإشكالية والفرضيات والمفاهيم.

أما الفصل الثاني فقمنا بتناول الضبط الاجتماعي بالدراسة والتحليل وهذا من خلال تقسيم الفصل ستة عناصر.

أما الفصل الثالث فقد تحدثنا عن القيم الاجتماعية وهذا من خلال الحديث عن بعض المفاهيم، والأهمية،الخصائص ، المصادر، في ثمانية عناصر.

وفي الفصل الرابع كان الحديث على القانون من خلال إبراز بعض التعريفات ، الخصائص والدور، والضرورة والغرض منه بالإضافة إلى الأحكام المنظمة لقطاع التربية، وهذا في سبعة عناصر.

وفي **الباب الثاني** الذي كان مخصص للدراسة الميداني أو التطبيقية حيث خصصنا الفصل الخامس للإجراءات المنهجية للدراسة الميدانية التي أوردنا من خلالها الدراسة الاستطلاعية.

وفي الفصل السادس ناقشنا الدراسة الميدانية من خلال الاستمارة التي وزعت، ومن ثم مناقشة وتحليل والتعليق على مختلف البيانات والنتائج بالنسبة لكل فرضية.

الباب الأول

الإطار النظري للدراسة

الفصل الأول

الإطار المنهجي للدراسة

- **أولا:** أسباب اختيار الموضوع
- **ثانيا:** إشكالية الدراسة
- **ثالثا:** التساؤلات الفرعية .
- **رابعا:** الفرضيات.
- **خامسا:** تحديد المفاهيم.
- **سادسا:** النظريات المفسرة.
- **سابعا:** أهمية الموضوع.
- **ثامنا:**الدراسات السابقة وتقييمها.

الإطار المنهجي للدراسة

أولا: – أسباب اختيارا لموضوع :

1-الأسباب الذاتية

-إن اختياري لموضوع الضبط الاجتماعي بين القواعد القانونية والقيم الاجتماعية في المؤسسة التربوية كموضوع بحث هو نتيجة للأهمية البالغة التي يكتسبها هذا الأخير في المجتمع وخاصة المدرسة وهذا ما لاحظته خلال عملي في الميدان.

-هو موضوع مستمد من الواقع الاجتماعي المتغير بدليل ما يحدث في الميدان من حالات مثل الغيابات المتكررة ، عدم القابلية لدى بعض التلاميذ لبض قواعد الانضباط

– من خلال الممارسات اليومية لعملي كرجال تربية في الميدان ، وما نعانيه من قضية حفظ النظام والانضباط في المؤسسات وردود الأفعال من طرف التلاميذ والأولياء خلقت لدي رغبة في الوقوف على هذا الموضوع ومحاولة فهمه ومعرفته ، واستيعاب أبعاده ، وقد تأكد لي هذا الاختيار بالتأكد من قابلية الموضوع للبحث .

2- الأسباب الموضوعية :

الموضوع يصب في إطار تخصصي وهو علم اجتماع التربية وهو ما دفعني إلى :

- التعرف على مدى فاعلية الضبط داخل المؤسسة التربوية
- العلاقات التفاعلية بين المدير و الفريق الإداري و التربوي مؤشر على مدى فاعلية الضبط داخل المدرسة

ثانيا: الإشكالية:

يتأثر الإنسان بالمؤثرات الطبيعية، والتي قد تفرض عليه أفعالا غير سوية، في ظل غياب وسائل ضابطة تستند على معايير تحكم الرقابة على تصرفات الفرد في المجتمع . وترتبط أهمية الضبط بطبيعة الإنسان الاجتماعية، التي لا يستطيع معها الاستمرار في الحياة وحيداً، وتحتم عليه الانتماء إلى جماعة يستمد منها القوة والأمن والطمأنينة، ويسهم مع الآخرين في تحقيق حياة لائقة. هذا ما يفسر تكون المجتمع ومراحل تطوره بدءاً بالعائلة، ثم مجتمع القبيلة والقرية، والمدينة، وصولاً إلى المجتمعات الوطنية والقومية والأممية.

ويتمثل العامل الحاسم في انتقال المجتمع من طوره البدائي بظهور طوائف وعشائر جديدة متباينة اقتصادياً واجتماعياً (كنتاج لتقاسم العمل وتراكم الثروة والملكية الفردية، وتنامي مشاعر الظلم والإحساس بغياب العدالة)، فتحتم هذه التناقضات على الجماعة وضع ضوابط ذاتية ترمي إلى خفض السيطرة القهرية بالاستناد إلى مجموعة من القيم، تتمثل في أنظمة وقوانين وأعراف يلتزم بها أفراد الجماعة في نشاطهم ، بعد أن تترسخ في وعيهم الجمعي وتوجهه وفق ما تقتضيه معايير المجتمع فلهذا تحول الضبط الاجتماعي إلى ضرورة اجتماعية تؤدي دوراً مهماً في استقرار النظم والمؤسسات الاجتماعية واستمرار فاعليتها ووظيفتها في حفظ الشكل البنائي، والهيكل الوظيفي للجماعة، فتحقيقه يتم من خلال أشكاله الرسمية وغير الرسمية والأدوات والأساليب التي يستخدمها ، وكلما قوي نفوذ الأساليب على الأفراد ظهرت أثارها على المجتمع في الالتزام بالمعايير الاجتماعية والتربية هي الأداة لتحقيق الضبط ، وهنا يبرز دور التربية كأداة في ضبط المجتمع انطلاقا من المدرسة كونها تمثل سلطة اجتماعية ضابطة تعمل على صياغة شخصية الطفل، عن طريق تعليمه قواعد مجتمعة وقيمه ومعاييره للقيام بأدوار اجتماعية متكاملة الوظائف والمسؤوليات، فلا يقتصر دور التربية والتعليم على الأدوار الاجتماعية فقط ، لكنها تشمل البعد المعرفي.

فالتربية (المدرسة) أداة اجتماعية فعاله لربط التلاميذ بتراث مجتمعهم من خلال ما تنقشه في

أذهانهم من خبرات ثقافية وآداب وعادات وتقاليد وقيم على أن تكون هذه الخبرات والآداب والعادات والتقاليد نابعة من مجتمع التلميذ وتتفق مع توجهات هذا المجتمع .

فإن الدور الحديث للمدرسة في المجتمعات المعاصرة يركز بشكل رئيسي على الجانب التربوي حيث لم يعد يقتصر دور المدرسة كمؤسسة رسمية على توفير الثقافة والمعرفة المجردة للطفل فقط بل أصبح دورها التربوي مميزا من حيث تعزيز القيم التي تتمثل في تربية النشء على احترام الأنظمة وبث روح المسؤولية والانتماء لديهم مما يسهم في ضبط المجتمع ومنه يمكن طرح التساؤل التالي :

ما مدى تأثير القواعد القانونية والقيم الاجتماعية على الضبط الاجتماعي لدى تلاميذ المرحلة الثانوية؟

ثالثا: التساؤلات الفرعية :

1- هل للقواعد القانونية تأثير على الضبط الاجتماعي لدى تلاميذ المرحلة الثانوية؟

2-هل للقيم الاجتماعية تأثير على الضبط الاجتماعي لدى تلاميذ المرحلة الثانوية ؟

رابعا: الفرضيات :

1-للقواعد القانونية تأثير على الضبط الاجتماعي لدى تلاميذ المرحلة الثانوية

2-للقيم الاجتماعية تأثير على الضبط الاجتماعي لدى تلاميذ المرحلة الثانوية

خامسا: تحديد المفاهيم :

1- تعريف الضبط الاجتماعي:

1-1 لغة :الضبط لزوم الشيء وحبسه وضبطه يضبط الشيء حفظه بالحزم ، ورجل ضابط أي قوي شديد وفي الاستخدام العربي الشائع يعني الضبط النظام إذا نسب إلى الربط وشيء مضبوط شيء محكم دقيق[1]

1-2 اصطلاحا : لقد اختلف العلماء في تعريفهم للضبط الاجتماعي وذلك بسبب توجهاتهم النظرية وقد حصرنا أهم التعريفات فيما يلي :

يعرف خليل احمد خليل الضبط الاجتماعي بأنه جملة الموارد المادية والرمزية التي يمتلكها مجتمع ما لتامين توافق سلوك أعضائه مع مجموعة قواعد وأحكام مبدئية مسجلة ويعاقب الخارج عليها[2]

يعرف موريس كوسن الضبط الاجتماعي على انه "مجموعة من الوسائل التي يستخدمها الأفراد للحد أو لمنع الانحراف[3]

ويعرف ماكيفر الضبط الاجتماعي بأنه "وظيفة للحفاظ على البناء الاجتماعي ، من خلال أشكال القوى ذات التأثير الفعال التي تعمل على تدعيم التماسك الاجتماعي ، وضبط سلوك الأفراد من خلال احترام معتقدات المجتمع وعاداته وتقاليده وقيمه ومعاييره[4]

وكما يعرفه ادوارد روس " بأنه سيطرة اجتماعية مقصودة وهادفة لها قوة دافعة لا يستهان بها في إحداث الاستقرار في المجتمعات[5]

---

[1]- صلاح الدين شروخ ، **علم الاجتماع التربوي** ، دار العلوم للنشر والتوزيع ، الجزائر ، 2004، ص 99.

[2]- د/خليل احمد خليل–**المفاهيم الأساسية في علم الاجتماع**–دار الحداثة للطباعة والنشر والتوزيع– لبنان–ط1 – 1984 – ص127.

[3]- إبراهيم مدكور ، **معجم العلوم الاجتماعية** ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، مصر ، 1975، ص 357.

[4]- ماكيفر ، **المجتمع** ، ترجمة علي احمد حسين ، مكتبة الهيئة المصرية ، القاهرة ، 1961 ، ص 273.

[5]- خالد بن عبد الرحمان ، **نظرية الضبط الاجتماعي في الإسلام** ، بدون دار نشر ، ط1 ، الرياض ،2000 ، ص 27.

بينما يذهب جارلس هرتون كولي إلى تعريف الضبط الاجتماعي على انه " ضبط المجتمع لنفسه الذي يتم من خلال عملية التنظيم والخلق بواسطة فرد أو أفراد معزولين[1].

أما اجيون فيذهب إلى الضبط الاجتماعي على انه العمليات والوسائل التي تلجا إليها الجماعة للتحكم في حالات الانحراف عن المعايير الاجتماعية ، وان كل ما يعتبر وسيلة من وسائل تنظيم السلوك يعتبر في الوقت نفسه أداة من أدوات الضبط الاجتماعي[2] .

من خلال هذه التعريفات يمكننا القول بان الضبط الاجتماعي هو تلك القواعد والمبادئ التي تتحكم في سلوك الفرد من خلال الوسائل المعروفة ، ويتم ذلك عن طريق أساليب الضبط الاجتماعي المختلفة ، وكلما كان تطبيق هذه الأساليب على الأفراد صارما ظهرت أثار الضبط الاجتماعي في الالتزام بالمعايير والقواعد الاجتماعية.

1-3 التعريف الإجرائي

ومما سبق يتضح لنا أن الضبط الاجتماعي هو تلك الإجراءات والوسائل التي يستعملها المجتمع بهدف تهذيب الفرد و وضعه تحت قواعد وأسس يتماشى وفقها ، كما تمنع هذه الإجراءات والوسائل الفرد من الانحراف على كل ما هو سائد في المجتمع.

و الضبط المقصود في هذه الدراسة هي العمليات المخططة التي تمارها المؤسسة (الثانوية) ممثلة في طاقمها الإداري والتربوي مع تلامذتهم لتحقيق توافقهم مع معايير وقيم المجتمع.

---

[1]- سمير نعيم احمد ، **علم الاجتماع القانوني ، دار المعارف ط2 ، الكويت ، 1982 ، ص 35**

[2]- محمد سلامة غباري ، **الانحراف الاجتماعي ورعاية المنحرفين** ، المكتب الجامعي الحديث ، ط2 ، الإسكندرية ، 2002 ، ص 171

2-تعريف القانون :

2-1-لغة:

إن كلمة "قانون" كلمة معربة يرجع أصلها إلى اللغة اليونانية فهي مأخوذة من الكلمة اليونانية Kanunومعناها العصا المستقيمة أي النظام أو المبدأ أو الاستقامة في القواعد القانونية وقد انتقلت هذه الكلمة الى عدة لغات ،الفرنسية Droit والإيطاليةDiricto واللاتينية DirectusوالانجليزيةLaw [1].

ومما سبق يتضح لنا أن كلمة قانون تستخدم كمعيار لقياس مدى احترام الفرد لما تأمر به القاعدة أو تنهاهعنه أو انحراف عن ذلك فإن هو سار وفقا لمقتضاه كان سلوكه مستقيما وإن هو تمرد عنها منحنيا غير مستقيم.

2-2اصطلاحا : يطلق مصطلح القانون على كل قاعدة ثابتة تفيد استمرار أمر معين وفقا لنظام ثابت فهو يستخدم للإشارة إلى العلاقة التي تحكم الظواهر الطبيعية أو للإشارة إلى العلاقة التي تحكم قواعد السلوك فيقال مثلا قانون الجاذبية وقانون الغليان وقانون العرض والطلب إلا أنه في مجال العلوم الاجتماعية وبصفة خاصة في مجال الدراسات القانونية ينصرف اصطلاح القانون بصفة عامة إلى مجموعة القواعد التي تطبق على الأشخاص في علاقاتهم الاجتماعية ويفرض عليهم احترامها ومراعاتها في سلوكهم بغية تحقيق النظام في المجتمع. ويمكن تعريف القانون بمعناه الواسع ثم تعريفه بمعناه الضيق.

2-2-أ- القانون بمعناه الواسع: مجموعة القواعد العامة المجردة التي تهدف إلى تنظيم سلوك الأفراد داخل المجتمع، والمقترنة بجزاء توقعه السلطة العامة جبرا على من يخالفها.

وهذا التعريف يشمل معه أيضا القواعد المعمول بها في المجتمع حتى لو كانت من قبيل العرف أو الدين أو الفقه أو القضاء.

[1]- محمدي فريدة-زواوي-**المدخل للعلوم القانونية،نظرية القانون**، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية وحدة الرغاية ، الجزائر1998،ص3

-2-2 -ب-القانون بمعناه الضيق: هو مجموعة القواعد الملزمة التي تصدرها السلطة التشريعية لتنظيم علاقات الأفراد ببعضهم أو علاقاتهم بالدولة في أحد مجالات الحياة الاجتماعية[1].

2-3- التعريف الإجرائي :

بعد التعريف بالقانون بصفة عامة فالقانون المقصود به في هذه الدراسة مجموعة نصوص ولوائح التشريع المدرسي أهمها نظام الجماعة التربوية بصفة عامة كمصدر ولائحة النظام الداخلي لكل مؤسسة (ثانوية عين معبد كمثال).

حيث تستوجب الحياة المدرسية العمل المرتكز على النظام والانضباط وفق ترتيبات تتقاسمها إدارة المؤسسة مع مجموعة المتدخلين وتقوم أساسا على ثقافة الحقوق والواجبات والمسئوليات في إطار تعاقدي واضح يتجسد على مستوى المؤسسة التعليمية في لائحة نظامها الداخلي وتراعى صياغة هذه اللائحة التوافق بين مقتضيات التشريع العامة وخصوصية كل المؤسسة.

2-4-المؤسسة التربوية

هي الأداة التي تعمل مع الأسرة على تربية الطفل و هي تنظيم اجتماعي ضروري لاغنا عنها لأي مجتمع من المجتمعات البشرية بما تقوم به من مسؤوليات إعداد النشء و تأهيله لعمل الاختبارات السليمة و المواقف الاجتماعية التي يتفاعل فيها مع الآخرين فضلا عن إعداده وتزويده بالمهارات والخبرات و المعارف المناسبة لعمره و التي تؤهله للالتحاق بالمراحل التعليمية كما أنها تعد مؤسسة اجتماعية أنشأها المجتمع فهي متأثرة بكل ما يجري في مجتمعها و مؤثرة فيه أيضا ، إنها الأداة والوسيلة و المكان الذي بواسطته تنقل الفرد من حال التمركز حول الذات إلى حال التمركز حول الجماعة ، وهي الوسيلة التي يصبح بها الفرد إنسانا اجتماعيا و عضوا فاعلا في المجتمع إذن فالمدرسة هي المؤسسة التي أنشأها المجتمع لتربية و تعليم الصغار نيابة عن الكبار الذين شغلتهم الحياة إضافة إلى تعقد و تراكم التراث

[1]- إسحاق إبراهيم منصور، **نظريتا القانون والحق وتطبيقاتهما في القوانين الجزائرية**، الجزائر1993، ص21.

الثقافي هي المؤسسة التي أنشأها المجتمع لتقابل حاجة من حاجاته الأساسية و هي تطبع أفرادها تطبيعا اجتماعيا لتجعل منهم أعضاء صالحين[1].

يسير الهيكل التعليمي في الجزائر على أسلوب المراحل الثلاث ما قبل الجامعة ،المرحلة الابتدائية ، المتوسط ، والثانوي وضبطة عملية الإصلاح التربوي بقانون 04/08

-القانون التوجيهي الذي ينظم التعليم في الجزائر:

يعتبر القانون التوجيهي للتربية الوطنية رقم 04/08 الصادر في 2008/01/23 والموافق 15محرم1429 هـ أرضية ومرجعا أساسيا لفهم غايات التربية ومبادئها الأساسية وتحدد أحكامه الأساسية المطبقة ودور المدرسة في مختلف مراحلها ، ودور المجموعة التربوية ومستخدمي قطاعها بمختلف إشكالهم وأصنافهم في كيفية تنظيم التمدرس ومنهجية التكفل بالتعليم على مختلف مستوياته (التحضيري الأساسي والثانوي)

وفيما يلي المستويات التعليمية ما قبل الجامعة .

-التعليم الابتدائي:

المادة 47 : يمنح التعليم الابتدائي، الذي يستغرق خمس (5) سنوات، في المدارس الابتدائية، يمكن أن يمنح التعليم الابتدائي في المؤسسات الخاصة للتربية والتعليم، المعتمدة والمنشأة طبقا للمادة 18 أعلاه.

المادة 48 : سن الدخول إلى المدرسة الابتدائية هي ست (6) سنوات كاملة.

غير أنه يمكن منح رخص استثنائية للالتحاق بالمدرسة وفق شروط يحددها الوزير المكلف بالتربية الوطنية.

المادة 49 : تتوج نهاية التمدرس في التعليم الابتدائي بامتحان نهائي يخول الحق في الحصول

[1]- السيد علي شتا، .فاديه عمر الجولاني، **علم الاجتماع التربوي**، دار النشر، مكتبة وطبعة الإشعاع الفنية. القاهرة.1997 ص .143 144

على شهادة نجاح..

يحدد الوزير المكلف بالتربية الوطنية، إجراءات القبول في السنة الأولى متوسط.

-التعليم المتوسط:

المادة 50 : يمنح التعليم المتوسط، الذي يستغرق أربع (4) سنوات، في المتوسطات .

يمكن أن يمنح التعليم المتوسط في المؤسسات الخاصة للتربية و التعليم، المعتمدة و المنشأة طبقا للمادة 18.

المادة 51: تتوج نهاية التمدرس في التعليم المتوسط بامتحان نهائي يخول الحق في الحصول على شهادة تدعى "شهادة التعليم المتوسط.تحدد كيفيات منح شهادة التعليم المتوسط عن طريق التنظيم.

يحدد الوزير المكلف بالتربية الوطنية، إجراءات القبول في السنة الأولى ثانوي.

المادة : 52 يوجه تلاميذ السنة الرابعة من التعليم المتوسط، الناجحون طبقا للإجراءات المشار إليها في المادة 51 أعلاه، إلى التعليم الثانوي العام والتكنولوجي أو إلى التعليم المهني وذلك حسب رغباتهم ووفقا للمقاييس المعتمدة في إجراءات التوجيه[1].

يمكن للتلاميذ غير الناجحين، الالتحاق إما بالتكوين المهني و إما بالحياة العملية إذا بلغوا سن السادسة عشرة (16) كاملة.

-التعليم الثانوي العام والتكنولوجي

المادة 53 : يشكل التعليم الثانوي العام والتكنولوجي المسلك الأكاديمي الذي يلي التعليم الأساسي الإلزامي، يرمي التعليم الثانوي العام والتكنولوجي، فضلا عن مواصلة تحقيق الأهداف العامة للتعليم الأساسي، إلى تحقيق المهام التالية:

- تعزيز المعارف المكتسبة وتعميقها في مختلف مجالات المواد التعليمية.

[1]- المواد(47-48-49-50-51-52) من **القانون التوجيهي للتربية الوطنية** رقم 08- 04 .مؤرخ في 15 محرم عام 1429 الموافق 23 يناير 2008.

- تطوير طرق وقدرات العمل الفردي والعمل الجماعي وكذا تنمية ملكات التحليل والتلخيص والاستدلال والحكم والتواصل وتحمل المسؤوليات.

- توفير مسارات دراسية متنوعة تسمح بالتخصّص التدريجي في مختلف الشعب، تماشيا مع اختيارات التلاميذ واستعداداتهم.

- تحضير التلاميذ لمواصلة الدراسة أو التكوين العالي.

المادة 54 : يمنح التعليم الثانوي العام والتكنولوجي، الذي يدوم ثلاث (03) سنوات، في الثانويات، يمكن أن يمنح التعليم الثانوي العام و التكنولوجي في مؤسسات التربية والتعليم الخاصة المعتمدة والمنشأة طبقا للمادة 18 أعلاه.

المادة 55 : ينظم التعليم الثانوي العام والتكنولوجي في شعب. كما يمكن تنظيمه في:

-جذوع مشتركة، في السنة الأولى، وفي شعب، بدايةً من السنة الثانية.

تحدد الشعب من طرف الوزير المكلف بالتربية الوطنية.

المادة 56 : تتوج نهاية التمدرس في التعليم الثانوي العام والتكنولوجي بشهادة بكالوريا التعليم الثانوي[1].

[1]- **قانون رقم 08- 04 .مؤرخ في 15 محرم عام 1429 الموافق 23 يناير 2008. يتضمن القانون التوجيهي للتربية الوطنية**

3- تعريف القيم :

3-1- التعريف اللغوي للقيم :

القيم جمع لكلمة قيمة وهي مشتقة من الفعل الثلاثي قوم، وكما يقول علماء الصرف لفظ القيمة اسم هيئة من قام يقوم وأصله قومة بالواو، سكنت الواو وكسر ما قبلها فقلبت ياء لمناسبة الكسرة[1].

وهو يأتي على معان متعددة نذكر منها ما يتعلق بموضوع البحث :

يقول ابن منظور: والقيمة ثمن الشيء بالتقويم، وسمي الثمن قيمة لأنه يقوم مقام الشيء، وقومته عدلته وتقوم الشيء: تعدل واستوي وتبينت قيمته، وقيمة الشيء: قدره، وقيمة المتاع ثمنه ومن الإنسان طوله ويقال ماله قيمة إذا لم يدم على الشيء ولم يثبت، ولذا يعبر عن الدوام[2].

3-2-التعريف الاصطلاحي للقيم :

ويعرفها ناصر الدين الأسد: ,بأنها"هي القيم التي تهتم بالفرد والمجتمع، ومن خلالها يشعر الفرد بالوعي الاجتماعي، ويثق بنفسه وبالمجتمع ويشعر بالراحة والطمأنينة، ويعمل من أجل الجماعة، ويمتثل لأوامر هذه الجماعة ويحافظ عمى عاداته وتقاليدها ومن خلالها تحدد روابط الجماعة، وتعتبر متميزة وعرفها الفرا والأغا بأنها "مجموعة القيم الخاصة باهتمام الفرد بالناس والتضحية من أجلهم، والوعي الاجتماعي، و القيم الأسرية، والاجتماعية، والتعاون، وتنمية روح الجماعة، والمحافظة على التقاليد السليمة، والاحترام، والقدوة، والشجاعة، والمواطنة الصالحة، والالتزام، والمسئولية، وتكافؤ الفرص"[3].

تعريف أحمد بدوي : يعرّف القيم على أساس أنها: "أحكام مكتسبة من الظروف الاجتماعية، يتشربها الفرد ويحكم بها، وتحدد مجالات تفكيره وتحدد سلوكه وتؤثر في تعلمه،كما يرى بأن القيم الاجتماعية تعني الصفات التي يفضلها أو يرغب فيها الناس في ثقافة

---

[1]- ناصر الدين الأسد ، **"نظرات في لغة المصطلح وفي مضمونه** ، " **دوريه أزمة القيم ودور الأسرة في تطور المجتمع المعاصر**) الربـاط : مطبعـة المعارف الجديدة ، 2000 ، ص 51.

[2]- نورة بنت مسفر، **الرقابة الذاتية وعلاقتها بالقيم الاجتماعية**، (رسالة ماجستير) ، السعودية، جامعة الملك عبد العزيز، ماي 2016 ص 23

[3]- مساعد بن عبد الله المحيا، **القيم في المسلسلات التلفازية السعودية**، دار العاصمة،(1994، ص.26

معيّنة،وتتخذ صفة العمومية بالنسبة لجميع الأفراد لمّا تصبح من موجهّات السلوك أو تعتبر أهدافا له[1].

3-3-التعريف الإجرائي للقيم :

إضافة إلى ذلك فان القيم المقصود بها في هذه الدراسة والتي يجب أن يتحلى بها التلاميذ داخل المؤسسة التربوية هي : التسامح ، المحبة ،الصداقة ،التنافس ،المساعدة ، الاحترام للزملاء والأساتذة وللطاقم الإداري ، العمل الجماعي ، تحمل المسؤولية .

تحمل المسؤولية ، الأمانة ، والولاء للوطن وللمؤسسة ..... مما ينتج عنه المحافظة على النظام والانضباط داخل المؤسسة .

سادسا: النظريات المفسرة للضبط الاجتماعي :

1- نظرية وليام جراهام سمنر : نظرية الضوابط التلقائية

اهتم سمنر في كتابه عن الطرائق الشعبية عام 1906 بدراسة مسائل الضبط الاجتماعي، وخصوصا ما تعلق منها ببلورة وتقنين الأنماط التقليدية، وهو يقول بهذا الصدد: "إن الطرائق الشعبية عبارة عن عادات المجتمع، وأعرافه، وطالما أنها محتفظة بفاعليتها فهي تحكم –بالضرورة– السلوك الاجتماعي، وبالتالي تصبح ضرورة لنجاح الأجيال المتعاقبة"[2].

أما عن السنن الاجتماعية، فهو يرى أنها تتضمن الحكم الذي يوصل إلى الخير الاجتماعي، ويمارس عملية القهر على الفرد لكي يلزمه بإتباعها، وهو لا يرتبط بأية سلطة، ومن ثم فإن الفكرة الأساسية عند سمنر تنصب على أن الصفة الرئيسية للواقع الاجتماعي– كما تتبين من علاقات الأفراد المتبادلة– تعرض نفسها بطريقة واضحة في تنظيم السلوك عن طريق العادات الشعبية، إذ أنها تعمل على ضبط التفاعل الاجتماعي، وهي ليست من خلق الإرادة الإنسانية. وللأعراف أهمية بالغة عند سمنر، لأنها هي التي تخلق النظم والقوانين، والنظام عبارة عن فكرة وبناء، ويفرق سمنر بين النظم الاجتماعية العادية والنظم المقننة أي القوانين. وهو يرى أنه من المستحيل أن نضع حدا فاصلا بين الأعراف والقوانين، وأن الفرق

[1]- أحمد زكي بدوي، **معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية** -مكتبة لبنان، بيروت،1977 ، ص4

[2]- سامية محمد جابر ، **القانون والضوابط الاجتماعية** ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية ، 1997،ص97.

بينها يكمن في صورة الجزاءات ذاتها، حيث أن الجزاءات القانونية تعتبر أكثر عقلانية وتنظيما من الجزاءات العرفية.

2-نظرية الضبط الذاتي :(جارلس هوتون كولي1864-1929" H.Cooley")

ينظر كولي للمجتمع على أساس أنه كل لا يتجزأ يعتمد في تنظيمه الاجتماعي على الرمز والأنماط والمستويات الجمعية والقيم والمثل ، فهو يرى أن الضبط الاجتماعي هو تلك العملية المستمرة التي تكمن في الخلق الذاتي للمجتمع ، أي أنه ضبط ذاتي يقوم به المجتمع ، فالمجتمع هو الذي يضبط ، وهو الذي ينضبط في نفس الوقت . وبناءً عليه فالأفراد ليسوا منعزلين عن العقل الاجتماعي . والضبط الاجتماعي يُفرض على الكل الاجتماعي وبواسطته وهو يظهر في المجتمعات الشاملة والجماعات الخاصة[1] .

3- نظرية جورج جيروفيتش :

-النظرية الثقافية التكاملية لجورج جيروفيتش: (Gurvitch)

يركز جيروفيتش على ضرورة دراسة الضبط الاجتماعي على أسس وشروط تتمثل في:

-1أن الضبط الاجتماعي ليس نتيجة لتطور المجتمع وتقدمه ، بل أنه كان موجوداً في المراحل المبكرة من تاريخ المجتمعات الإنسانية ، إذ يستحيل تصور مجتمع بلا ضوابط.

-2أن الضبط الاجتماعي واقع اجتماعي وليس أداةً للتقدم.

-3عدم وجود صراع بين المجتمع والأفراد.

-4أن كل نمط من أنماط المجتمعات هو عبارة عن عالم صغير يتألف من جماعات ، ولذا فإن مؤسسات الضبط الاجتماعي تختلف باختلاف الجماعات والمؤسسات[2].

[1]- عبد الله رشدان ، **علم الاجتماع التربية** ، دار الشروق للنشر ، ط1 ، الأردن ، 1999 ، ص 189 . 190

[2]- الحامد ، محمد بن معجب . الرومي ، نايف بن هشال **الأسرة والضبط الاجتماعي** (2001). الرياض ، د.ن

ويذهب جيروفيتش إلى أن الضبط الاجتماعي إما أن يكون ضبطاً منظماً ، أو ضبطاً عن طريق الممارسات الثقافية والرموز كالعادات والتقاليد ، أو ضبطاً تلقائياً من خلال القيم والأفكار والمثل ، أو ضبطاً أكثر تلقائية من خلال الخبرة الجمعية المباشرة [1].

سابعا: أهمية الموضوع وأهداف الدراسة :

1- أهمية الموضوع:

- ترتبط أهمية البحث بأهمية الموضوع المدروس وهو الضبط الاجتماعي بين القيم الاجتماعية والقواعد القانونية داخل الثانوية.
- تتمثل هذه الأهمية كذلك لما للضبط الاجتماعي والقيم الاجتماعية والقواعد القانونية من انعكاسات سلبية أو ايجابية على أداء المؤسسة التربوية وتحقيق أهدافها.
- يعد الضبط و أساليبه في المؤسسة التربوية من الإجراءات العلمية و العملية التي تجسد قيم اجتماعية وثقافة تربوية تساهم في خلق إنسان مفيد لأسرته ووطنه.
- مدى تطبيق قواعد الضبط الاجتماعي وفق القيم الاجتماعية أو القواعد القانونية وقابليته داخل المؤسسة التربوية (الثانوية).
- إلقاء الضوء على قضيه هامة وهي الضبط الاجتماعي بين القيم الاجتماعية والقواعد القانونية داخل الثانوية.
- خصوصية المرحلة الثانوية وما يتبعها من تغيرات فيزيولوجية لدى التلاميذ.

2- أهداف الدراسة :

- التعرف على مدى قيام المدرسة بدورها في تحقيق الضبط الاجتماعي للتلاميذ عن طريق القواعد القانونية أم القيم الاجتماعية
- التعرف على الطرق والأساليب التي تستخدمها المدرسة في تحقيق الضبط الاجتماعي
- التعرف على الصعوبات التي تحد من قيام المدرسة بدورها في تحقيق الضبط الاجتماعي

[1]- السالم ، خالد بن عبد الرحمن **الضبط الاجتماعي والتماسك الأسري** (2000). الرياض ، د.ن

ثامنا: الدراسات السابقة:

*وجاءت البرغوثي (2001) بدراسة هدفت إلى الكشف عن أسباب عدم انضباط طلبة الصف العاشر

داخل الصف في المدارس الخاصة في عمان ، تكونت عينة الدراسة من (260) طالبا من مدارس ذكور ومدارس إناث ومدارس مختلطة ، وكان مما توصلت إليه الدراسة ظهور ارتباط ايجابي بين الخلفية الأسرية الديمقراطية والسلوك المنضبط ، وان النمط الإداري في المدرسة والصف المتصف بالديمقراطية والاهتمام الشخصي ، يحد من ظهور السلوك غير المنضبط ، وان جماعات الطلبة تشكل إطارا للتأثير في سلوك الطلبة ، وان ممارسة الثواب بشكل متساوي وحازم يخفف من السلوك غير المنضبط .

*وجاءت دراسة صديق (2001) لتبحث اثر أساليب الضبط الاجتماعي السائدة المدارس الثانوي السورية والعمليات التي تحكم ديناميتها ، فكانت الدراسة من خلال اتجاهات الطلبة وأثرها على التحصيل الدراسي مستخدما المنهج الوصفي التحليلي ، وتكونت عينة الدراسة بواقع 55 % من مجموع الصف الثالث الثانوي (علمي وأدبي) من المدارس الرسمية في محافظة ريف دمشق للعام الدراسي 2000/1999 وتوصل الباحث إلى أن للمعلم وأسلوبه دورا في الضبط الاجتماعي من خلال استخدامه للأساليب الضابطة القائمة على الحوار والمناقشة والحرية ، كما أن له دورا في رفع مستويات تحصيل الطلبة وان للإدارة المدرسية والمادة العلمية المبسطة والعلاقات الاجتماعية بين الطلبة والمعلمين من الدعائم

الأساسية لتحقيق الضبط الاجتماعي في المدرسة ، وان القيم الاجتماعية تلعب دورا في ضبط سلوك الطلاب وتصرفاتهم في المدارس الثانوية ، وان الأساليب الضابطة القائمة على القسر والتهديد والكلام الجارح تجعل الطلاب يميلون إلى مقاطعة معلميهم والنفور منهم مما يقلل تقبلهم للمادة التعليمية والتحصيلية ، وهذا يؤدي إلى تدني المستوى ألتحصيلي لديهم .

قام العديد من أهل الاختصاص بدراسات مختلفة لموضوع الضبط الاجتماعي وفيما يلي البعض منها:

قام المحاسنة (2006) بدراسة هدفت إلى التعرف على اثر بعض المتغيرات المختارة على الضبط الاجتماعي لدى طلبة المرحلة الثانوية في محافظة جرش ، وتكونت عينة الدراسة من

646 طالبا وطالبة تم اختيارهم عشوائيا يمثلون 10% من مجتمع الدراسة ، وقد طور الباحث استبيانه غط خمس مجالات هي :
مجال الالتزام بالأنظمة والقوانين والتعليمات ، والمجال الديني والأخلاقي ، ومجال الالتزام بالعادات والتقاليد ، ومجال التفاعل الاجتماعي ومجال الانتماء والولاء للمدرسة والمجتمع والوطن وقد أظهرت نتائج الدراسة أن درجة الضبط الاجتماعي الكلي لدى أفراد العينة كانت عالية وخصوصا في المجال الديني والأخلاقي ومجال الالتزام بالعادات والتقاليد ، كما أشارت النتائج إلى وجود فروق دالة إحصائية بين الطلاب والطالبات في مجال الضبط الاجتماعي لصالح الطالبات .

وأجرى وايت (1989) دراسة لممارسات الضبط الاجتماعي والاتجاهات المفضلة لدى المعلمين نحو العقاب البدني ، وهدفت إلى تحديد اتجاهات ومواقف مجموعة مختارة من المربين في المدارس الابتدائية من العقاب البدني والممارسات الانضباطية الأخرى ، وصمم الاستبيان لغرض الدراسة من اجل تحديد أو تقرير أساليب الانضباط المفضلة للتربويين ، وتكونت عينة الدراسة من 120 مديرا و360 معلم في مدارس ابتدائية مختارة في شمال كارولينا في أمريكا ، وأشارت نتائج الدراسة أن الانضباط الفعال . الايجابي . يتم بدون العقاب البدني ، وأكثر الممارسات الانضباطية استعمالا وتكرارا كانت الإصغاء الشديد والعزل ، وان 84.4 % اعتبروا أنفسهم يركزون على الطفل في فلسفة التعليم مقارنة
مع 12 % يركزون على المعلم وان 70.9 % يرون أن العقاب البدني يجب أن لا يمنع كخيار في المدارس الحكومية .

دراسة راشيل 1989 :(Rachel),
والتي عنوانها : "اتجاهات معلمي وطلاب المدارس الثانوية حول أسلوب الثواب والعقاب "
والتي أجريت في بريطانيا ، هدفت الدراسة للكشف عن مواقف واتجاهات معلمي وطلاب المدارس

الثانوية في بريطانيا حول الثواب والعقاب، أجريت الدراسة في مجموعة من المدارس الثانوية في بريطانيا، طبقت أداة الدراسة على عينة مؤلفة من (510) طالب وطالبة و(99) معلماً، وقد تم جمع وجهات نظرهم حول فعالية الثواب والعقاب، وكان من أهم النتائج أن معظم الطلبة والمعلمين اعتقدوا أن إعطاء وقت حر، والتقرير الجيد، وإرسال رسالة إيجابية إلى الوالدين سواء على السلوك أو التحصيل الأكاديمي والثناء على الأفراد يعد ثواباً فعالاً في تغيير سلوك الطلبة وزيادة تحصيلهم، كما اعتقدوا أيضاً أن التوبيخ أمام الصف، ووضع علامات متدنية أو كتابة ملاحظات سيئة على الواجب المدرسي، وإخراج الطالب من غرفة الصف، وتأخيره بعد المدرسة وسائل عقابية غير فعالة، وأن سرور المعلم

يعد حافزاً على مواصلة جهودهم، واعتقاد (70%) من الطلبة أن إعطاءهم شهادات تقدير على جهودهم يعد فعالاً، بينم (41 %) من المعلمين رأوا الأمر كذلك.

وباستعراض الدراسات السابقة يلاحظ اعتناء هذه الدراسات بالضبط الاجتماعي داخل المدرسة وعلاقته ببعض المتغيرات، وتتميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة بمعالجتها لموضوع الضبط الاجتماعي

بين القواعد القانونية والقيم الاجتماعية في المرحلة الثانوية، وفي ثانوية الشيخ عبد الحميد بن باديس– عين معبد– بالجلفة كنموذج .

الفصل الثاني

الضبط الاجتماعي

عناصر الفصل الثاني

تمهيد:

أولا : الخلفية التاريخية للضبط الاجتماعي

ثانيا : أهداف الضبط الاجتماعي

ثالثا : أنواع الضبط الاجتماعي

1-الضبط الداخلي

2-الضبط الخارجي

3-الضبط الرسمي

4-الضبط غير الرسمي

5-الضبط الايجابي

6-الضبط السلبي

رابعا : وسائل الضبط الاجتماعي

1-الدين

2-القانون

3-العرف

خامسا: التنشئة الاجتماعية ودورها في الضبط

سادسا : المؤسسة التربوية ودورها في تحقيق الضبط

خلاصة:

تمهيد:

إن مفهوم الضبط الاجتماعي مفهوم عام وشامل إلى حد كبير، فالفكرة تتضمن من ناحية فعل التحكم ووضع القيود والتسلط والإخضاع أو التنظيم بوجه عام، كما تتضمن من ناحية أخرى فعل التوجيه والإرشاد، وخلق التواؤم أو المحافظة على التماسك الاجتماعي بحيث يمكن القول على العموم أن كل ما يساعد على امتثال الناس لقواعد وأنماط السلوك والمعايير والقيم السائدة مما يحقق الأمن بين أفراد المجتمع وجماعاته يدخل ضمن موضوع الضبط الاجتماعي الذي يحتوى على مجموعة من القواعد التي تعترف بها الجماعة، أى أن هناك اعترافاً أو إدراكاً اجتماعياً له صفة الإلزام لجميع الأطراف المعنية، بما يمكن أن يكفل الأمن للأفراد ويحقق التواؤم بينهم عن طريق وسائل خاصة، وأهم هذه الوسائل التي تحقق الضبط الاجتماعي في جميع المجتمعات أيا كانت أبنيتها الاجتماعية هي الدين، القانون، التربية والعرف ، والتي يمكن اعتبارها القاعدة في تحقيق الضبط الاجتماعي، إذ يتدرب الأفراد، كل في نطاق جماعته، على تقبل المعايير والتقاليد والعادات التي ينبغى مراعاتها، وبالتدريج يتقبل هذه الأنماط السلوكية ويعتادها، فهناك نسق القيم الذي يلقى بدوره نوعاً من الاستجابة بقصد تحقيق التماسك بين الأفراد، إنه ملتقى السلوك، بل هو وسيلة من وسائل تنظيمه، والاستجابة له تتم بطريقة آلية خشية الجزاءات الاجتماعية، وبغية الحصول على التقدير الاجتماعي، ولاشك أن تشرب القيم هذه يتم منذ مرحلة الطفولة المبكرة، ويستمر خلال عملية التنشئة الاجتماعية ، وإذا كانت عمليتا التنشئة، وتشرب القيم من الأهمية بمكان في تحقيق الضبط الاجتماعي، فلا شك أن للدين أهمية خاصة، إذ يمتد تأثيره إلى الحياة الأخلاقية والاجتماعية والاقتصادية جميعها، بل إن للدين تأثيراً عاماً في المجتمع .

وبالتالي يمكننا الخوض في عرض بعض هذه الوسائل التي أشرنا إلى بعض منها ، (القانون، العرف التربية ،الدين)، باعتبارهم أهم وسائل الضبط الاجتماعي ولهم دورا محوريا وجوهريا في تدعيم أمن المجتمع وتحقيقه للوئام بين أفراده.

أولا :الخلفية التاريخية للضبط الاجتماعي :

على الرغم من أن التفكير الاجتماعي قديم قدم الإنسان نفسه، فإن الاجتماع الإنساني لم يصبح موضوعاً لعلمٍ إلا في فترة لاحقة، وكان أول من نبه إلى وجود هذا العلم، واستقلال موضوعه عن غيره، هو ابن خلدون فكانت فكرة الضبط الاجتماعي تمثل مفهوما محوريا في تحليل التنظيم الاجتماعي، فنشأت قواعده من خلال شعور الأفراد بحاجتهم إلى التعاون فيما بينهم من اجل تحقيق مصالحهم وإشباع احتياجاتهم الأساسية والمتزايدة ، فأصبح لزاما عليهم تنظيم علاقاتهم الاجتماعية وضبط النزاعات الفردية التي تهدد امن الجماعة ومصالحها ،وكما يرى العلامة العربي ابن خلدون أن الإنسان بحاجة إلى سلطة ضابطة لسلوكه الاجتماعي وان عمران المدن بحاجة إلى تدخل ذوي الشأن والسلطان من أجل فاعليه النوازع وحماية المنشآت ، ووسائل الضبط الاجتماعي التي تحقق هذه الغاية تتمثل في الدين والقانون والآداب العامة والأعراف والعادات والتقاليد [1]

ومما لاشك فيه أن موضوع الضبط الاجتماعي من بين الميادين المختلفة التي تناولها علماء الاجتماع عندما تعرضوا إلى طبيعة وأشكال الظواهر وأنماط الأفعال والسلوك والضروب الاجتماعية الأخرى حيث يرجع تاريخ بلورة هذا المفهوم كحقل مستقل من حقول علم الاجتماع إلى القرن التاسع عشر عندما نال شعبية بعد نشر كتاب عالم الاجتماع" الأمريكي" روس تحت عنوان الضبط الاجتماعي، كما استخدم هذا الاصطلاح رجال القانون من المحامين عندما تبناه العلامة باوند في إشارتهم إلى عملية المطابقة بين الفرد وبين النظام الاجتماعي[2].

وقد وجد روس خلال بحثة في موضوع الضبط الاجتماعي كميدان مستقل من علم الاجتماع أن الدارونية الاجتماعية تستخدم هذا الاصطلاح للإشارة إلى علاقة الفرد بالمجتمع وما تتسم هذه العلاقة من ضروب من الصراعات والتوترات بينهما وهذا ما دفع روس الى افتراض وجود قوى اجتماعية تدفع الى الانسجام و التكامل ما بين الفرد والمجتمع وتكمن هذه القوى

[1]- محمد شحاتة الخطيب وآخرون ،**أصول التربية الإسلامية** ،دار الخريجي للنشر والتوزيع، الرياض ، 1995 ،ص45

[2]- صبيح عبد المنعم احمد ،**الضبط الاجتماعي** ،بغداد ،مطبعة جامعة بغداد ،2009،ص 36 .

في القدرة الاجتماعية الموجودة في طبيعة النظام الاجتماعي والتي نعني بها العدالة والمساواة والمحافظة على طبيعة هذا النظام[1]

ثانياً:أهداف الضبط الاجتماعي:

تشترك أنماط الضبط الاجتماعي مجتمعة في هدف واحد يتمثل في ضرورة التوصل إلى السيطرة بكل ما تعني هذه الكلمة من معنى وأبعاد، ووصولاً إلى هذه السيطرة الاجتماعية لابد من القضاء على كل ما من شأنه أن يعطل المسيرة إليها، بمعنى ان الضبط الاجتماعي وبأساليبه المختلفة يهدف إلى تطبيع الإنسان ليصبح اجتماعيا .

بالإضافة الى الهدف العام للضبط الاجتماعي تتعدد الاهداف التي يرمي الى تحقيقها وعلى حد قول "كومبل يونج" في كتابه علم الاجتماع "ان اهداف الضبط الاجتماعي الاساسية تتلخص في تحقيق الانصياع لمعايير الجماعة وضمان تماسكها واستمراريتها ."[2]

ومن بين أهداف الضبط الاجتماعي نذكر أيضا

1- تحقيق الامتثال : فاستجابة الفرد ومعرفته ووعيه لتلك القيم والمعايير والتزامه السلوك المتبوع اجتماعيا هو ما يعرف بالامتثال إذ يرى "روسيك " " أن الهدف الأساسي للضبط الاجتماعي هو تحقيق الامتثال سواء حدث عن طريق الإقناع آو الإجبار "[3]

2 . تمكين السلطة من مزاولة مهامها : يحتاج كل مجتمع إلى سلطة مزودة بقوانين وتشريعات تمكن الحكومة من مقاومة الأهواء والرغبات ، والقضاء على الظلم والعدوان ، وتخفيف حدة صراع المصالح بين الطبقات والفئات، والجماعات وافراد، وذلك لحفظ تماسك وانسجام اجزائه .

3 . الاستقرار وتحقيق المصلحة العامة : "فالهدف الاسمى للضبط الاجتماعي لابد ان يكون

[1]- صبيح عبد المنعم احمد ، **الضبط الاجتماعي** ، بغداد ،مطبعة جامعة بغداد، 2009 ، ص37

[2]- سمير نعيم احمد ، **علم الاجتماع القانوني** ،الطبعة الثانية،دار المعارف،الكويت،1982،ص40

[3]- سامية محمد جابر، **القانون والضوابط الاجتماعية** ،دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ، 1997،ص50

ضمان استقرار النظام الاجتماعي ، والاحتفاظ به في حالة سوية مع مراعات ديناميكية النظام الاجتماعي وضرورة اطراد تقدم المؤسسات والمنظمات لإشباع حاجات الجماعة وتحقيق رفاهيتهم ، او رفاهية بعض المستويات الاجتماعية على الاقل وبذلك يكفل بقاء التنظيم وتوازنه"[1] .

4 . ترقية السلوك الاجتماعي بشكل يصبح يتماشى وينسجم مع جميع القرارات التي تسود المجتمع بالغا في ذلك هدف الالتزام والانضباط وهذا لا يتأتى إلا بالأسلوب الاقناعي لان القوانين المفروضة كلما كانت تخدم الشرائح الاجتماعية الواسعة من المجتمع كلما كتب لها النجاح بخلاف إن كانت لصالح شريحة أو فئة اجتماعية معينة على حساب مصالح الشرائح العامة كتب لها الزوال .

ثالثا: أنواع الضبط الاجتماعي :

1 الضبط الداخلي :

الضبط الداخلي هو الذي ينبع من داخل الإنسان كالقيم والعادات والتقاليد والمعايير الأخلاقية والاتجاهات أي أن الضبط الداخلي هو الضمير الذي يوجد في داخلنا والذي كونه المجتمع فينا .

"فالضبط الداخلي يحدث عندما يقبل الأفراد معايير الجماعة على أنها تمثل جزءا من ضمائرهم الاجتماعية ويعدونها جزءا من هويتهم الذاتية تغرسها عملية التنشئة الأسرية في بداية مرحلتها لتجعله احد أوجه ذات الفرد لدرجة انه عندما يكون بمفرده بعيدا عن أعين الناس ولا يوجد شخص يراقبه يتصرف حسبها وملتزما بها " [2]

[1]- احمد الخشاب، **الضبط الاجتماعي أسسه النظرية وتطبيقاته العملية** ، الطبعة 2 ، مطبعة القاهرة الحديثة 1968،ص21.

[2]- معن خليل العمر ، **الضبط الاجتماعي** ، دار الشروق ، ط1 ، الأردن ، 2006، ص 47

2 الضبط الخارجي :

ويتمثل في القوانين والتشريعات التي تضعها المجتمعات حديثة التنظيم ، وتتولى الجهات الرسمية للدولة مهمة تطبيق هذه القوانين واللوائح ويتعرض من يخالفها لعقاب المجتمع واهم المؤسسات التي تستخدم هذه الضوابط الحكومة والضمان الاجتماعي[1]

3 الضبط الاجتماعي الرسمي :

هذا النوع من الضبط نجده في نظم المجتمع المختلفة كالنظام التربوي والنظام الأسري والنظام الاقتصادي ... الخ .[2]

4 الضبط الاجتماعي غير الرسمي :

يظهر هذا النوع من الضبط الاجتماعي في المجتمعات بصورة تلقائية ومن أمثلتها نقل الأخبار والقيل والقال والاستنكار والتهكم إطلاق شائعات اللوم والتهديد بالحرمان ، وهذا النوع من الضبط الاجتماعي نجده في الجماعات الأولية كالأصدقاء .

5 الضبط الاجتماعي الايجابي :

ويعتمد هذا النوع من الضبط الاجتماعي على دافعية الفرد الايجابية نحو الامتثال والمسايرة ، يتمثل في المدح والثناء والرضا الجمعي والتقدير المادي والتي تشع الأفراد على الالتزام [3] .

6 الضبط الاجتماعي السلبي :

ويتمثل هذا النوع في ما تتخذه الجماعة من أساليب سلبية كالإلزام والنواهي والتهديدات والعقوبات الجزائية والتي تجعل الفرد حريصا على عدم مخالفة نظم وقيم المجتمع[4] .

---

[1]- الأخرس محمد صفوح ، **نموذج لإستراتيجية الضبط الاجتماعي في الدول العربية** ، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية ، الرياض ، 1997 ص 41

[2]- احمد رأفت عبد الجواد ، **مبادئ علم الاجتماع** ، مكتبة نهضة الشروق ، 2006 ، ص ص 109 –110.

[3]- عبد الله رشدان ، **علم الاجتماع التربية** ، دار الشروق للنشر ، ط1 ، الأردن ، 1999 ،، ص 269.

[4]- المرجع نفسه، ، ص 270.

رابعا: وسائل الضبط الاجتماعي:

هي تلك الطرق و الممارسات التي تتحكم في سلوك الأفراد وتعمل كقوى تجبرهم على الخضوع للمعايير الاجتماعية فكل مجتمع له وسائل ضبط تنظم حياة أفراده وتحكم طرق معاملاتهم وسلوكياتهم . وفي ما يلي عرض لأهم الوسائل :

1 الدين :

" يعتبر الدين من أهم وأقوى الوسائل الاجتماعية الفاعلة في ضبط وتنظيم وتحديد سلوك الأفراد والجماعات وفي حفظ المجتمع وضمان استقراره فوظيفة الدين هو تأكيد السمو الأخلاقي للمجتمع وسيطرته على الأفراد ومن ثم تحقيق التضامن الاجتماعي " [1].

ويرى لوكي ران الدين لا يتشكل بالمجتمع بل إن المجتمع يتشكل وفقا للدين . وقد أشار ماكس فيبر في هذا الصدد إلى إن الدين في بعض الأحيان يحوي قوى محافظة تتمتع بنوع من الثبات يؤدي إلى استقرار المجتمع وتماسكه ولا يسمح بالتغيرات الاجتماعية في نظم المجتمع .

فيرى ادوارد سابير : أن الوظيفة الأساسية للدين هي تزويد الإنسان بهدوء النفس وسلامة العقل ، وإحساس بالأمن في عالم مليء بالمخاطر والشكوك والأوهام ، ومن الوظائف الهامة الأخرى قيامه بدور فعال في تكامل وتوافق شخصيات الأفراد مع معايير وقيم المجتمع الذي ينتمون إليه[2].

2 القانون :

" إن القانون هو الآلة الرادعة للتجاوزات والاعتداءات على أفراد المجتمع ويعد الوسيلة الناجعة للضبط الاجتماعي لأنه يعبر من خلال بنوده عن الأحكام الرادعة وفرض العقوبة على الخارجين على حدود المجتمع[3].

---

[1]- ذبيان سامي محمود ، **الضبط الاجتماعي** ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، مصر ، 1986 ، ص 89 .

[2]- الزامل محمد عبد الله ، **الدين والضبط الاجتماعي** ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة الملك سعود ، السعودية ، ص 12.

[3]- أبو زيد محمود ، **الشائعات والضبط الاجتماعي** ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، مصر ، ص 69.

فهو أعلى أنواع الضبط الاجتماعي دقة وتنظيماً. وهو يتميز عن بقية الضوابط الأخرى بكونه أكثرها موضوعية وتحديداً، كما ينطوي على عدالة في المعاملة، لا تفرق بين أبناء المجتمع فالثواب والعقاب صنوَان في القانون، وهدف الجزاء والعقاب هو الردع، أو منع وقوع جريمة أو ارتكاب الخطأ.

3 العرف : العرف ويشمل المعتقدات التي تسري بين الناس ، وهم يشعرون أن هذه المعتقدات ملزمة لهم وتضغط عليهم ويستمد العرف قوته من قوة المعتقدات التي تسود فكر الجماعة وقيمها ، والتي لا يستطيع الأفراد الخروج عليها إلا في حدود ضيقة [1].

أي إن الأفراد هم الذين ينشئون العرف ، ولكنه بعد ذلك يمتزج ويصبح تكوينا مشتركاً لا يمكن فصل أجزائه عن بعض، وبهذا يعد فعلاً للمجتمع ككل ولا يمكن لأي فرد في المجتمع أن يرفضه أو يخرج عنه لأن في ذلك ضرراً لهذا الفرد نفسه .

ويذكر(أحمد أمين) أن أصل العرف هو " مجموعة أعمال قام بها أجدادنا الأولون " ولذلك تكون العادات القومية في مجتمع ما هي إلا أعمال سابقة استحسنت من قبل الأفراد ، وتكون لديهم الشعور بضرورة احترامها لأنها صالحة بالنسبة لهم فتتوارثها الأجيال جيلاً بعد جيل وأصبحت عرفاً للجماعة ، أي أن العادة قد تكون مصدراً للعرف .

خامسا: التنشئة الاجتماعية ودورها في الضبط الاجتماعي :

يكتسب الفرد عملية الضبط الاجتماعي من خلال عملية التنشئة الاجتماعية التي تبدأ بالأسرة ثم المدرسة وتنظيمات العمل، ويقصد بها "العملية التي عن طريقها يتم إعداد الطلاب واكتسابهم أنماط المعرفة والثقافة والمهارات وأشكال من السلوك، التي تؤهلهم في حياتهم الاجتماعية والمهنية في المرحلة الحالية أو المستقبلية، وتجعلهم أفراداً صالحين في المجتمع"[2]

ويرى أبو هلال أنها "العملية المسؤولية عن تشكيل السلوك الاجتماعي للفرد وعن إدخال ثقافة المجتمع في بناء شخصيته وعن طريقها يصبح متوافقاً اجتماعياً إذا كانت سليمة أو غير

[1]- قدي سيف الدين،**الرعاية والخدمات النفسية والاجتماعية في مجال الانحراف والجريمة** ، مكتبة الأسد ،سوريا، 2009 ص 151.

[2]- عبدالرحمن، عبدالله محمد. **علم الاجتماع الحديث**، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 1999، ص54، القاهرة، ص43

متوافق إذا كانت غير سليمة ."[1]

وتتم عملية التنشئة الاجتماعية بواسطة النظام التعليمي ومؤسساته المختلفة، ويجب أن تشمل "التمييز الواضح للسلوك الدائم، اكتساب القدرات والمهارات اللازمة، اكتساب الثقافة وأنماط المعرفة المختلفة، تشكيل نمط الشخصية الفردية، تكوين الاتجاهات والميول والمعايير الجديدة، الإعداد الشامل للحياة الاجتماعية المستقبلية" [2].

فالعلاقة وطيدة بين التعليم والضبط الاجتماعي، وهذا ما جعل علماء الاجتماع يركزون على محور اهتمام عملية التنشئة الاجتماعية لدى الطلاب، وإكسابهم سلوكيات معينة تكون ملائمة من ناحية العادات والتقاليد والأعراف الموجودة ومتفقة مع الشرع الحنيف .

ويرى عبد الحميد "أن التنشئة الاجتماعية والضبط الاجتماعي يعتبران من أهم الوظائف التي تقوم بها التربية؛ ذلك لأن بعض الأطفال ينشئون اجتماعيين مسايرين، وبعضهم الآخر غير اجتماعين مغايرين، نتيجة لاختلاف عملية التربية التي يتلقونها في الأسرة"[3].

حيث تعتبر التربية وسيلة يلجا إليها المجتمع لزرع أنماط الثقافة في الفرد وتهدف التربية إلى تحقيق انضباط سلوك الفرد وفقا لمتطلبات الحياة الاجتماعية. ويؤكد ادوارد روس على إن التربية أسلوب أخر للضبط الاجتماعي تتعدد وسائله وتخلف هيئاته التي تتمثل في الأسرة والمدرسة والقدوة المرغوبة[4].

إن التربية تمثل ظاهرة اجتماعية إلزامية وضرورة حيوية للجماعة ، إذ يشعر الفرد انه مترابط بنائيا ووظيفيا بالمجتمع وتركز التربية كوسيلة للضبط الاجتماعي على عمليات التفاعل

[1]- أبو هلال ، أحمد ،" **اثر التفاعل بين متغيري الشريحة الاجتماعية والمستوى التعليمي للفرد في مستوى الضبط الاجتماعي**، دراسة لتحول نمط التربية في المجتمع الأردني " ، دراسات، المجلد السادس عشر ، العدد السادس،1989 ، ص32

[2]- عبدالرحمن، عبدالله محمد. **علم الاجتماع الحديث**، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 1999، ص54، القاهرة ، ص44

[3]- عبدالحميد، طلعت. **التعليم وصناعة القهر (دراسة في التعليم والضبط الاجتماعي)**، القاهرة ميريت للنشر والمعلومات 2002 ص32.

[4]- سامية محمد جابر ، **القانون والضوابط الاجتماعية** ، نفس المرجع السابق ، ص 83 .

الاجتماعي بين الفرد ومحيطه الثقافي لمكوناته المختلفة من أفراد وجماعات وأنماط سلوكية وأنظمة اجتماعية[1].

والتربية تجعل من الفرد إنسانا واعيا مدركا لحقوقه ، وهي باعتبارها وسيلة ضابطة تؤثر في تنشئة الأفراد وتهذب في سلوكهم[2].

ولكي تعمل التربية على تعديل السلوك يجب أن تقوم بوظيفة أخرى وهي غرس القيم والمبادئ باعتبارها مصدر للضبط الاجتماعي وتنظم السلوك بتلقين الفرد توقعات المجتمع السلوكية ، عبر وسائط التربية عامة والتعليم الرسمي خاصة[3].

من هنا تعتبر التربية هي الوسيلة الوحيدة للجماعات للسيطرة على البيئة سيطرة تؤدي إلى الحفاظ على نظمها وتنظيماتها، إذ بفضلها يشعر الفرد بالانتماء إلى جماعة أياً كان نطاقها، ويمكن اعتبار عملية التنشئة الاجتماعية، واستدماج المعايير الاجتماعية والقيم توفر المصدر اللازم للضبط الإيجابي الذي يعتمد على دافعية الفرد الإيجابية نحو الامتثال أو المسايرة، كما يمكن اعتبارها بمثابة العملية الأساسية التي يصبح الفرد عن طريقها مندمجاً في جماعة اجتماعية من خلال تعلم ثقافتها ومعرفة دوره فيها .

وهنا يصبح الضبط الاجتماعي ضبطاً داخلياً، إذ يعمل الضمير قوة داخلية ضابطة توجه الفرد في تصرفاته وتقيم أعماله، فالفرد هنا يقوم بدور الرقيب على تصرفاته، لأن الخروج على القيم والمعايير الاجتماعية يعرضه للشعور بالذنب [4].

---

[1]- محمد الجوهري ، **مدخل إلى علم الاجتماع** ، دارا لمعرفة الجامعية ، القاهرة ، 2006 ، ص 276.

[2]- احمد الخشاب ، **الضبط الاجتماعي أسسه النظرية وتطبيقاته العملية** ، نفس المرجع السابق ، ص 53 .

[3]- بدر خان و سوسن سعد الدين ، **أشكال الضبط المدرسي المستخدمة من قبل معلمي المرحلة الثانوية في الأردن وعلاقته ببعض المتغيرات** ، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، عمان ، ص 29.

[4]- الجولاني، فادية عمر، **علم الاجتماع التربوي**، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة ، 1997، ص54

سادسا: المدرسة ودروها في تحقيق الضبط الاجتماعي للتلاميذ :

المدرسة من المؤسسات التربوية المقصودة، تعمل على التربية بطريقة منظمة ومخططة فهي "المؤسسة التي أنشأها المجتمع لتربية وتعليم صغاره نيابة عن الكبار، الذي منعتهم مشاغل الحياة، وحالت دون تفرغهم للقيام بتربية صغارهم"[1].

فالمدرسة تسهم في تربية النشء وإعداده للحياة، فهي بمثابة منظمة اجتماعية في التربية والتوجيه، وهي ضرورة اجتماعية خاصة في العصر الحديث، عصر الانفجار المعرفي والتقدم التكنولوجي، والمؤسسة الوحيدة القادرة على تحقيق التوافق الاجتماعي والنفسي للفرد مع محيطه المتغير هي المدرسة، من خلال مناهجها وبرامجها التربوية [2].

بالإضافة إلى هذا تعمل المدرسة على تحقيق وظيفة لا تقل أهمية عن المحافظة على قيم المجتمع ومؤسساته وتنقيح تراثه، وهي وظيفة الضبط الاجتماعي.

إن الطفل قد يتعرض في أسرته إلى سوء التوجيه والإرشاد والمعاملة، وقد يساء تأديباً إما مادياً أو معنوياً، عندئذ يتصف سلوكه الاجتماعي بالتخبط والعدوانية والتمرد على قيم وقوانين المجتمع، والخروج عليها، وذلك يتطلب من المدرسة أن تقوم بواجبها في التوجيه والتصحيح والتعليم، فوظيفتها لا تقتصر على التلقين النظري بل تتعدى ذلك إلى التدريب العملي على الآداب وتعزيز القيم الإيجابية، ونبذ السلبية منها لضبط سلوك الفرد الاجتماعي .

[1]- سرحان عبير إبراهيم. **العلاقة بين مفهوم الذات ومركز الضبط لدى الطلاب الجامعيين في الجامعات الفلسطينية في الضفة الغربية**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح الوطنية : نابلس،ص33

[2]- صديق، حسين محمد. **أساليب الضبط الاجتماعي في الثانويات السورية وعلاقتها بالتحصيل الدراسي**، أطروحة دكتوراه غير منشورة جامعة دمشق، دمشق،ص46

من ذلك فإن مهمة المدرسة مساندة أنماط الضوابط الاجتماعية التي تتميز بمعدلات عالية من انتهاك المعايير الاجتماعية، وكمركز قوة للضبط الاجتماعي فإن المجتمع يضع على كاهلها قدراً من مسؤولية تثبيت تلك العناصر[1].

كما يخضع الضبط الاجتماعي داخل المدرسة لمجموعة محددة من القواعد والمعايير التي تحدد مسؤوليات الجماعات التربوية وحقوقها داخل المدرسة، والواقع أن المدرسة الحديثة تخضع في تنظيمها للإجراءات الرسمية.

ولذلك فإن قواعد الضبط الاجتماعي المدرسي مكتوبة وليست عرفية أو خاضعة لأحكام العادة والتقاليد، فمسؤوليات الإدارة محددة، وواجبات التلامذة محددة، غير أن السياسة التربوية المتبعة، والإيديولوجية التربوية التي توجه النشاط التربوي داخل المؤسسات التربوية، تطبع الضبط الاجتماعي بطابعها الخاص، كما أن إتباع نظام دقيق في توزيع الأدوار، وتحديد التوقعات المرتبطة بكل دور من أدوار الجماعات التربوية له تأثيره أيضاً على تأكيد عوامل الضبط الاجتماعي في المدرسة، وبالنسبة لبناء السلطة وتوزيعها بين الأدوار فإن المدرسة الحديثة، تؤكد على المشاركة، والشورى، وأخذ رأي أولياء التلاميذ، وتتخذها كوسائل لدعم عوامل الضبط الاجتماعي، إلا أن السلوك في نطاق المواجهات الاجتماعية رغم أنه ذاتي إلا أنه ليس منعزلاً

[1]- جوسلين. **المدرسة والمجتمع العصري**، ترجمة محمد قدري، منير مرسي، محمد عزت عبد الموجود، عالم **الكتب** ،القاهرة ،1998 ،.ص25.

خلاصة :

وهكذا يمكننا القول إن عملية الضبط هي عملية ضرورية في المجتمع ،إذ أنه إن لم يوجد ضابط يسيطر على الأفعال والسلوكيات البشرية لضاعت الحقوق وعمت الفوضى وسيطر الخوف على البشر ، وهنا نجد أن الأفراد ذاتهم هم الذين يحددون بمحض إرادتهم الأساليب التي يستخدمونها في ضبط سلوكهم.

و سواء كانت أساليب رسمية متمثلة في المحاكم والشرطة ،أو أساليب غير رسمية كالأعراف والتقاليد، فهي تمارس سلطةً وقهراً على الأفراد، لإجبارهم على الالتزام بأحكامها إلا أن هؤلاء الأفراد ، غالباً ما لا يشعرون بهذا القهر ، حيث أنهم يوافقون على مشروعية الالتزام بأحكام هذه السلطة، ومن ثم لا يشعرون بطبيعتها الملزمة عن وعى .

ونستنتج في الأخير أن الضبط الاجتماعي هو تلك القواعد والمبادئ التي تتحكم في سلوك الفرد من خلال الوسائل المعروفة ، ويتم ذلك عن طريق وسائل الضبط الاجتماعي وهي الدين والقانون التربية والعرف ،وغيرها من الوسائل .

علما وانه كلما قوي نفوذ هذه الوسائل على الأفراد ظهرت أثار لضبط الاجتماعي في الالتزام بالمعايير والقواعد المتعارف عليها .

الفصل الثالث

القيم الاجتماعية

عناصر الفصل الثالث

تمهيد:

اولا: القيم في اللغة العربية

ثانيا: القيم من منظور بعض النظريات

ثالثا: القيم من المنظور الاجتماعي

رابعا: أهمية القيم الاجتماعية

- **بالنسبة للأفراد**
- **بالنسبة للجماعات**

خامسا: خصائص القيم الاجتماعية

سادسا: مصادر القيم الاجتماعية

سابعا: اكتساب القيم الاجتماعية

ثامنا: المدرسة واكتساب القيم الاجتماعية

خلاصة:

تمهيد :

كلما وجد تجمع إنساني وجدت القيم وذلك منذ بدء الخليقة، فقيم الأمانة والإيثار وإكرام الضيف والغزو وغيرها من القيم السلبية والإيجابية نماذج من القيم عرفها الإنسان منذ القدم وخاصة الانسان العربي، وشكلت إطارا محددا لسلوكه وتصرفاته وتنظيم علاقاته مع الآخرين، وهاديا لتفضيلاته وخياراته، ومعيارا لتقويم سلوكاته، تحدد ما هو مقبول أو مرفوض خطأ كان أو صوابا.

وقد حرصت المجتمعات عبر التاريخ إلى نقل هذا التراث القيمي من جيل إلى آخر باعتباره من أهم المعالم التي تميز شخصيتها القومية، وقامت التنشئة الاجتماعية قديما بدور الرئيسي في نقل هذه القيم بالتعلم المباشر عن طريق المحادثة العقلية أو عن طريق تقمص قيم الوالدين، حيث يتم تعزيز السلوكات التي تعكس القيم المرغوبة، ونبذ السلوكات التي تعبر عن قيم مرفوضة.

وهذه القيم تحدد نمط شخصية الأفراد في المجتمع وأن نمط الشخصية في أي مجتمع ليس إلا نتاج القيم والاتجاهات الناجمة من الخبرات المشتركة.

والقيم مهمة في حياة المجتمع فهي تعطي توازنا وثباتا للحياة الاجتماعية وتوفر الأساس الذي يساعدنا في التنبؤ عن سير الحياة الاجتماعية.

أولا :القيم في اللغة العربية :

القيم جمع لكلمة قيمة وهي مشتقة من الفعل الثلاثي قوم، وكما يقول علماء الصرف لفظ القيمة اسم هيئة من قام يقوم وأصله قومة بالواو، سكنت الواو وكسر ما قبلها فقلبت ياء لمناسبة الكسرة.[1]

وهو يأتي على معان متعددة نذكر منها ما يتعلق بموضوع البحث :

يقول ابن منظور: والقيمة ثمن الشيء بالتقويم، وسمي الثمن قيمة لأنه يقوم مقام الشيء، وقومته عدلته، وتقوم الشيء: تعدل واستوي وتبينت قيمته، وقيمة الشيء: قدره، وقيمة المتاع ثمنه ومن الإنسان طوله، ويقال ماله قيمة إذا لم يدم على الشيء ولم يثبت، ولذا يعبر بالإقام عن الدوام[2].

ولعل أقرب الاستعمالات اللغوية إلى القيم بمعناها السائد الآن هو ما ذكره صاحب القاموس من قولهم: فلان ماله قيمة: إذا لم يدم على شيء، وقول صاحب أساس البلاغة: القيمة ثبات الشيء ودوامه، وهما يشيران بذلك إلى أن القيمة ترد بمعنى الأمر الثابت الذي يحافظ عليه الإنسان ويستمر في مراعاته[3].

ونشير أن مصطلح القيم بالمعنى الذي يعنيه الآن ليس من المصطلحات التي كانت مستخدمة لدى العرب منذ القدم، وإنما دخل إلى اللغة العربية عن طريق الترجمة فاستخدمه عدد من الباحثين والمفكرين مع اختلاف في تحديد مفهومه.

[1]- ناصر الدين الأسد ، "**نظرات في لغة المصطلح وفي مضمونه** ، " دوريه أزمة القيم ودور الأسرة في تطور المجتمع المعاصر، الرباط مطبعة المعارف الجديدة ، 2000،ص51

[2]- مساعد بن عبد الله المحيا، **القيم في المسلسلات التلفازية** ، السعودية :دار العاصمة،1994، ص .26

[3]- صالح بن عبد الله بن حميد، عبد الرحمان بن محمد بن عبد الرحمان بن ملوح، **موسوعة نظرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول صلى الله عليه وسلم**،جدة، دار الوسيلة للنشر والتوزيع،1998، ص 78

ثانيا :القيم في منظور بعض النظريات :

لعل قيام العلماء بدراسة موضوع القيم يعكس الاهتمام الكبير بتحليل طبيعتها،ذلك لأنها تتصل بكل مجالات الحياة الاجتماعية للأفراد والجماعات، وأنها تلعب دورا بارزا في تحديد جوانب السلوك الإنساني وتوجيهه، ومن هذا المنطلق كانت دراسة القيم وما زالت محور خلاف أساسي بين الاتجاهات الفكرية، مما أدى بالقول بأنه في ميدان القيم نجد جذبا في النظريات المتناسقة، وخصبا في النظريات المتضاربة[1].

وانطلاقا من هذا التباين الجوهري، في تحديد مدلول القيمة ليس ثمة تصنيف موحد لمواقف العلماء من نظرية القيمة، الأمر الذي حظيت معه هذه المسألة باهتمامات متعددة قصد محاولة بحث طبيعة القيم وتفسير مدلولها، وذلك لارتباطها بجوانب متعددة أخلاقية وسيكولوجية وسوسيولوجية واقتصادية ودينية ، فقد نجدها تتمثل إما في مدار تأملات الفيلسوف المثالي، وإما في مجال الدارس السيكولوجي للتكوين النفسي للفرد، أوفي إطار مشاهدات الباحث السوسيولوجي وافتراضاته، وفي هذا الصدد

يقول ريمون رويه :"Rwye.R لعل المرء لا يعجب من تشتيت المؤلفات التي تبحث موضوع القيمة بحثا قاصدا، إذا فطن إلى أن نظرية القيم لم تنبثق عن جهد فيلسوف واحد وإنما تضافرت في صنعها طائفة من العقول الممتازة، التي عملت بصورة متفرقة مبعثرة."[2]

وقد تعددت وتضاربت الآراء حول تفسير طبيعة القيم ومصدرها، حيث نجد نظريات تفترض أن قيمة الشيء كامنة في ذاته، وتعبر عن طبيعته، وهي بذلك مستقلة عن ذات الإنسان، في حين تفسر بعض النظريات الأخرى، قيم الأشياء بأنها تقدير ذاتي يشتق من ذات الشخص المتفاعلة مع خبراته، ومهما يكن من أمر هذا الخلاف والتعدد بين باحثي القيم فإنه يمكن التمييز بين الباحثين من حيث المنظور الذي يعتمده الواحد منهم في

[1]- مساعد بن عبد الله المحيا، **المرجع السابق**، ص .29

[2]- هلا محمد إبراهيم ،" **القيم والعادات والتقاليد في العائلة اللبنانية** ، " مجلة دراسات عربية ، العدد 04، بيروت ، فيفري 1986، ص95

دراسة القيم وتحليل طبيعتها، لذا يجدر بنا في هذه الدراسة تيسيرا للفهم أن نميز بين ثلاثة منظورات رئيسية في تفسير طبيعة ومصدر القيم.

ثالثا :القيم من المنظور الاجتماعي:

مفهوم القيمة من خلال هذا المنظور هو ذلك الحكم الذي يصدره الإنسان على شيء ما، مهتديا بمجموعة من المبادئ والمعايير التي وضعها المجتمع الذي يعيش فيه، والذي يحدد المرغوب فيه والمرغوب عنه من السلوك، والقيمة تتضمن قانونا أو مقياسا له نوع من الثبات على مر الزمن في المجتمع، أو بعبارة أعم تتضمن دستورا ينظم نسق الأفعال والسلوك، فالقيمة –حسب كلاكون- مفهوم تجريدي للمرغوب فيه الذي يؤثر على اختياراتنا من عدة بدائل لطرق ووسائل وأهداف السلوك[1].

وبالتالي تشتمل القيم كل الموضوعات والظروف والمبادئ التي أصبحت ذات معنى خلال تجربة الإنسان الطويلة، إنها باختصار شديد الإطار المرجعي للسلوك الفردي والجماعي[2].

كما ينظر إلى القيم كذلك على أنها معتقدات تحدد كيف يجب أن نتصرف وأهمية أهدافنا و يرى علماء الاجتماع الغربيين أن القيم من صنع المجتمع، وأنها تعبيرا عن الواقع، فالقيم حقائق واقعية توجد في المجتمع، وتعتبر عنصرا مشتركا في تركيب البناء الاجتماعي، و يحاول عالم الاجتماع عند دراسته للقيم أن يحللها ويفسرها ويقارن بين الجماعات المختلفة وتأثير القيم في السلوك[3].

لذلك فقد طرحت قضية سوسيولوجية القيم كأحد المحاور الرئيسية التي انشغل بدراستها العديد من الباحثين السوسيولوجيين، بحيث تجسد ذلك في كتابات الكثيرين منهم ، بالرغم من وحدة المنظور لدى هؤلاء الباحثين في معالجتهم للقيم إلا أنهم يختلفون في تفسير طبيعتها

[1]- فوزية دياب ، **القيم والعادات الاجتماعية** ، بيروت، دار النهضة العربية ، 1980، ص.52

[2]- عبد الهادي الجوهري وآخرون، **دراسات في التنمية الاجتماعية**، مكتبة النهضة،جامعة القاهرة، 1999،ص .196

[3]- محمد سعيد فرح ، **البناء الاجتماعي والشخصية** ،الإسكندرية: المطبعة المصرية للكتاب،1980، ص 380، 381

وأسباب تغيرها، لذلك ظهرت على مسرح الفكر الاجتماعي اتجاهات فرعية تنطوي تحت لواء المنظور الاجتماعي محاولة تفسير طبيعة القيم ومصدرها.

ولو حللنا مدارس علم الاجتماع المختلفة لوجدنا ظهور مفهوم القيمة ضمنا أو صراحة في كافة المدارس بداية من المدرسة الفرنسية وخاصة عند ايميل دوركايم، الذي حدد مكونات الظاهرة الاجتماعية بأنها "نظم اجتماعية لها صفة الضغط والإلزام كما أنها تتكون من الرموز الاجتماعية والقيم والأفكار والمثل وتأكيده على مفهوم الضمير الجمعي في تحديد الضبط داخل المجتمع[1].

أما المدرسة الإنجليزية على رأسها هربرت سبنسر، وما طرأ على النظرية العضوية من تغيرات أدت إلى ظهور نظرية التطور التي تؤمن في أساسها بتعديل نسق التوقعات بين الوحدات، ولو تناولنا هذا المفهوم بالتحليل لوجدنا أن ضمن التوقعات لابد وأن تكون القيم السائدة في المجتمع هي من الاعتبارات الأساسية في تحديد هذه التوقعات[2].

أما المدرسة الألمانية وعلى رأسها ماكس فيبر، كان لها اهتمام بتأثير القيم وتدخلها في تحديد مسار الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، أما المدرسة الأمريكية ولنأخذ على سبيل المثال لا الحصر كل من سوروكين وتالكوت بارسونز،فسوف نجد أن الأول منهم حاول الوصول إلى تعميمات عن التغير الاجتماعي والثقافي من خلال تاريخ الإنسانية كمؤشر محدد للقيم ويعبر عن التفاعل على أساس أنه ظاهرة اجتماعية ثقافية تتكون من ثلاثة عناصر هي :

-الشخصية كفاعل

-المجتمع باعتباره المجموع الكلي للمتفاعلين.

-الثقافة وهي المجموع الكلي للمعاني والقيم والمعايير الناشئة عن الشخصيات المتفاعلة.

نكتشف من خلال هذا العرض التحليلي إسهامات المنظور الاجتماعي في تفسيره للقيم وتحديد أبعادها وأنه ينطوي على مجموعة من الاتجاهات المتباينة من حيث طريقة التحليل، والمتفقة من حيث تأكيدها على الإطار الاجتماعي الذي يحدد القيم، أي أن الفرد يستمد قيمه من نظم

[1]- أحمد مصطفى خاطر، **الخدمة الاجتماعية وتنمية المجتمع الريفي**، رؤية نظرية وواقعية ، الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 1990، ص ص112، 111.

[2]- أحمد مصطفى خاطر، **المرجع السابق** ،ص 112،115.

مجتمعه وعاداته وتقاليده، أي من ثقافته، فالقيم ليست إلا تعبيرا عن رغبات الأفراد في إرضاء المجتمع الذي ينتمون إليه.

رابعا : أهمية القيم الاجتماعية :

إن للقيم دوراً أساسياً في حياة الأفراد والجماعات والمجتمعات إلى درجة أصبحت فيها القيم قضية التربية ذلك أن التربية في حد ذاتها عملية قيمية فالقيم هي التي تحدد الفلسفات والأهداف والعمليات التعليمية وتحكم مؤسسات التربية ومناهجها، فهي موجودة في كل خطوة وكل مر حلة وكل عملية تربوية وبدونها تتحول التربية إلى فوضى[1].

وفيما يلي عرض لأهمية القيم بالنسبة للأفراد وبالنسبة للجماعات.

1- أهمية القيم بالنسبة للأفراد :

-أ- تساعد في بناء حياة الفرد وتشكيل شخصيته وتحديد غاياته وأهدافه ووسائل تحقيق هذه الغايات.

-ب- تعمل القيم على ضبط سلوك الفرد وتوجيهه. فالأمانة قيمة إذا تبناها الفرد وجهت سلوكه ضد الغش والصبر قيمة توجه السلوك نحو تحمل الشدائد ومقاومة الضعف البشري، ومما يدل على أن للقيم أثاًر في السلوك لقول الرسول صلى الله عليه وسلم في أثر الصدق : "إن الصدق يهدي إلى البر وان البر يهدي إلى الجنة وان الرجل ليصدق حتى يكتب عند الله صديقاً، وان الكذب يهدي إلى الفجور وان الفجور يهدي إلى النار،وان الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا" [2].

فالحديث يشير بوضوح أن الصدق يقود إلى البر، وأن الكذب كقيمة سالبة تقود إلى الفجور الذي يفضي بالإنسان إلى النار[3].

-ج- أنها تعطي الفرد إمكانية أداء ما هو مطلوب منه، وتمنحه القدرة على التكيف والتوافق

---

[1]- عقل، محمود عطا. **القيم السلوكية لدى طلبة المرحلتين المتوسطة والثانوية في دول الخليج العربي** .الرياض، مكتب التربية العربي لدول الخليج،1422هـ ، ص 69

[2]- رواه البخاري، **كتاب الأدب** باب قول الله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقينْ) وما ينهى ينهى عن الكذب، ورواه ومسلم، كتاب **البر** باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله، رقم الحديث 2606 و2607

[3]-عقل، محمود عطا. **المرجع السابق،** ص 70-71

الإيجابيين وتحقيق الرضا عن نفسه لتجاوبه مع الجماعة في مبادئها وعقائدها الصحيحة
–د– أنها تعمل على إصلاح الفرد نفسياً وخلقياً وتوجهه نحو الخير والإحسان والواجب[1].

1– أهمية القيم بالنسبة للجماعة و المجتمع:

تشكل القيم عنصراً حيوياً للجماعة والمجتمع فهي:

- تحفظ للمجتمع تماسكه وتحدد له أهدافه ومثله العليا ومبادئه الثابتة التي توفر له التماسك لممارسة حياة اجتماعية سليمة.
- تقي المجتمع من الانحرافات الاجتماعية ولا يستقيم مجتمع بدونها، لأنه لو فقدها فقد أمنه وتماسكه وانتظام حياته على طريق العدل والخير كما يتحقق بها انضباط الفر د والجماعة وتنظيم العلاقات في ضوء الأحكام القيمية المرعية فإذا اختفت هذه القيم أو اختلت حلت الفوضى محل النظام والظلم محل الحق والكذب محل الصدق والخيانة محل الإخلاص.

تلعب القيم دوار كبيارً في تنمية المجتمع. فالتنمية عمادها العقل والتخطيط والإبداع فالقيم العلمية المتمثلة في التفكير والتخطيط والطموح والاجتهاد وغيرها هي السبيل إلى تنمية المجتمع وازدهاره والارتقاء به[2].

خامسا– خصائص القيم الاجتماعية:

إن تأصيل العلاقة بين العلوم الاجتماعية ومسألة القيم الاجتماعية لا يأتي فقط بتأمين الجانب الفلسفي الاجتماعي في تلك العلاقة، بل أيضا بالإمعان في موضوع هذه العلوم التي لا تقف عند حد وصفها كعلوم وصفية أو تقريرية أو تفسيرية، بينما هي بحكم طبيعة موضوعها لا يمكنها بصفة أو بأخرى أن تتحاشى أحكام التقويم و أحكام القيمة، أو حتى أحكام الوجوب في بعض الحالات (السياسة أو الاقتصاد أو العمران مثلا)، لا سيما وأن المعايير جزء لا يتجزأ من الواقع الذي تعالجه العلوم الاجتماعية، وفي هذا الإطار يؤكد هنري مندراس **Mendras Henri** على "أن القيمة الاجتماعية تتحدد بصلابتها وشدة سيطرتها[3]

[1]- أبو العينين، علي خليل. **القيم الإسلامية والتربية المدينة المنورة** ، مكتبة إبراهيم الحلبي ،1408هـ، ص 35–36

[2]- عقل ، محمود عطا **المرجع السابق**، ص72–73

[3] - HENRI MENDRAS : **Eléments de sociologie**, Armand Colin, Paris, 1979, p. 92.

فلما كانت هذه المعايير تتألف من جملة القواعد الصريحة أو القيمية التي يتبناها المجتمع فما هي خصائص القيم الاجتماعية؟ وكيف ينظر إليها الباحث؟

1-القيم الاجتماعية شخصية واجتماعية:

فهي شخصية بمعنى أن كل منا يشعر ويحس بها على نحو خاص به فالإنسان هو الذي يحمل القيمة الاجتماعية ويخلعها عن الأشياء[1].

حيث ترتبط القيم بذات الفرد وشخصيته ارتباطاً وثيقاً وتظهر لديه على صور مختلفة من التفضيلات والاهتمامات والاختيارات والحاجات والاتجاهات والأحكام ، مما يجعلها قضية ذاتية شخصية يختلف الناس حول مدى أهميتها وتمثلها باختلاف ذواتهم وشخصياتهم وبناءا على ذلك يختلف الناس في حكمهم على الأشياء، وهي اجتماعية لأنها تتطلب موافقة اجتماعية لإقرارها، وتعبر عن فعل اجتماعي سائد بين أفراد المجتمع[2].

فالقيم تنظم العلاقات بين أفراد المجتمع، وبينهم وبين أنفسهم، وبينهم وبين النظام السائد في المؤسسات

2-نسبية:

أي تختلف باختلاف الزمان والمكان والإنسان فتقديرها وبيان أهميتها وجدواها تختلف من إنسان لآخر ومن مجتمع لآخر ومن مكان لآخر ومن زمان لآخر فهي إذًا نسبية وهي تختلف بين الأشخاص والثقافات وا لمجتمعات فما يراه جيل بأنه قيمة إيجابية قد يراه جيل بأنه قيمة سلبية وهكذا، فقيمة الأسرة تختلف عند المجتمع العربي عنها عند الغربي مثلا، و ما يعتبر مناسبا في مكان ما لا يكون كذلك في مكان آخر"، ولكن الثبات النسبي يسمح بالتغير والتعديل إذا أراد الفرد ذلك وصدقت عزيمته"[3].

[1]- صالح أبو جادو ، **سيكولوجية التنشئة الاجتماعية** ، دار المسيرة، عمان، الأردن، 1998، ص 45

[2]- عبد الرحمن بن محمد الشعوان ، **القيم وطرق تدريسها في الدراسات الاجتماعية**، مجلة جامعة الملك سعود، العدد1997 (9) ، السعودية، ص- ص 185 – 154

[3]- عبد الحميد محمد الهاشمي، **المرشد في علم النفس الاجتماعي**، ط1 ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1984ص 14

3-متغيرة:

فبالرغم من أن القيم الاجتماعية لها سمة الثبات النسبي إلا أنها قابلة للتغير باختلاف الظروف الاجتماعية، لأنها انعكاس لطبيعة العلاقات الاجتماعية ونتاج لها[1].

حيث تشكل القيم الاجتماعية عنصر مقاومة في وجه التغير، غير أن القيم نفسها يصيبها التغير، ويصيب عادة نظامها وترتيبها- أي سلم أفضليتها- لكن التغير في القيم الاجتماعية يكون في أحيان كثيرة عميقا ويحدث فيها شروخا، كما في حالة التغيرات الاجتماعية السريعة والإصلاحات الشاملة.

4-المعيارية:

بمعنى أن القيم الاجتماعية تعد بمثابة معيار لإصدار الأحكام تقيس و تقيم و تفسر وتعلل من خلالها السلوك الإنساني، "أي أن الثقافة وبواسطة التنشئة الاجتماعية، التي تتخذأسلوبا معينا خاصا ايتم شى مع معيار الثقافة المعينة التي تبتدعها و تعمل على صيانة التركيبالاجتماعي وتأييده" [2].

أي تتضمن القيم الاجتماعية نوعا من الرأي أو الحكم على موقف ما أو شخص ما أو معنى معين.

5- تراتبية وهرمية:

إذ أنها ترتب عند كل شيء ترتيبا متدرجا في الأهمية، وبحسب الأهمية والتفضيل لكل فرد، و على هذا يمكننا القول أن لدى كل فرد نظاما للقيم يمثل جزءا من تكوينه الموجه لسلوكه"، لأنه يوجد في القيم الاجتماعية اختيار وتفضيل حسب سلم القيم للمجتمع، فالفرد يتعلمها ويكتسبها من خلال التنشئة الاجتماعية والتفاعل الاجتماعي، فهي مرتبطة بفلسفة المجتمع وثقافته"[3].

---

[1]- صالح أبوجادو ، **سيكولوجية التنشئة الاجتماعية**، دار المسيرة، عمان، الأردن، 1998، ص .83

[2]- فوزية ذياب : **القيم والعادات الاجتماعية**، مرجع سابق، ص 243.

[3]- ماجد زكي الجلاد ، **تعلم القيم وتعليمها**- تصور نظري وتطبيقي لطرائق تدريس القيم ط02 – ، دار المسيرة عمان، الأردن، 2007 ص3-35

لأنه كما قال محمد عابر الجابري" :ذلك أن القيم ليست كلها في مستوى واحد، بل هناك قيم أساسية أو رئيسية تتفرع عنها قيم أخرى أدنى منها مرتبة وأكثر من ذلك يمكن التمييز في كل ثقافة بين القيم المركزية التي تنتظم حولها جميع القيم في عصر من العصور وبين القيم الأخرى المندرجة تحتها "[1].

حيث نستخلص أن القيم الاجتماعية تتصف بأنها تراتبية هرمية متدرجة أي تنتظم في سلك قيمي متغير ومتفاعل حيث تترتب القيم عند الفرد ترتيباً هرمياً تهيمن فيه بعض القيم على بعضها الآخر فللفرد قيم أساسية مسيطرة لها درجة كبرى من الأهمية وتأتي في قمة الهرم القيمي وهناك قيماً أقل أهمية مما يشكل عنده نسقاً قيمياً داخلياً متدرجاً ، ويظهر السلم القيمي واضحاً جلياً في مواقف الحياة عندما تتعارض القيم المهمة مع تلك التي هي اقل أهمية فيعمل على الاختيار بينها والتفضيل وإخضاع بعضها لبعض.

6-خاصية الإلزام الجمعي:

فالمجتمع يلزم أفراده بعدد من القيم الاجتماعية على حسب أهميتها وترتيبها في السلم القيمي ونسق القيم الخاص بذلك المجتمع، حيث تعتبر القيم والعادات الاجتماعية مظهران من مظاهر العقل الجمعي والسيطرة الاجتماعية "فهما تعملان على إدماج الفرد في ا لمجموع، لتحقيق التوافق والتماسك ولتحقيق الضبط والتنظيم الاجتماعي، وأن وسيلتها إلى ذلك ما يفرضانه من جزاء على من يخالفهما ويخرج على أوامرهما "[2].

وعليه فالقيمة الاجتماعية على حد قول الربيع ميمون " لا تمتاز بكونها قابلة للرغبة فيها فحسب ولكنها تمتاز أيضا وفي أساسها بكونها ملزمة، وذلك أن إلزامها هو الذي يظهر آذنا في الرغبة فيها" [3].

[1]- محمد عابر الجابري، **العقل الأخلاقي العربي** -دراسة تحليلية نقذيه لنظم القيم في الثقافة العربية- مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 2001 ، ص2

[2]- فوزية ذياب : **القيم والعادات الاجتماعية**، مرجع سابق، ص 242-241

[3]- الربيع ميمون : **نظرية القيم في الفكر المعاصر** - بين النسبية والمطلقة- الشركة الوطنية للنشر والتوزيع الجزائر، 1980، ص .127

ولذلك نستنتج مما ذكر في هذه الخاصية أن القيم الاجتماعية هي مظهر من مظاهر سيطرة العقل الجمعي بحيث يخضع فيها السلوك الاجتماعي للفرد والمجتمع إلى اتجاهات الضمير الجمعي الاجتماعي حين تصبح القيم الاجتماعية ملزمة ومرغوبة في آن واحد.

7- القيم الاجتماعية تنتمي إلى القطاع الفكري الرمزي للثقافة:

ويشمل هذا القطاع على"العناصر والمركبات والنظم والثقافية، التي يغلب عليها طابع الأفكار والرموز والعواطف، ويتفق العلماء السوسيوأنثروبولوجيون على أن هذا القطاع يشمل على نسق اللغة ونسق السحر ونسق الدين ونسق القيم ونسق العلم ان وجد "[1].

لأن القيم الاجتماعية يجب أن تمتثل بالواقع والسلوك ويؤمن بها الإنسان بحيث تصبح موجهة لسلوكه حتى يمكن اعتبارها قيماً كل ل موجهات فكرية وثقافية واجتماعية، " فلكل مجتمع نسق قيمي مترابط قد اصطفت فيه القيم الاجتماعية وترتبت حسب ثقافة ذلك المجتمع وظروفه. المحيطة ولها نوع من الترابط فلا يمكن أن تنتزع إحدى تلك القيم لتحل مكانته قيمة أخرى إلا بعد عمليات معقدة وجهود متواصلة وهو ما يعرف بالصراع القيمي"[2].

وتعتبر الثقافات التقليدية والموروثات الثقافية والمنتجات العقلانية الأخرى بمثابة المتغيرات التي توجه وتكون القيم الاجتماعية للفرد داخل المجتمع وخاصة على المستوى القيم الأسرية نستخلص مما ذُكر أن القيم الاجتماعية نتاج المجتمع الذي يحميها من خلال تنظيماتها وجماعتها المختلفة، كما أنها تؤثر في السلوك فتعمل على توجيه بما يتفق مع السلوكيات لإيجابية في المجتمع.

والقيم مترابطة تأخذ شكل البناء الهرمي أو ما يطلق عليه سلم القيم أو الإطار القيمي و" التدرج القيمي ليس جامداً بل متحرك متفاعل ، والسلَّم القيمي قد يهتز سلباً أو إيجاباً " [3].

اذن تتحرك وتتغير ببطء نسبي عند إحداث عملية التغيير.

[1]- وصفي، عاطف ، **الأنثروبولوجيا الثقافية**، دار النهضة العربية،، بيروت، لبنان، 1971 ، ص 255.
[2]- ماجد الزيود، **الشباب والقيم في عالم متغير** ، دار الشروق ، عمان ،الأردن، 2006، ص 55
[3]- فؤاد علي العاجز، **القيم وطرق تعلّمها وتعليمها**، جامعة اليرموك، إربد، الأردن، 1999، ص 08

سادسا– مصادر القيم الاجتماعية:

إن القيم الاجتماعية السائدة في أي مجتمع تعد من المعالم المميزة للثقافات الفرعية داخل المجتمع الواحد، هي التي توجه سلوك أبناء الثقافة الفرعية وأحكامهم، فتحدد لهم ما هو مرغوب فيه وما هو مرغوب عنه، بل تشكل الغايات المثلى التي يسعى أبناء هذه الثقافة إلى تحقيقها، كما إن القيم والرموز والأشكال المقبولة كلها جوانب من الحضارة تكتسب في إطار ثقافة المجتمع ، ولا يمكن أن تقوم إلا من خلال البناء الاجتماعي وتنتقل عبر الأجيال، ومن هنا يمكن خصر أهم المصادر للقيم الاجتماعية .

1 -الدين:

الدين شكل من أشكال أطر التوجيه الذي يسعى الفرد إليها من أجل استعادة الوحدة والاتزان مع الطبيعة فهو مصدر القيم والمثل العليا وقواعد السلوك الأخلاقي ، فهو سبب قوة الفرد والمجتمع وهو الذي يتيح الفرصة المشاعر الحب والتعاون والبذل والعطاء والمشاركة الوجدانية تجاه الآخرين ، وكلها مشاعر ضرورية للحد من الصراع بين الأفراد في هذا السياق،وتغليب المصلحة العامة على المصلحة الشخصية، ويعتبر الدين من المنظور السوسيو أنتروبولوجي "نظام للمعتقدات والممارسات السلوكية والأخلاقية ويعد كمؤسسة اجتماعية ثقافية وهو عبارة عن مجموعة من التشريعات والسنن ويعتبر بمثابة نسق من الرموز يرسخ للإنسان حالات وجدانية ودوافع قوية وذلك من خلال تشكيل رؤيته الكلية عن الوجود"[1]

فبالنسبة للمجتمعات العربية الإسلامية تعد الشريعة الإسلامية التي تعتمد على كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم من أولى المصادر الصحيحة لاستنباط القيم الاجتماعية، "وعلى قدر رجوع المجتمع للشرع الصحيح والاعتماد عليه في وضع المعايير وترتيبها ؛ بقدر ما تكون قيمه قوية ملزمة يقل من يخالفها وتأخذ صفة القداسة والثبات "[2] .

[1]- علي نبيل ، **الثقافة العربية وعصر المعلومات، رؤية لمستقبل الخطاب الثقافي العربي**، المجلس الوطني للثقافة والإعلام، سلسلة عالم المعرفة،عدد 276 ، الكويت، 2001، ص 41

[2]- زكريا عبد العزيز **: التلفزيون و القيم** ، مركز الإسكندرية، مصر، 2002، ص .43

فمعلوم ما تحظى به القيم الاجتماعية النابعة من القرآن والسنة النبوية الشريفة من احترام وإلزام باعتبارها "مدلولات لأثر البلاغة القرآنية على النفوس والمخيال الاجتماعي"[1] والتي أخذت قواته من قوة مصدرها مثل : بر الوالدين والرحمة والتعاون فمثل هذه القيم لها رصيدها الكبير من الأدلة الدالة على أفضليتها والحث عليها والتحفيز على الامتثال لها.

2- المجتمع وأنماط المعيشة:

المجتمع هو مصدر القيم الاجتماعية و يرد إلى العقل الجمعي لأن المجتمع يعتبر هو المشرع الوحيد للقيم لأنه موجدها و حافظها و هو معيار القيم الخلقي لما له من قوة القهر[2].

وعليه فان التقويم عند أصحاب هذا الرأي عملية اجتماعية خارجة عن ذات الأفراد و صادرة عن المجتمع و الإرادة الجمعية التي تعلو على الأفراد و ذواتهم، و من أنصار هذا الرأي دور كايم و ماركس رغم الاختلاف المعروف بينهما، وتختلف المجتمعات الغنية عن المجتمعات الفقيرة في قيمها الاجتماعية نظراً لاختلاف حاجات الناس في كلا المجتمعين ففي حين يبحث الأفراد في المجتمعات الغنية عن الكماليات والرفاهية والترويح، في حين يبحث نظرائهم في المجتمعات الفقيرة عن لقمة العيش التي تسد الرمق وتحفظ الحياة من الهلاك فلا يعتبرون مواكبة العالم في اللباس و الوسائل التقنية ذات أهمية ولا يجعلون لها قيمة، في حين تشكل قيمة وربما تكون عالية عند بعض المجتمعات الغنية، وبالتالي فالوضع الاقتصادي مؤثر كبير في تحديد القيم وترتيبها والالتزام بها بين الأفراد والمجتمع"، كما أن الفرد جزء من المجتمع الذي يعيش فيه وعليه فإن قيمه تختلف عن قيم شخص آخر في مجتمع آخر فالمجتمع الغربي مثلا يتصف بالقيم المادية أكثر من المجتمع الشرقي الذي لا يزال يتصف بالتقارب الأسري والانتماءات العشائرية"[3].

---

[1]- رشيد ميموني ، **البعد الاجتماعي فيالقرآن** -مقاربة سوسيومعرفية- ديوان المطبوعات الجامعية، قسنطينة الجزائر، 2009، ص .130

[2]- قباري محمد إسماعيل، **قضايا علم الأخلاق**، الهيئة المصرية العامة للكتاب ،ط2، مصر، 2006ص 197-196

[3]- كامل محمد مغربي، **السلوك التنظيمي، مفاهيم وأسس السلوك الفرد والجماعة في التنظيم**، ط2، دار الفكر للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 1995، ص 160-159

يقول فؤاد حيدر أن البدو يتمسكون بعدد من القيم التي تتصل بنمط معيشتهم اليومية وبين هذه القيم نشير إلى التأكيد على البساطة والفطرة و تحمل الصعبات والخشونة ، والصبر وصفاء النفس ، و الصراحة [1].

حيث أظهر الباحث الاجتماعي حليم بركات في بحثه حول موضوع القيم الاجتماعية في المجتمع العربي كيف أن القيم تتباين وفق البيئات المختلفة، سواء كانت بدوية، فلاحيه أو حضرية، وذكر المركبات القيمية التي تميز كل منها[2] .

3 -الأسرة:

تشكل الأسرة في المجتمع العربي نواة التنظيم الاجتماعي، وتقوم بعدة وظائف لأفرادها لذلك تعتبر من المصادر الهامة التي تستمد منها القيم الاجتماعية، وهناك على الأقل خمسة اتجاهات قيمية تتصل اتصالا مباشرا بالحياة الأسرية ، اتجاه الثقافة نحو التشدد على القيم العضوية، أكثر مما على قيم الاستقلال الفردي، والميل نحو الاتكالية على حساب الاعتماد على الذات والتمسك بحق الاختيار، والامتثال و القسوة، والتمسك بقيم الطاعة والتشديد على العقاب أكثر من التشديد على الانصهار في الجماعة، وهو ما ينشأ عنه موقف معاكس للتأكيد على الذات وتضخيمها، وفرض سيطرة الرجل على المرأة والعزل بينهما في الوقت ذاته[3].

لذلك فالأسرة تعتبر من أهم مصادر القيم الاجتماعية السائدة في المجتمع العربي بالخصوص لأن الفرد يرث دينه وطبقته وعلى الأغلب موقفه في العائلة، وواضح أن الإنسان في المجتمع العربي لا يغير دينه أو يتخلى عنه، كما لا يغير أو يتخلى عن عائلته، وهناك قيم خاصة بالأسرة تزودها بهيكل مستقر متماسك ولكنها تفرز توترا وإجهادا لأعضاء الأسرة في مواجهة الهياكل والقيم المجتمعية الكبرى .

[1]- فؤاد حيدر، **علم النفس الاجتماعي – دراسة نظرية وتطبيقية**- ط1 - ، دار الفكر العربي، بيروت، لبنان، 1994 ص .294

[2]- حليم بركات، **المجتمع العربي في القرن العشرين**، بحث في تغير الأحوال والعلاقات ، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت لبنان، 1984،ص .640

[3]- حليم بركات، **المجتمع العربي في القرن العشرين** ، مرجع سابق، ص 6

4-الواقع التعليمي:

إن القيم الاجتماعية المكتسبة بالتعليم والتربية والتدريب والتطبيق تتوافق بقدر ما يحظى المجتمع من فرص تعليمية ويتطور التعليم فيه بقدر ما تظهر حاجات ذلك المجتمع ويتلمس مطالبه الحقيقية التي تسعى لإسعاده بخلاف المجتمعات التي ينتشر فيها الجهل فقد تغفل وتتغاضى عن احتياجاتها الحقيقية وتتشغل بالأمور الغير ضرورية، وتفقد اهتماماتها ويختل سلمها القيمي ، فالتعليم مصدر أصيل ورافد قوي من روافد استنباط القيم الاجتماعية بأن يجعل مقنناً ومرتباً للقيم الاجتماعية، ولذلك فعلى العاملين والفاعلين في ميدان التعليم العمل بجهد ضمن الإطار التربوي، لا للتركيز فقط على قضية التحصيل العلمي، بل الاهتمام والعمل على غرس وتذويب القيم النبيلة في نفوس التلاميذ لتساهم في بناء السلوك الاجتماعي المقبول اجتماعياو تعزيزه ، حيث قال جون ديوي "بإمكان المدرسة أن تغير نظام المجتمع إلى حد معين ، وهو عمل تعجز عنه سائر المؤسسات الاجتماعية. " [1]

تضيف لورين ايزلي :" إن المعاهد الثقافية والمؤسسات التربوية هي العمود الفقري الذي تقوم عليه حضارة بلد ما ، وقد أقيمت المدرسة تلبية لحاجة لنا ، علينا أن نستجيب لها ونلبيها بشكل دائم ومنظم، فلا ندع استجابتنا هذه للصدفة، أو أمرا مشكوكا فيه ." [2]

لذلك فإن التفاعل والتعامل اليومي مع هذا الموروث الثقافي القيمي من قبل الهيئة التدريسية بشكل مكثف سيساهم حتما من تقليص حدة انتشار وتنامي ظواهر العنف والظواهر الغير سوية في المجتمع وإحلال محلها خصال الآداب والفضيلة الحسنة ، كما يجب أن نهيئ التلاميذ لاكتساب العلم والمعرفة وأن نركز على أهمية دور الأخلاق والنظام العام والآداب العامة كفاعلين في الوسط التربوي .

[1]- منير حسن نورهان : **القيم الاجتماعية والشباب** ، دار الفتح للتجليد الفني الإسكندرية، مصر، 2008 ص112

[2] -إبراهيم بن عبد العزيز الدعيلج ، "**التربية** " ، ط 1، القاهرة ، دار القاهرة ، 2007، ص، 66 -65

سابعا- اكتساب القيم الاجتماعية:

لما كانت القيم مكتسبة فإن التعلم والتعليم هما الطريق لتحقيق ذلك ويتم التعلم بعدة وسائل وأساليب منها ما هو مباشر وما هو غير مباشر.

1-القدوة : فالأم قدوة لأبنائها ، والأستاذ قدوة لتلاميذه ورئيس العمل قدوة لموظفيه وكلما كانت القدوة صادقة في الأقوال والأفعال ومتشابهة في الثقافة مع الآخرين ومتسمة بالثقة كلما ساعد ذلك في انتقال القيم واكتسابها للآخرين .

2-تقديم الحقائق الموضوعية التي تتناسب في مستواها وطريقة تقديمها للآخرين فالحقائق تزيد المتلقي فهما ومعرفة ، ومن ثم وعيا واقتناعا بموضوع القيمة وقدرة على التفسير وتؤدي الحقائق المدعمة بالأمثلة إلى تغيير الجانب الوجداني ، مما ييسر قبول القيمة والعمل بها .

3-ربط التصرف بالنتيجة أو السلوك بالآثار المترتبة عليه .فأسلوب الوعظ لا يأتي بالنتائج المرجوة منه ولكن إذا تدعم الوعظ مع ربط التصرف أو السلوك بالنتائج المترتبة عليه ساعد ذلك على اكتساب القيم وتقبلها .

4-استخدام المناقشات الجماعية ييسر تبني القيم ، لأن المناقشة تتضمن جانبا معرفيا مشاركة الأفراد في اتخاذ القرار وهذا ما ييسر تبنيهم للقيم ودفاعهم عنها ، لذلك تتضمن المناقشات ممارسة الجماعة للضغوط على أعضائها المخالفين للقيمة وهذا من أجل الانصياع لما اتفق عليه .

5-يؤدي التعلم المباشر للقيم دوره الكبير في اكتسابها .ومن أمثلة ذلك تدريس الدين والأخلاق بالمدارس وتنفيذ المشروعات المرتبطة بالقيم (كالعطف على الفقراء والمحتاجين ...)

6-التقييم والنقد الذاتي يساعد الفرد في فهمه لقيمه وآثارها في التعامل مع الآخرين وفي تحقيقه لأهدافه.[1]

[1]- مصطفى علي حسنين المروني ،**النسق القيمي لدى طلاب الجامعة** ،رسالة ماجيستير ، كلية التربية جامعة حلوان، مصر 1988 ص 50-51

في واقع الدراسات السابقة على القيم يظهر أنه بالرغم من أن القيم شئ غير ملموس إلا أن آثارها المرئية في الأفعال الفردية والجماعية تبين أن القيم هي العوامل والقوى الحقيقية في الحياة الاجتماعية فالقيم هي التي تشكل اتجاهات الاختيار وهي التي يتجه نحوها الفعل.

ثامنا– المدرسة واكتساب القيم

إن المدرسة الإطار العام المنظم والمقصود وهي أحد المبرمجين الأساسيين للفرد حيث تقدم له معلومات عن الحياة والمجتمع والمحيط والثقافة والتطور التكنولوجي، كما تزوده بالثقافة الدينية والتاريخية المهمة من أجل تجذير وتعميق الحياة الإنسانية والنفسية لديه، كل ذلك يصبح ركيزة أساسية لبناء شخصيته المستقبلية، ولبنة مهمة في بلورة فكره ومنهجه في التفكير والبحث، وكيفية التعامل مع المشكلات التي تصادفه في حياته، ويقال اليوم في التربية الحديثة أن المدرسة ما هي إلا مرآة المجتمع يجب أن تعكس مشكلات المجتمع وظروفه ومعاييره الاجتماعية والثقافية، ومن ثم وضع البرامج والخطط التربوية والتعليمية بما يتناسب معها لتساعد الناشئة على التعرف عليها واستيعابها، من أجل تسهيل عمليات التكيف والتأقلم والتعايش لاحقاً في ظل هذه المعايير والظروف ومع ذلك لابد من متابعة الآباء لأبنائهم داخل المؤسسة بالسؤال والتعرف على مجريات الحياة الدراسية لهم أولاً بأول، ولكن الأهم وقبل قل شيء يجب تحصين الأبناء عن طريق إكسابهم المعتقدات والمبادئ والقيم الأخلاقية.[1]

وانطلاقا مما سبق فان القيم المقصودة في هذه الدراسة داخل الثانوية وبشئ من التفصيل على سبيل المثال لا الحصر هي :

1.الاختلاط

إن التلميذ يدخل إلى المدرسة في جو يكتنفه الاختلاط بين الجنسين ذكور وإناث هنا ما هو أثر هذا الاختلاط بالنسبة للتلميذ فالأخير يتأثر سلبا وإيجابا وفقا لتنشئته الأسرية فهي التي تجعله يتكيف بشكل عاد متى لعبت الأسرة دورها في تلقينه التعاليم الدينية السمحاء

[1]- عبد العزيز فكرة،**أساليب الضبط في المؤسسة التربوية بين القواعد القانونية و القيم الاجتماعية**، رسالة ماجستير،جامعة الحاج لخضر -باتنة -قسم علم الاجتماع ،كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية،السنة الجامعية 2010/2009ص90

وكيفية المعاملة مع الزملاء التلاميذ ذكورا وإناثا وعليه تصبح قيمة الاختلاط إيجابية متى نشأ الطفل في أسرته تنشئة دينية وأخلاقية وبالتالي يصبح دور التلميذ ايجابي في المؤسسة التربوية وينصاع ويستسيغ كل الأوامر والنواهي فتصبح لديه قابلية و طواعيه لعملية الضبط والانضباط في المؤسسة التربوية فيمتثل للأوامر والنواهي ويكون ذلك الامتثال عن قناعة وهنا يصبح تلميذ ايجابي بل ينعكس سلوكه بهذا الشكل على بقية زملائه مما يساهم في خلق جو انضباطي يساعد الأداء الحسن للمسار التربوي .

وهنا نطرح التساؤل التالي هل القيم من صنع المؤسسة أم هي من تأثير الأسرة أو من جهات أخرى .[1]

الواقع أن كل من المؤسسة والأسرة والمحيط يساهم في غرس هذه القيم بشكل نسبي باعتبار أن الطفل منذ نعومة أظافره وتنشئته الأسرية يتلقى تربية أسرية تطبعه بقيم يعمل بها ويلتحق بالمدرسة التي تعمل على تكريس هذه القيم بل تخلق فيه قيم أخرى هذه علاوة على دور المحيط في الدفع لهذه القيم سلبا وإيجابا.

وعليه تبقى الأمور نسبية بين الأسرة والمدرسة والمحيط كل منها يعمل على غرس هذه القيم بشكل تكاملي ولا نستطيع تغليب طرف من هذه الأطراف لان الأسرة تؤثر بجوانب معينة والمدرسة بدورها تعمل على تكريس هذه القيم بنسب مختلفة وتبقى شخصية التلميذ تلعب دورها في كيفية استيعاب وتقبل هذه القيم وفق درجة علمه وثقافته ومهما يكن من أمر فإن لهذه القيم أثرها في ضبط التلميذ وانضباطه وبالتالي الامتثال ومن هنا نخلق عنصرا يكون إيجابيا وفعالا مستقبلا في مجتمعه.

2-التنافس

تفترض القيم المترابطة بالتنافس أن التلاميذ إنما يتنافسون على قدم المساواة تقريبا أي أن التنافس يتم في وجود فرص متكافئة بين المتنافسين لكن هل يحدث هذا في الحقيقة والواقع

[1]- عبد العزيز فكرة،**أساليب الضبط في المؤسسة التربوية بين القواعد القانونية و القيم الاجتماعية**، رسالة ماجستير،جامعة الحاج لخضر -باتنة -قسم علم الاجتماع ،كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية،السنة الجامعية 2010/2009،ص91

لننظر مثلا إلى إحدى وظائف التنافس وهي إثارة الدافعية لدى التلميذ لتحقيق مكانة مرموقة في جماعته،وهذا يفترض وجود التنافس وتواجد الفرص المتكافئة أمام المتنافسين ولكن الواقع أن التكافؤ الفعلي أمر يستحيل تحقيقه لأنه توجد عوامل لا يمكن السيطرة عليها أو التحكم فيها مثل :المكانة الموروثة ودرجة ثراء الأسرة ومكانة الوالدين بل أن بعض هذه العوامل تكون من القوة بحيث تشكل هوة بين المتنافسين يصعب أو يستحيل أحيانا عبورها.

وفيما يتعلق بالتحصيل الدراسي والتنافس فقد نجد عامل أخر بالإضافة إلى العوامل السابقة يحول دون وجود تكافؤ فرص حقيقية ذلك العامل هو اختلاف نسبة الذكاء والتفاوت في الاستعدادات والقدرات الخاصة ومهما يكن من أمر فإنه يمكن القول بأنه إذا وجدت اختلافات مقبولة بين المتنافسين فان ذلك قد يثير التنافس ويدفع به الى ذلك أما إذا وجدت اختلافات كثيرة جدا هنا أو هناك فان الأقل حظا قد يشعر بالنقص الشديد الذي قد يدفعه إما الكف كلية عن المحاولات والتسليم مما تهيأ له.[1]

ويمكن أن تعزي بعض حالات الفشل في التعليم إلى مثل هذا النوع من النقص فمثل هؤلاء يجدون أنفسهم قد سدت أمامهم الفرص وقد يذهب هؤلاء التلاميذ في تبرير قرارهم بترك المدرسة مذاهب شتى ويتعللون بمختلف الأعذار لذلك ،وعليه هنا يجب أن يعي القائمون على التربية المشكلات التي يسببها عدم تكافؤ الفرص أمام المتنافسين ويتخذوا الوسائل الكفيلة للتغلب عليها بكل طريقة ممكنة وأن تشمل هذه الجهود كل مجالات الحياة المدرسية كتأكيد الجانب الأخلاقي المرتبط بعملية التنافس كمنع محاولات الغش إثارة التنافس في ميدان الرياضة مع المحافظة على روح الفريق الجماعي بهذا العمل والمجهود ونخلق في التلميذ قيم ايجابية تساهم في ضبط وامتثاله للنظام المدرسي وبالتالي المساهمة في المردود الايجابي العام للمؤسسة التربوية وتصبح بذلك قيمة التنافس قيمة ايجابية تعمل على ترويض شخصية الطفل مع مرور الزمن.

[1]- عبد العزيز فكرة،**أساليب الضبط في المؤسسة التربوية بين القواعد القانونية و القيم الاجتماعية**، رسالة ماجستير ،جامعة الحاج لخضر/ باتنة/ قسم علم الاجتماع ،كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية،السنة الجامعية 2010/2009،ص92

3- اللباس المحتشم :

لا يمكن التحلي بالسلوك الحسن واللباس المحتشم بشكل عشوائي بل أن هناك عوامل تتحكم في ذلك من بينها الحياء فكلما اتسم التلميذ واتصف بالحياء خلق لدى التلميذ شخصية تلتزم ببعض مظاهر الحياء والمتمثلة خاصة في طبيعة ونوعية الملبس كمظهر من مظاهر شخصية التلميذ وعليه فكلما كان اللباس محتشما كقيمة أخلاقية وسلوكية كلما ساهم ذلك في زرع الانضباط في المؤسسة التربوية فهذه القيمة بدورها ينشأ بها الطفل منذ صغره فيتربى على ارتداء اللباس المحترم والمحتشم ويستمر في ذلك وعند دخوله المدرسة يبقى ملتزما بهذا النوع من اللباس، وهنا نجد بأن اللباس المحتشم يرتبط ارتباطا وثيقا بالحياء فيرتدي التلميذ لباسا محترما يبعث على الحياء فيساهم هذا السلوك في ضبط وانضباط المؤسسة وذلك داخل القسم في الفناء وحتى خارج المؤسسة التربوية ولعل الألبسة غير المحتشمة تبعث في التلميذ سلوكيات لا تتماشى والمبادئ التربوية مما يخلق نوع من أللانضباط مع صدور سلوكات طائشة أحيانا بدليل أننا نلاحظ هذا النوع من الألبسة يساهم بشكل سلبي في بعض المجتمعات، قد تؤدي في نهاية المطاف إلى الانحراف وأثار ذلك على الأسرة والمدرسة والمجتمع.

4-التعاون :

يعد التعاون من أهم عمليات التفاعل الاجتماعي وهو يتخلل جميع أشكال الحياة الاجتماعية الجماعية ولا تقوم هذه الحياة بدونه فهو ضروري لها وهو ضروري لبقاء الجماعة وتقدمها وتحضرها ويمكن القول ببساطة إن أغلب صور التفاعل التي تتم خلال الحياة اليومية هي نشاط تعاوني لان الإنسان لا يعيش مستقلا عن الآخرين أو بمعزل عنهم فالناس يعتمد بعضهم على بعض في إشباع حاجاتهم الأمر الذي نتج عنه نظام تقسيم العمل ويأخذ تقسيم العمل كما يراه الشعبيني طابعا حادا في المجتمعات الحديثة المعقدة . [1]

[1]- عبد العزيز فكرة،**أساليب الضبط في المؤسسة التربوية بين القواعد القانونية و القيم الاجتماعية**، رسالة ماجستير ،جامعة الحاج لخضر -باتنة -قسم علم الاجتماع ،كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية،السنة الجامعية 2010/2009،ص93

ومن أهم النتائج التي نلمسها في عملية التعاون ما يلي :

يعد التعاون شرطا أساسيا لنجاح العمل المدرسي كالتعاون بين الأساتذة والإداريين والتلاميذ فالخطة الدراسية لا يمكن تحقيقها إلا إذا تقبل التلاميذ بصدر رحب بعض القيود لإقرار النظام وتعاونوا في ذلك مع مدرسيهم وزملائهم وإدارتهم ويتعلم التلميذ هذا الدرس مبكرا بتعلمه وهو طفل ويتعلمه وهو في مختلف مراحله التعليمية ويكتشف أن الآخرين لهم حقوق ينبغي إقدامها إذا أراد أن يحترم الآخرون حقوقه، ويفيده التعاون في مستقبل حياته وسيجد هذا التلميذ بنفسه أن التعاون شيء جميل يدعم ذاتية الفرد ويؤكد إحساسه بقيمته، وإ إ سلكت المؤسسة ما هو مرسوم لها كبيئة تربوية مصفاة استطاعت أن تؤدي رسالتها في هذا العمل ولننظر إلى المدرسة كبيئة تربوية مصفاة وحتى نصل إلى تحديد المفهوم الدقيق لرسالتها في هذا المجال وبالتالي يصبح التلميذ عنصرا إيجابيا بتقبله واقتناعه بصفة التعاون وأثرها الايجابي على المؤسسة فتساهم في ضبطه وامتثاله.

خلاصة :

يمر مجتمعنا في هذا العصر عصر التطور التقني والانفجار المعرفي بفترة حرجة من حياته تتسم باهتزاز القيم واضطراب المعايير الاجتماعية والأخلاقية ، ومنه نجد أن الأمور تسير في طريق إبعاد الفرد والمجتمع عن قيمه ودينه أكثر فأكثر ، ابتداءً من الانبهار بالتطور التقني والتجاوب معه دون وجود رصيد قيمي وسلوكي يضبط الحياة مروراً بالميل المتنامي لدى كثير من الأفراد نحو اللامبالاة بما يقترفه بعض الأفراد والجماعات في المجتمع من سلوكيات تتنافى وقيم هذا المجتمع ، إضافة إلى ظهور بعض التيارات والدعوات التي تنادي صراحة أو ضمنياً بالخروج على هذه القيم ، مع تسلل القدوة السيئة التي لا تتفق مع قيمنا إلى معظم البيوت من خلال أجهزة الإعلام ووسائل الاتصال الحديثة بحيث أصبحت هذه القدوة – مع مرور الوقت – شيئاً مألوفا .

هذا مع انشغال الناس في هذه الأيام أكثر فأكثر بهموم لقمة العيش التي أصبح تحصيلها يستنزف معظم وقت وجهد رب الأسرة وتقف التربية والتعليم في مقدمة الوسائل التي يمكن أن تستخدم في تنمية وتطوير القيم لدى الفرد ، وتحصين المجتمع من تيارات اللاقيمية الوافدة إليه من المجتمعات الغربية .

ومنه يسعى النظام التربوي الجزائري من خلال الإصلاحات الأخيرة إلى إكساب التلاميذ القيم و المعارف والمهارات، التي تؤهلهم للاندماج في الحياة العملية والاجتماعية ومواصلة التعلم مدى الحياة، وتزويد المجتمع بالكفاءات من المؤهلين والمواطنين القادرين على الإسهام في البناء المتواصل للوطن ، وذلك بالارتكاز على قيم المجتمع وهويته الحضارية الإسلام والعروبة والامازيغية ، والتشبع بالحوار والتسامح والانفتاح على الغير وتنمية الذوق الجمالي والثقة بالنفس والاستقلالية والتفاعل الإيجابي مع المحيط، وممارسة النقد وإعمال العقل، وتقدير العمل والمثابرة والمبادرة والابتكار والاجتهاد والتنافس الإيجابي.

الفصل الرابع

القواعد القانونية

عناصر الفصل الرابع

تمهيد:

اولا: تعريف القانون

ثانيا: ضرورة القانون والغرض منه

ثالثا: تعريف التشريع

رابعا: القانون و دوره في الضبط داخل المؤسسة التربوية:

خامسا: أحكام خاصة بسير المؤسسة التربوية.

سادسا: الأحكام الخاصة بالموظفين:

سابعا: أحكام خاصة بالعلاقات بين الأولياء والمؤسسة:

ثامنا: القانون الداخلي للمؤسسة التربوية (ثانوية عين معبد كنموذج)

خلاصة:

تمهيد:

يميل الإنسان بطبعه إلى الأمن والاستقرار، وهو ما يعبر عنه علماء النفس بالميل إلى الشعور بالأمن، وهي خاصية إنسانية. وبذلك فهو دائم التطلع إلى مستوى أفضل مما عليه، ويسعى باستمرار إلى تحقيق رغباته المادية والمعنوية. وإذا كان حال الإنسان كذلك فإن سعي الأفراد والجماعات إلى تحقيق رغباتها يولد حتما تعارض بين هذه الرغبات والطموحات مما يسبب صراعات بين الأفراد وبين الجماعات، ويكون الأقوى هو الفائز دائما في مثل هذه الصراعات. وحفاظا على التوازن بين تصارع الحاجات والمصالح، وحتى يستطيع كل طرف وكل فرد تحقيق طموحاته كان لابد وضع القوانين الضرورية من أجل تكوين مجتمع قائم على أساس من النظام والاستقرار، قوانين يخضع لها الأفراد والجماعات ويحقق التوازن بين مصالحهم، من جهة، وبين هذه المصالح والمصلحة العامة، من جهة أخرى.

أولا: تعريف القانون:

هو مجموعة من القواعد التي تحكم سلوك الأفراد في المجتمع والتي يتعين عليهم الخضوع لها ولو بالقوة، إذا لزم الأمر.[1]

1-تعريف القاعدة القانونية:

هي خطاب موجه إلى عامة الأفراد، أو أنها: حلقة من حلقات التي يتشكل منها القانون أوهي اللبنة التي يتكون منها القانون

2-خصائصها:

تتميز القاعدة القانونية بالخصائص التالية:- قاعدة سلوك اجتماعي.- قاعدة عامة ومجردة. - قاعدة ملزمة. أي أنها مقترنة بالعقاب عند مخالفتها

ثانيا: ضرورة القانون والغرض منه:

لا يستطيع الإنسان أن يعيش بمفرده، بل لابد له من العيش في جماعة، إذ أنه بمفرده لا يمكنه أن يقوم بكل حاجاته في الحياة، وهذا ما يستلزم دخوله مع غيره من الناس في معاملات وتقوم بينه وبينهم علاقات قد تتعارض مصلحته ومصالحهم ومن ثم كان لزاما أن تنظم تلك العلاقات حتى لا تعم الفوضى إذا ما ترك لكل إنسان مطلق الحرية في تحقيق رغباته وفقا لمشيئته، وتنظيم تلك العلاقات تكون بوضع قواعد عامة يقصد بها الحد من حريات الأفراد ورغباتهم المطلقة_وهذه القواعد العامة تضع ضوابط تحدد ما يجب أن يكون عليه سلوك الأفراد، ولهذا فإنه يتعين عليهم احترامها والخضوع لها، ومن هذه القواعد التي تحكم سلوك الأفراد على النحو السابق يتكون القانون فالحاجة إلى القانون تنشأ إذن من مجرد وجود أناس يعيشون في جماعة، ولهذا ظهرت القواعد والأنظمة القانونية منذ أن وجد الإنسان في جماعة، ومن ذلك يتبين لنا أنه إذا كان الإنسان لا يعيش إلا في مجتمع فإن قيام هذا المجتمع على أساس من النظام والاستقرار يستلزم وضع قواعد عامة يأتمر

[1]- عماد الدين الأصفهاني،**القانون والتشريع المدرسي**، المعهد الوطني لتكوين مستخدمي التربية وتحسين مستواهم الحراش، الجزائر،2003، ص12

بها لأفراد، وذلك حرصا على قيام التوازن بين حرياتهم المتعارضة ومصالحهم المتضاربة فيحل بذلك النظام والاستقرار محل الفوضى وطغيان الأقوياء على الضعفاء.[1]

- **الغرض من القانون:**

والقانون على التحديد السابق يرمي في الواقع إلى تنظيم المجتمع تنظيما من شأنه العمل على تحقيق الخير العام للأفراد وكفالة المصلحة العامة للمجموع، كما أنه يعمل من جهة أخرى على صيانة حريات الأفراد ومصالحهم الخاصة، ومهمة القانون بهذا المفهوم إنما هو تنظيم المجتمع تنظيما من شأنه التوفيق بين مصالح الأفراد وحرياتهم من جهة وبين الصالح العام من جهة أخرى.

ثالثا : تعريف التشريع.

يقصد بالتشريع وضع قواعد القانون في نصوص تنظم العلاقات بين الأشخاص في المجتمع بواسطة السلطة المختصة وطبقا للإجراءات المقررة لذلك. ونعني بالتشريع كأحد المصادر الرسمية للقانون الإداري مجموع النّصوص الرسمية على اختلاف درجتها وقوتها و الجهة التي صدرت عنها، و التي تعني الإدارة العامة في تنظيمها ونشاطها وأموالها وموظفيها ومنازعاتها. وفيما يلي تطبيقات لبعض المبادئ و النصوص في التشريع الجزائري.[2]

- **تعريف التشريع المدرسي**

مجموعة النصوص التشريعية – (قوانين وأوامر ومراسيم) والتنظيمية – (مراسيم تنفيذية وقرارات ومناشير) الخاصة بتنظيم وتسيير قطاع التربية.

يمكن تقسيم التشريع المدرسي كذلك إلى نصوص أساسية وأخرى تنظيمية.

الأولى: خاصة بتنظيم التربية والتكوين في الجزائر وتعكس السياسة العامة والتوجه الفكري والإيديولوجي للتربية والتعليم في الجزائر، منها على وجه الخصوص الأمر-76

[1]- مجموعة من أساتذة المعهد،**وحدة القانون الإداري**،المعهد الوطني لتكوين مستخدمي التربية وتحسين مستواهم ،الحراش الجزائر،2003، ص5-6

[2]- بوضياف، **النظام القضائي الجزائري**، دار ريحانة ، الجزائر،2003 ، ص 236

35المؤرخ في 16 أفريل 1976وجملة من المراسيم المتخذة لتطبيقه والتي صدرت في نفس التاريخ والقوانين الخاصة الموالية وهي كلَها نصوص مرجعية، يعتمد عليها في إعداد المجموعة الثانية من النصوص ذات الطابع التنظيمي.[1]

رابعا: القانون و دوره في الضبط داخل المؤسسة التربوية:

المقصود بالقانون هنا وكما اشرنا في الفصل الأول (التعريف الإجرائي للقانون)هو نصوص و لوائح التشريع المدرسي علما بأن كثيرا ما تتصاعد في الأوساط التربوية أصوات تنادي بضرورة توفير التوثيق التربوي و تشتكي من ندرته لاسيما فيما يتعلق بالتشريع المدرسي و إذا كان هذا الانشغال ليس مرجعه في الحقيقة إلى نقص في مجال التغطية بالنصوص التعليمية التي ظلت تواكب تطور المنظومة فإن مرد ذلك يعود في الأساس إلى قلة العناية بما هو موجود و إبرازه في شكل كتيبات تساعد المستعمل و توفر عنه عناء البحث .

وهذه القرارات التي جاءت بهدف التعامل بين المربين من معلمين وأساتذة وتلاميذ ، و أوليائهم حيث يضم مجموعة من المبادئ الكلية و المفاهيم الشمولية التي تعد القدر الأدنى الذي يجب التمسك به و العمل على تجسيده في أرض الواقع و في الممارسة اليومية داخل المؤسسات التربوية بهدف خلق ظروف و توفير الشروط المعنوية الضرورية لأداء النشاط التربوي للتلاميذ و تمكين المؤسسات من السير المحكم والقيام بوظيفتها على أكمل وجه تحقيقا للغرض المطلوب منها الضبط.

و بما أن المدرسة هي إحدى المؤسسات التربوية ذات الصلة المباشرة بالمجتمع فهي تعنى بتنشئة الأجيال بموجب أهداف محددة من خلال أنشطة تربوية مختلفة ، لتأخذ هذه الأجيال مواقعها المناسبة في المجتمع لتسهم في بنائه و تطوره. [2]

---

[1]- هيئة التاطير بالمعهد،**وحدة التشريع المدرسي**،المعهد الوطني لتكوين مستخدمي التربية وتحسين مستواهم ،الحراش الجزائر،2003، ص5

[2]- نظام الجماعة التربوية في المؤسسات التعليمية والتكوينية قرار 778 ، وزارة التربية الوطنية، أكتوبر . 1991 ص3

ولما كان النظام و الانضباط و الضبط وسائل في بناء المجتمعات فقد أولت المدرسة اهتماما في برامجها و خططها إلى اعتماد مختلف الوسائل و السبل التربوية التي تؤدي إلى توجيه دوافع النشء لخلق حالة من المسؤولية النابعة من الذات في قبول و تطبيق النظام كسلوك عام في الحياة و هذا يتم من خلال رسم الخطط و البرامج و صياغة القرارات و الإجراءات و تنفيذ الفعاليات الواسعة و الأنشطة المختلفة بما يؤدي إلى تمكين النشء من تطوير شخصياتهم بجوانبها الجسمية و العقلية و الخلقية و الروحية والعلمية والفكرية تطويرا متكاملا و متوازنا و بلوغهم أقصى ما تسمح به استعداداتهم و قدراتهم ليصبحوا مواطنين صالحين يمارسون حقوق المواطنة و يقومون بمسؤولياتهم و يسهمون بالعمل المنتج في جو ديمقراطي يسوده روح التعاون و الألفة و المحبة.

و من أبرز هذه القرارات و القوانين:

-القرار 778 يتعلق بنظام الجماعة التربوية في المؤسسات التعليمية والتكوينية

-المادة الأولى: يهدف هذا القرار في إطار التشريع و التنظيم الجاري بهما العمل إلى وضع نظام للجماعة التربوية في المؤسسات التعليمية والتكوينية.

-المادة 2: يتعلق هذا النظام خاصة بضبط العلاقات بين أعضاء الجماعة التربوية التي تتكون من التلاميذ و الموظفين و أولياء التلاميذ و بين المدرسة و المحيط بما يحقق الأهداف التالية:

-توفير الجو الملائم و ظروف العمل الضرورية التي تمكن المدرسة من إنجاز المهام المرسومة لها.

-تنظيم الحياة الجماعية داخل المؤسسة و ضبط العلاقات بين أعضاء الأسرة التربوية. [1]

[1]- نظام الجماعة التربوية في المؤسسات التعليمية والتكوينية، **المرجع السابق**،ص 4،5

-التزام جميع الأطراف بقواعد النظام و الانضباط و إشاعة روح التعاون واحترام الغير و تكريس مبدأ التشاور و الحوار

-ضبط العلاقات بين المدرسة و محيطها

-تحصين المدرسة من الصراعات الحزبية و تأثيراتها و تثبيت مبدأ كونها مرفقا عموميا في خدمة المجتمع بأكمله.

-التقيد في أداء الأنشطة التربوية و التعليمية بالبرامج و المواقيت والتوجيهات و التعليمات الرسمية.

-تشجيع ممارسة النشاطات الثقافية و الرياضية و الترفيهية و تطويرها بهدف تنمية شخصية التلميذ وتدريبه على تحمل المسؤولية.

-ترسيخ حب الوطن و الاعتزاز بالانتماء إليه و تمجيد القيم الحضارية للأمة و احترام الرموز والثوابت الوطنية و التمسك بحقوق الإنسان و الحريات الأساسية.

-إقرار التدابير المناسبة في ميدان النظافة و الصحة و حفظ أمن الأشخاص و المحافظة على الممتلكات و صيانتها

خامسا: أحكام خاصة بسير المؤسسة التربوية :

المادة 3: تتكون المؤسسات التعليمية من موظفين للتعليم و التأطير و الخدمات و هيئات استشارية وهياكل و تجهيزات ووسائل مالية و مادية تسخر كلها في خدمة التلاميذ.

المادة 4: تستعمل المؤسسات لاستقبال التلاميذ و تسخر للتكفل بالأنشطة التربوية و التعليمية طبقا للأهداف المحددة في التنظيم الجاري به العمل.

المادة5: يجري تمدرس التلاميذ في مؤسسات البنين أو البنات أو مؤسسات مختلطة و يزاولون الدراسة بصفة خارجين أو نصف داخلين أو داخلين حسب التنظيم الذي تقرره المصالح المختصة .[1]

1- نظام الجماعة التربوية في المؤسسات التعليمية والتكوينية، **المرجع السابق**،ص5 ،6

-المادة6: تلتزم المؤسسات بالسهر على أداء أنشطة التلاميذ التربوية طبقا للرزنامة السنوية التي تقررها وزارة التربية.

المادة7: تشتغل المؤسسات وفقا لمقتضيات التنظيم التربوي و متطلبات الأنشطة المبرمجة فيها بصفة قانونية.

المادة8: يتعين على المؤسسات أن تستخدم الوسائل الموضوعة تحت تصرفها وفقا للأهداف المرسومة لها بصفة كاملة وناجحة.

المادة9: تستعين إدارة المؤسسات في إطار التشاور و حسن التسيير بالمجالس المنصوص عليها في التنظيم الجاري به العمل.

المادة 10: يسمح بالدخول إلى المؤسسة الأشخاص الآتي ذكرهم:

-التلاميذ المتمدرسون بها و أوليائهم والموظفون الذين يعملون فيها.

-الموظفون الذين يسكنون فيها و أفراد عائلتهم.

-الموظفون المعتمدون للقيام بمهام المراقبة و التفتيش والتحقيق.

-الموظفون المشاركون في أنشطة التربية و التكوين المبرمجة فيها بصفة قانونية

–الموظفون و الأشخاص الذين يقومون بمهام خاصة ذات منفعة عمومية في ميدان الصحة المدرسية والوقاية والأمن و الصيانة و التمويل و الخدمات

المادة11: يسمح بالدخول للأقسام و المخابر و الورشات والقاعات التربوية الأخرى أثناء أوقات الدروس للتلاميذ و المعلمين و الأساتذة و الموظفين المكلفين بالمراقبة و التفتيش التربوي وأعوان المخابر و الورشات فقط. [1]

[1]– نظام الجماعة التربوية في المؤسسات التعليمية والتكوينية، **المرجع السابق**،ص5 ،6

المادة12: يمكن للمؤسسات في إطار التربية المتواصلة و انفتاح المدرسة على المحيط أن تأوي خارج أوقات الدروس نشاطات تتعلق بترقية الشباب و تكوين العمال حسب كيفيات يحددها وزير التربية و تدخل الدروس المحروسة و الاستدراكية المنظمة لفائدة التلاميذ المتمدرسين في إطار أحكام الفقرة أعلاه

المادة13: يتكفل المستعملون المرخص لهم في إطار أحكام المادة 12 أعلاه بحماية المنشآت و التجهيزات الموضوعة تحت تصرفهم بما يضمن الأداء العادي للدروس.

المادة 14: إن اللجوء إلى المؤسسات المدرسية لإيواء الأشخاص المنكوبين أو ضحايا الكوارث الطبيعية لا يكون إلا في حالات قاهرة ، المدة لا تتجاوز 8 أيام بقرار مطابق للتشريع و التنظيم الجاري به العمل تتخذه السلطة المخولة لها الصلاحية.

المادة 15: تعقد الفروع النقابية و جمعية أولياء التلاميذ المعتمدة في المؤسسة اجتماعاتها بعد الحصول على موافقة من مدير المؤسسة ويجب أن تنعقد هذه الاجتماعات خارج أوقات عمل المشاركين في الاجتماع.

المادة17: لا يمكن بأي حال من الأحوال استعمال المؤسسة التربوية للنشاطات السياسية أو الحزبية.

المادة 20:تخصص المؤسسة في حدود الوسائل المتوفرة قاعة للمكتبة و التوثيق توضع تحت تصرف أعضاء الأسرة التربوية و تستجيب لمختلف الأهداف التربوية و التعليمية.

المادة 21: تخصص إدارة المؤسسة في حدود الإمكان قاعة للصلاة في المؤسسة ذات النظام الداخلي و تتكفل بنظافتها و صيانتها و تسهر على استعمالها للأغراض التي جعلت من أجلها و بكيفية لا تعرقل مزاولة التلاميذ لدروسهم. [1]

[1]- نظام الجماعة التربوية في المؤسسات التعليمية والتكوينية، **المرجع السابق**،ص6-7

المادة 22: تساعد المؤسسة عند الإمكان في إطار الخدمات الاجتماعية الموظفين بإنشاء التعاونية و النادي ويكون تسييرها وفقا للأحكام التنظيمية الجاري بها العمل.

المادة 23:يسهر مدير المؤسسة على أن تجري العمليات المتعلقة بالخدمات و الصيانة والتموين في ظروف و أوقات لا تعرقل النشاط التربوي للتلاميذ ولا تعرض أمنهم للخطر.

المادة 24:يتخذ مدير المؤسسة التدابير اللازمة بالتعاون مع مصالح الحماية المدنية على إعداد مخططات الوقاية و الأمن و تنظيم التدخلات و الإسعافات في حالة الكوارث والأخطار.

المادة25:يمنع داخل المؤسسة القيام بتظاهرات جماعية من شأنها الإخلال بقواعد الانضباط و الإضرار بتمدرس التلاميذ وعرقلة سير المؤسسة .

المادة26: يجب على مدير المؤسسة في حالة وقوع حوادث تهدد امن الاشخاص والممتلكات ان يخبر السلطات المدنية المعنية.

المادة 27:باستثناء الرسوم المدرسية و التبرعات و الاشتراكات المسموح بها قانونا يمنع أي شكل من الأشكال الأخرى للتحصيل النقدي و العيني وممارسة أنشطة لغرض الكسب و الربح داخل المؤسسة.

المادة28 :يسهر مدير المؤسسة على رفع العلم الوطني في الحرم المدرسي طبقا للأحكام القانونية التنظيمية السارية المفعول.

سادسا:أحكام خاصة بالتلاميذ:

المادة 29:يخضع تمدرس التلاميذ إلى قواعد تنظيمية تضبطه برامج ومواقيت و تعليمات وتوجيهات رسمية تلتزم بها جميع الأطراف.[1]

[1]- نظام الجماعة التربوية في المؤسسات التعليمية والتكوينية قرار 778 ، وزارة التربية الوطنية، أكتوبر . 1991 ص7-8

المادة: 30 يلزم التلاميذ بالحضور بصفة منتظمة في جميع الدروس النظرية و التطبيقية المقررة في جدول التوقيت والمواظبة عليها

المادة 31: ينخرط التلاميذ برخص من أوليائهم في النوادي والجمعيات المنشأة داخل المؤسسة في إطار النشاطات الثقافية و الرياضية والترفيهية و يشاركون في هذه النشاطات وفقا لهواياتهم ويواظبون على ممارستها .

المادة 32: يبلغ جدول التوقيت الرسمي للدروس و البرمجة الخاصة بالنشاطات المكملة إلى التلاميذ وأوليائهم في بداية السنة الدراسية.

المادة 33 لا يكون الإعفاء من حصص التربية البدنية و الرياضية إلا لأسباب صحية وبناء عل شهادة طبية يمنحها طبيب الصحة المدرسية وإن تعذر فطبيب من القطاع الصحي العمومي أومن طبيب محلف و معتمد.

المادة 34: يجب على التلاميذ حيازة الكتب و الأدوات و اللوازم المدرسية و البدنية و الرياضية الضرورية لمزاولة أنشطتهم المدرسية ما تحقق الغرض منها.

المادة 35: تكون مراقبة حقوق التلاميذ و مواظبتهم على الدروس بصفة صارمة ودائمة

المادة 36: يطلب من التلاميذ احترام مواعيد الدوام في المؤسسة ولا يسمح لهم في حالة التأخر بالدخول إلا بترخيص من مدير المؤسسة أو الموظف المكلف و لا تتحمل المؤسسة مسؤولية التلاميذ الذين يبقون خارج المؤسسة بعد إغلاق أبوابها.

المادة 37: لا يسرح التلاميذ من المؤسسة في حالة غياب من المعلم أو الأستاذ لصفة طارئة إلا إذا كانت حصة التغيب في آخر الفترة الصباحية أو المسائية.

المادة 38: يبلغ الأولياء عن تأخيرات أبنائهم و تغيباتهم و يتوجب عليهم تبريرها إما بالحضور أو بالكتابة. [1]

المادة 39: يترتب عند التأخيرات و الغيابات غير المبررة ثلاث مرات في الشهر إنذار مكتوب يبلغ إلى الأولياء و تحفظ نسخة منه في ملف التلميذ.

المادة: 40 تعرّض الغيابات المتكررة غير المبررة التلميذ المخالف إلى عقوبات قد تؤدي إلى الفصل النهائي طبقا للإجراءات التأديبية الجاري بها العمل.

المادة 41: يطلب من التلميذ في إطار تنظيم الحياة الجماعية و توفير ظروف العمل الملائمة بالمؤسسة بالامتثال لقواعد النظام و الانضباط المعمول به

المادة 42: تقوم علاقة التشاور و التحاور بين التلاميذ و إدارة المؤسسة عن طريق مندوبي الأقسام الذين يمثلونهم طبقا للتنظيم الجاري به العمل.

المادة 43: ينبغي أن يتحلى التلاميذ بالسلوك الحسن مع جميع المعلمين و الأساتذة و أفراد الأسرة التربوية داخل المؤسسة و خارجها و أن يتعاملوا فيما بينهم بالمودة و الاحترام و روح التعاون و أن يتجنبوا كل أنواع الإساءة والإهانة المعنوية و المادية .

المادة 44: يعتني التلاميذ بهندامهم جسما و لباسا و يرتدون المآزر و يحرصون على الظهور في هيئة تتماشى مع الآداب العامة

المادة 45: يحترم التلاميذ قواعد حفظ الصحة و النظافة و يمتنعون عن تعاطي التبغ و تناول المواد التي تضر بصحتهم أو تسيء إلى نظافة مؤسستهم و جمالها .

المادة46: يتعين على التلاميذ وأوليائهم إخبار إدارة المؤسسة في حالة الإصابة بأمراض معدية و تقوم المؤسسة عند الضرورة بالاتصال مع الجهات المعنية باتخاذ التدابير الوقائية المناسبة.

[1]– نظام الجماعة التربوية في المؤسسات التعليمية والتكوينية، **المرجع السابق**، ص 8–9

المادة 47: يمتثل التلاميذ لقواعد الوقاية و الأمن و يمتنعون عن ارتداء ألبسة و حيازة أشياء قد تعرضهم و زملائهم إلى الحوادث و الخطر أثناء حركتهم و نشاطاتهم المدرسية داخل لمخابر والورشات والقاعات والساحات الرياضية .[1]

المادة 48: يلتزم التلاميذ بالنظام و الهدوء في حركتهم داخل المؤسسة و تتخذ إدارة المؤسسة أثناءها التدابير الضرورية لتأطيرهم ومراقبتهم.

المادة 49: تتولى إدارة المؤسسة في حالة تعرض تلميذ إلى حادث مدرسي اتخاذ الإجراءات اللازمة والقيام بالتصريح به إلى الجهات المعنية وفقا للتنظيم الجاري به العمل

المادة: 50 يؤدي كل سلوك يعرقل الأنشطة المدرسية و يخل بقواعد النظام و الانضباط داخل المؤسسة إلى عقوبات و تقديم التلميذ المخالف إلى مجلس التأديب.

المادة 51: يحترم التلاميذ مؤسستهم باعتبار أن المدرسة ملكية عمومية و المحافظة عليها غاية تربوية و سلوكا مدنيا ، يتوجب عليهم العناية بها و يشاركون في تجميلها و صيانتها.

المادة 52: يترتب عن كل إتلاف للمحلات والتجهيزات تعويض مادي أو مالي يتحمله التلاميذ و أوليائهم.

المادة 53: يدفع التلاميذ في مطلع السنة الدراسية المصاريف المدرسية المقررة في التنظيم المعمول به.

المادة 54: يسجل التلاميذ للاستفادة من النظام الداخلي أو نصف الداخلي طبقا للتنظيم الجاري به العمل.

المادة 55: يقوم التلاميذ في بداية كل فصل بتسديد نفقات الاستفادة من النظام الداخلي أو نصف الداخلي

المادة 56: يشترط على التلاميذ المقبولين في النظام الداخلي أن يكون لهم مراسل و أن يكون بحوزتهم . المتاع الشخصي الضروري وفقا للتعليمات الرسمية.

[1]– نظام الجماعة التربوية في المؤسسات التعليمية والتكوينية، **المرجع السابق**،ص 9–10

المادة:57يلتزم التلاميذ المعنيون باحترام الضوابط والترتيبات المتعلقة بالنظام الداخلي أو نصف داخلي [1]

المادة 58: يتعرض التلاميذ في حالة الغياب غير المبرر عند المرقد أو المطعم أو قاعة المذاكرة أو الإخلال بقواعد الحياة الجماعية إلى عقوبات قد تؤدي إلى حرمانهم من النظام المستفاد منه ،بعد مثولهم أمام مجلس التأديب

المادة 59: يخضع تمدرس التلاميذ و نشاطاتهم إلى تقييم طيلة السنة الدراسية وفقا للتعليمات و التوجيهات الرسمية.

المادة 60: يقيم العمل المدرسي للتلاميذ بالطرق الشفوية و الكتابة طبقا للكيفيات و الإجراءات التي تحددها التعليمات الرسمية.

المادة 61: يجب أن تكون الفروض و الاختبارات محل عرض في القسم وأن تسلم أوراق الفروض والاختبارات للتلاميذ للاطلاع على العلامات الممنوحة و تقديم ملاحظاتهم . و يحتفظ التلاميذ بأوراق الفروض بينما تحتفظ المؤسسة بأوراق الاختبار التي يمكن للأولياء الاطلاع عليها عند الطلب في عين المكان.

المادة 62: يخبر التلاميذ أوليائهم بالجداول الزمنية للاختبارات الدورية.

المادة 63: يترتب عن ثبوت الغش أو التزوير في الفروض و الاختبارات الحصول على علامة الصفر بالإضافة إلى العقوبات الأخرى المنصوص عليها في التنظيم الجاري به العمل

المادة 64: ينجر عن الغيابات غير المبررة في الفروض و الاختبارات الحصول على علامة الصفر .

المادة 65: تكون القرارات المتعلقة بالمردود المدرسي للتلاميذ و مجازاتهم من اختصاص مجالس الأقسام وفقا للصلاحيات المخولة في التنظيم الجاري بها ا العمل.

[1]– نظام الجماعة التربوية في المؤسسات التعليمية والتكوينية، **المرجع السابق**،ص10-11

المادة 66: تقوم المؤسسة بتبليغ التلاميذ وأوليائهم بالنتائج المدرسية بصفة دورية و منتظمة حسب الطرق و بواسطة الوثائق التي تحددها التعليمات الرسمية .[1]

و عند العودة إلى القرار833 المؤرخ في 13 نوفمبر 1991المتعلق بمواظبة التلاميذ في المؤسسات التعليمية يمكننا الوقوف على بعض المواد المساهمة في ضبط وانضباط التلاميذ داخل المدرسة.

المادة 1: يهدف هذا القرار إلى ضبط الكيفيات و الإجراءات المتعلقة بمواظبة التلاميذ داخل المؤسسة التربوية.

المادة 2: يترتب عن المواظبة التزام التلاميذ بالانتظام في الحضور بالمؤسسة و متابعة الدراسة طبقا للتنظيم المدرسي الجاري به العمل

المادة 5: يلزم التلاميذ بالحضور في المؤسسة خمس دقائق على الأقل قبل الشروع في العمل داخل الأقسام

المادة 7: يطلب من التلاميذ احترام مواعيد الدوام في المؤسسة و لا يسمح في حالة التأخر بالدخول إلا بترخص من مدير المؤسسة أو الموظف المكلف . و لا تتحمل الإدارة المدرسية مسؤولية التلاميذ الذين يبقون خارج المؤسسة بعد إغلاق الأبواب.

المادة 8: لا يسرح التلاميذ من المؤسسة في حالة غياب المعلم أو الأستاذ بصفة طارئة إلا إذا كانت حصة التغيب في آخر الفترة الصباحية أو المسائية.

المادة 9: يقوم مدير المؤسسة بمتابعة مواظبة التلاميذ بصفة مستمرة و يتخذ جميع التدابير اللازمة في حالة الإخلال بها

المادة 10: تكون مراقبة مواظبة التلاميذ يوميا تحت مسؤولية مدير المؤسسة و يباشرها ميدانيا في القسم و قاعة المذاكرة و قاعة المداومة و المطعم و بصفة عامة أثناء حركتهم داخل

[1]– – نظام الجماعة التربوية في المؤسسات التعليمية والتكوينية، **المرجع السابق**،ص11–12

المؤسسة. كل من الأساتذة و نائب المدير للدراسات في الثانويات و مستشاري التربية وفقا للمهام و الصلاحيات المحددة لهم. [1]

المادة 11: تدون غيابات التلاميذ و تأخراتهم في السجلات و الوثائق المعتمدة لهذا الغرض.

المادة: 12 يساهم الأولياء في إطار التكامل بين الأسرة و المدرسة في مراقبة مواظبة أبنائهم.

المادة: 13 ينبغي إخبار الأولياء بالجدول الزمني الرسمي و البرمجة القانونية لأنشطة التلاميذ

المادة: 14 لا يسمح لأي تلميذ متغيب الالتحاق بالقسم إلا بعد الحصول على ترخيص يمنحه المسؤول المعني في المؤسسة.

المادة: 15 تعدد الغيابات بسبب المرض أو الأحداث العائلية غيابات قانونية و تثبت شفويا بحضور الأولياء أو كتاب موقع منهم

المادة: 16 يبلغ الأولياء عن تأخرات أبنائهم و تغيباتهم يتوجب عليهم تبريرها بالحضور أو الكتابة.

المادة: 18 تعرّض الغيابات و التأخرات المتكررة غير المبررة التلميذ المخالف إلى عقوبات أخرى و قد تؤدي به إلى المثول أمام المجلس التأديبي.

المادة: 21 إذا غاب التلميذ ثلاثة أيام متتابعة يشعر الأولياء كتابيا و يتوجب عليهم تبرير الغياب و إذا استمر الغياب لمدة أسبوع يبعث إلى الأولياء بإشعار ثان، و في حالة عدم الرد والتمادي في الغياب مدة أسبوع آخر ترسل المؤسسة إلى الأولياء أعذارا مضمونة تحدد مهلة أسبوعين لتبرير الغياب أو الالتحاق بالمؤسسة . و إذا لم يلتحق التلميذ بالمؤسسة و لم يقدم تبريرا لغيابه عند انقضاء المهلة المذكورة في الأعذار فانه يعتبر قد انفصل بإرادته و يتوجب حينئذ شطبه من قوائم المؤسسة. [2]

[1]- مجموعة النصوص الخاصة بتنظيم الحياة المدرسية، القرار 833 المؤرخ في 13 نوفمبر 1991،ص117

[2]- النصوص الخاصة بتنظيم الحياة المدرسية، القرار 833 المؤرخ في 13 نوفمبر 1991،ص118

سابعا: الأحكام الخاصة بالموظفين:

المادة 67: يساهم الموظفون بجميع فئاتهم و كل في مجال اختصاصه في توفير الظروف الملائمة و الشروط الضرورية التي تساعد على انجاز المهام و تحقيق الأهداف المرسومة للمؤسسة التربوية.

المادة 68: يمارس الموظفون صلاحيتهم وفقا للأحكام القانونية الأساسية الخاصة المنصوص عليها في التشريع و التنظيم الجاري به العمل و تقدم لهم إدارة المؤسسة كل الدعم و المساعدة.

المادة 69 :يخضع الموظفون إلى قواعد السر المهني و يحترمون السلم الإداري و تسهر إدارة المؤسسة على تحويل المراسلات و المستندات الإدارية الخاصة بهم .

المادة: 70: يلزم موظفوا التأطير بالحضور الدائم في المجالات المدرسية و يمكن استحضارهم في أي وقت من الليل و النهار طبقا للأحكام القانونية الأساسية المطبقة عليهم.

المادة 71: يقوم الموظفون الإداريون و أعوان الخدمات بالمداومة أثناء العطل المدرسية على أساس التناوب طبقا للترتيبات التنظيمية السارية المفعول

المادة 72: يستفيد الموظفون من جميع حقوقهم و تسهر المؤسسة على ضمان الرعاية و الحماية لهم طبقا للقوانين و التنظيمات الجاري بها العمل.

المادة 73: يعد التأديب البدني أسلوبا غير تربوي في تهذيب سلوكات التلاميذ و تعتبر الأضرار الناجمة عنه خطأ شخصيا يعرض الموظف الفاعل إلى تبعات المسؤولية الإدارية و الجزائية التي لا يمكن للمؤسسة أن تحل محل الموظف في تحمله.

المادة 74: يتولى مدير المؤسسة مسؤولية تسيير المؤسسة وينسق و يتابع كافة الأنشطة و يخضع إلى سلطته جميع الموظفين طبقا للتنظيم الجاري به العمل. [1]

[1]- نظام الجماعة التربوية في المؤسسات التعليمية والتكوينية، **المرجع السابق**،ص14-15

المادة 75: يقوم مدير المؤسسة بتوزيع الأعمال على الموظفين وفقا لصلاحيات كل منهم و نصابهم الأسبوعي طبقا للتنظيم الجاري به العمل و يراقب حسن تنفيذها

المادة 76: تجري العلاقات بين المؤسسة و مختلف المصالح الإدارية الخارجية عن طريق المدير الذي يسهر على القيام بها وفقا للقواعد القانونية و طبقا للتوجيهات الرسمية.

المادة 77: يضطلع المعلمون و الأساتذة بدور أساسي في عملية التربية و التكوين و يتعين عليهم القيام به كاملا في إطار الأهداف المرسومة للمدرسة.

المادة 78: يجب أن يكون المعلمون و الأساتذة و كل الموظفين قدوة في سلوكهم و عملهم داخل المؤسسة و خارجها لما يحظون به من تقدير المجتمع و ثقته .

المادة 79: يقوم المعلمون و الأساتذة بأداء الأنشطة التعليمية و التربوية المكلفين بها في حدود البرامج و المواقيت و التعليمات الرسمية التي تقررها وزارة التربية . و يلتزمون بالقيام بما تقتضيه الأمانة التربوية و الموضوعية العلمية و النزاهة الأخلاقية.

المادة 80: ينبغي أن يكون الموظفون في أداء مهامهم فريقا متماسكا و منسجما تسوده روح التعاون والتضامن.

المادة 81: يشارك الموظفون في الاجتماعات و المجالس المنعقدة في المؤسسة طبقا للتنظيم الجاري به العمل.

المادة 82: يخضع الحق النقابي إلى الأحكام القانونية و التنظيمية الجاري بها العمل و يراعي في ممارسة النشاط النقابي عدم الإخلال بها و عدم المساس بالطابع الحيادي للمدرسة.[1]

[1]– نظام الجماعة التربوية في المؤسسات التعليمية والتكوينية، **المرجع السابق**،ص15

المادة 83: تقتصر ممارسة النشاط النقابي في المؤسسة على الموظفين الذين يعملون فيها

المادة 84: تقدم المؤسسة المساعدة الممكنة لتسهيل ممارسة النشاط النقابي طبقا لما تنص عليه الأحكام القانونية.

المادة 85: تخصص المؤسسة أماكن ملائمة للإعلانات و المنشورات النقابية تكون في متناول الموظفين و بعيدة عن المرافق التي يتواجد بها التلاميذ.

المادة 86: يتمتع الموظفون في المؤسسة بحق الإضراب طبقا لأحكام الدستور و يمارس وفقا للقواعد التشريعية و التنظيم الجاري بها العمل.

المادة 87: يحرص الموظفون وممثلوهم النقابيون في إطار التشاور مع إدارة المؤسسة على تفضيل الحوار والمصالحة لفض النزاعات المهنية.

المادة88: يشارك الموظفون في عمليات التكوين المختلفة كمستفيدين ومؤطرين وفقا للأحكام التنظيمية وطبقا للتنظيمات والبرمجة التي تقررها وزارة التربية.

المادة89: تهدف عمليات التكوين باعتبارها حقا وواجبا إلى مساعدة الموظفين المبتدئين على التكيف مع منصب العمل وإلى تحسين تأهيل الموظفين وترقيتهم مهنيا وإلى رفع المردود المدرسي ونوعية التعليم.

المادة 90: يتوجب كل غياب عن العمل ترخيصا مسبقا أو تبريرا يقدم إلى إدارة المؤسسة على الأكثر خلال 48 ساعة التي تلي الغياب عن المؤسسة ويترتب عن كل غياب مسبب تطبيقه الإجراءات الموصوفة في التنظيم الجاري به العمل

المادة 91: باستثناء حالات الغياب المنصوص عليها صراحة في التشريع والتنظيم المعمول بهما لا يمكن للموظف أن يتقاضى أجرا عن فترة عمل غير مؤدى في المؤسسة.[1]

[1]– نظام الجماعة التربوية في المؤسسات التعليمية والتكوينية، **المرجع السابق**،ص15–16

المادة 92 : يمكن الترخيص للموظفين بغيابات استثنائية و لإغراض شخصية غير مدفوعة الأجر طبقا للأحكام التنظيمية السارية المفعول.

المادة 93: تتولى المؤسسة في حالة تعرض موظف إلى حادث عمل القيام بالتصريح به إلى الجهات المعنية وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.

ثامنا: أحكام خاصة بالعلاقات بين الأولياء والمؤسسة:

المادة 94: يقوم الأولياء في إطار التكامل بين الأسرة و المدرسة بمتابعة تمدرس أبنائهم والمواظبة عليها.

المادة 95: يجب على المؤسسة اطلاع الأولياء قصد تمكينهم من أداء الدور المطلوب منهم خاصة على مايلي:

- جدول التوقيت المقرر للتلاميذ و التغيرات التي قد تدخل عليه.
- التغيبات و التأخيرات و السلوكات التي تسجل عليهم.
- النتائج المدرسية التي يتحصلون عليها من خلال عمليات التقييم التي تجري عليهم.
- برمجة النشاطات الثقافية و الرياضية و الترفيهية التي تنظم في فائدتهم.

المادة 96: تنظم المؤسسة لقاءات دورية بين الأولياء و المعلمين و الأساتذة هدفها إقامة حوار مباشر بين المدرسة والأسرة.و تلزم الأطراف المذكورة بالمشاركة فيها بما يخدم مصلحة التلاميذ و يرفع المردود المدرسي .

المادة 97: تستعين المؤسسة في الاضطلاع بوظيفتها بالدعم الذي يقدمه الأولياء مشاركة منهم في المجهود الذي تبذله المدرسة من اجل التلميذ وتكون هذه المشاركة في إطار جمعيات أولياء التلاميذ ووفقا للأنظمة المعمول بها.[1]

[1]– نظام الجماعة التربوية في المؤسسات التعليمية والتكوينية، **المرجع السابق**،ص16 –17

المادة 98: تبادر إدارة المؤسسة إلى اتخاذ التدابير اللازمة لتسهيل إنشاء جمعية أولياء التلاميذ باعتبارها الإطار المفضل للربط بين الأسرة و المدرسة و تدعيم العلاقة بينهما.

المادة 99: تساهم جمعية أولياء التلاميذ في إطار الأحكام القانونية و التنظيمية السارية في تقديم الدعم المعنوي و المادي للمؤسسة.

المادة100: تقدم جمعية الأولياء عند الإمكان مساهمة مادية لتحسين الظروف والإمكانات التي يجري فيها تمدرس التلاميذ .

المادة101: تشارك جمعية الأولياء في تقديم المساعدة المعنوية للمؤسسة على معالجة المعضلات وتذليل الصعوبات التي قد تحول دور مزاولة التلاميذ لأنشطتهم المدرسية بصفة طبيعية.[1]

[1]– نظام الجماعة التربوية في المؤسسات التعليمية والتكوينية، **المرجع السابق**،ص17–18

تاسعا: القانون الداخلي للمؤسسة التربوية:

القانون الداخلي للمؤسسة هو عبارة عن مجموعة من الأحكام التي تنظم الحياة داخل مؤسسة تربوية، حسب ما ورد في نظام الجماعة التربوية وتستمد جميع أحكامه ومواده من مختلف النصوص التنظيمية لوزارة التربية الوطنية.

-أهميته

تتمثل أهمية سن قانون داخلي لكل مؤسسة تربوية في تحقيق مجموعة من الأهداف تتمثل فيما يلي:

- ضمان السير العادي لتمدرس التلاميذ، لتحقيق الأهداف المرجوة من المنظومة التربوية؛ كتعويد التلميذ على قواعد النظام والانضباط، واحترامه لمواقيت الدخول والخروج، وأثناء فترات المداومة، وواجب المواظبة ،غرس حب العمل والجد والمنافسة الشريفة والمحافظة على الأدوات وتجنب الغش واللامبالاة، وتعويده على الصدق والنزاهة مع زملائه وأساتذته.

- تحسيسه بأنه عنصر فعال شريك في مؤسسته، يمثلها بانتمائه إلى مختلف النشاطات، ومشاركته في مختلف المناسبات

- جعل التلميذ يتحمل مسؤوليته في حالات الإتلاف والمشاركة في الإصلاح والتعويض وإحساسه بالمحافظة على كل مرافق المؤسسة من محلات وتجهيزات وأدوات الخ.

- إلزام التلميذ باحترام التنظيم المقرر في بداية السنة الدراسية إحتراما دقيقا، وضرورة مساهمة الأسرة في تحمل جزء من هذه المسؤولية .[1]

[1]– هيئة التاطير ،**التنشيط التربوي،التنشيط البيداغوجي،النشاطات الادارية والمالية**،سند تكويني لفائدة مستشاري التربية،المعهد الوطني لتكوين مستخديمي التربية ،الحراش،الجزائر ،2003،ص10،09

وفيما يلي القانون الداخلي لثانوية عين معبد كنموذج:

المرجع/

– القانون 04/08 المؤرخ في 23 جانفي 2008 المتضمن القانون التوجيهي للتربية الوطنية

–المرسوم التنفيذي رقم 230/10 المؤرخ في 02 أكتوبر المحدد للإحكام المتعلقة بتنظيم الثانوية وسيرها

– القرار رقم 778 المؤرخ في 26 أكتوبر 1991 المتعلق بنظام الجماعة التربوية في المؤسسات التعليمية والتكوينية

– المنشور الوزاري رقم 12/379 المؤرخ في 22 جويليا 2012 التضمن تحيين النظام الداخلي للثانويات

_____

المادة01: تبدأ الفترة الصباحية من:08 إلى 12 ،والفترة المسائية من: 14.00 إلى 17.00

المادة02: يفتح الباب الرئيسي على الساعة 7.45 صباحا وعلى13.45 مساءا للشروع في الدخول ويغلق على الساعة 7.55 صباحا وعلى الساعة 13.55 مساءا ولا تتحمل إدارة المؤسسة مسؤولية التلاميذ الذين يبقون خارجها بعد إغلاق أبوابها

المادة03: يخضع تمدرس التلاميذ إلى القواعد التنظيمية والمواقيت والتعليمات والتوجيهات الرسمية

المادة04: يلتزم التلاميذ بالحضور بصفة منتظمة في جميع الدروس المقررة في جدول التوقيت .

المادة05: لا يمكن الإعفاء من التربية البدنية إلا لأسباب صحية بناءا على شهادة طبية يقدمها طبيب الصحة المدرسية المتواجد في المركز الصحي البلدي .

المادة06: يتم خروج المعفيين من التربية البدنية بتصريح من ولي الأمر مصادق عليه من البلدية .

المادة07: يجب على التلاميذ التحلي بالسلوك الحسن والامتثال لقواعد النظام والانضباط المعمول بها

المادة08: يجب على التلاميذ الاعتناء بهندامهم جسما ولباسا ويرتدون المآزر الكاملة حسب الألوان المحددة ومن أول يوم، ويحرصون على الظهور في هيئة تتماشى مع الآداب العامة .

المادة09: يجب على التلاميذ حيازة الكتب والأدوات واللوازم المدرسية والبذلة الرياضية لمزاولة أنشطتهم المدرسية بما يحقق الغرض منها .

المادة10: يحترم التلاميذ قواعد حفظ الصحة والنظافة ويمتنعون على إحضار أي دوات حادة مسببة للأخطار أو أي أجهزة سمعية أو بصرية أو تصويرية أو هواتف نقالة أو إحضار المفرقعات أو استعمال المساحيق أو تناول المواد التي تضر بصحتهم أو تسيء إلى نظافة مؤسستهم كالتدخين .

المادة11: يمنع على التلاميذ ارتداء القبعة أو النظارات الشمسية أو اللعب بالأدوات الإلكترونية أوالكهربائية داخل المؤسسة .

المادة12: تحجز الأجهزة و الأدوات والأشياء الخارجة عن المقرر والممنوعة داخل المؤسسة وتعرض صحبها إلى عقوبات .

المادة13: يؤدي كل سلوك يعرقل الأنشطة المدرسية ويخل بقواعد النظام والانضباط داخل المؤسسة إلى عقوبات وتقديم التلميذ المخالف إلى مجلس التأديب .

المادة 14: لا يسمح للتلاميذ في حالة التأخر بالدخول إلا بترخيص من مستشار التربية.

المادة15: لا تتحمل المؤسسة مسؤولية التلاميذ الذين يبقون خارجها بعد إغلاق أبوابها

المادة16: لا يسرح التلاميذ من المؤسسة في حالة غياب الأستاذ بصفة طارئة إلا إذا كانت حصة التغيب في نهاية الفترة الصباحية أو المسائية وفي باقي الساعات يبقى التلميذ في المداومة تحت رعاية المساعد التربوي المكلف بالرواق.

المادة17: يمنع على التلاميذ التجول في الأروقة أو الخروج من القاعات إلا في فترات الاستراحة أوفي نهاية الدوام الدراسي أو لضرورة قصوى كما لا يسمح لهم بالدخول إلى

الأقسام أو البقاء فيها في أوقات الفراغات إلا بترخيص من مستشار التربية.
المادة18: يلتزم التلاميذ بالانضباط التام أثناء فترات الاستراحة ومواعيد رفع العلم و إنزاله.
المادة19: يلتزم التلاميذ بإحضار دفتر المراسلة في كل المواعيد المدرسية ويستعمل مكان بطاقة الدخول المدرسي.
المادة20:لأي تلميذ الحق في الإعادة مرة واحدة خلال الطور
المادة21: تجميل المؤسسة وصيانتها سلوكا حضاريا يتوجب على التلاميذ المشاركة فيه .
المادة22: يترتب على كل إتلاف يمس الهياكل والتجهيزات تعويض مالي يتحمله التلميذ ووليه .
المادة23: يترتب عن التأخرات والغيابات غير المبررة ثلاث مرات في الشهر إنذار مكتوب يبلغ إلى الأولياء وتحفظ نسخة منه في ملف التلميذ .
المادة24: يجب على الأولياء تبرير عيابات وتأخرات أبنائهم بالكتابة أو بالحضور شخصيا أو بتوكيل في حالة تعذر حضور الولي لشخص آخر كتابيا .
المادة25: إذا تجاوز غياب التلميذ مدة 31 يوما دون تبرير يتم شطب اسمه من السجلات الدراسية آليا .
المادة26: يترتب عن ثبوت الغش أو التزوير أو الغياب غير المبرر في الاختبارات والفروض العلامة صفر.
المادة27: يجب على الأولياء متابعة تمدرس ونتائج أبنائهم .

لائحة النظام الداخلي للمؤسسة(نظام نصف داخلي)

المادة01: كل تلميذ مستفيد من المنحة له الحق في التسجيل في النظام النصف الداخلي ، والباقي عليهم دفع الحقوق للاستفادة من هذا النظام .
المادة02: كل تلميذ نصف داخلي ملزم باحترام توصيات الإدارة والقائمين على تسيير هذا النظام بالمؤسسة.

المادة03: كل تلميذة مستفيدة من نظام النصف الداخلي تبقى تحت مسؤولية المؤسسة من بداية الدوام صباحا (08:00) إلى نهاية الدوام مساءا (17:00) . وفي حالة الخروج بعد وجبة الغذاء يكون بتصريح الولي.

المادة04: لا تتحمل إدارة المؤسسة أي مسؤولية مادية أو معنوية تجاه أي تلميذ نصف داخلي يخرج من المؤسسة .

المادة05: كل غياب عن نظام النصف الداخلي يجب أن يبرر من طرف الولي الشرعي شخصيا للتلميذ .

المادة06: في حالة غياب التلميذ ثلاث مرات متتالية بدون تبرير يتم التشطيب على اسمه من هذا النظام آليا.

المادة07: على التلاميذ النصف الداخليين تعيين مندوبا عنهم على مستوى كل طاولة بالمطعم .

المادة08: كل إتلاف بالمؤسسة خلال هذه الفترة يعرض صاحبه إلى الحرمان من النظام النصف الداخلي .

المادة09: وجوب التقيد بقواعد النظافة والحفاظ على النظام والانضباط داخل المؤسسة .

المادة10: لا يتم تناول الطعام أو الشراب إلا داخل المطعم ولا يسمح بإخراجه منه .

المادة11: كل إتلاف للتجهيزات الكائنة بالمطعم وحجرات المذاكرة يترتب عنه تعويض مادي من طرف الأولياء.

المادة12: يطلب من التلاميذ احترام قواعد حفظ الصحة والنظافة ويمتنعون عن تعاطي التبغ بكل أنواعه.

المادة13: على التلاميذ النصف الداخليين احترام مخططات الجلوس الكائنة على مستوى المطعم .

المادة14: وجوب احترام النظام الداخلي للمؤسسة ملزم لجميع التلاميذ .

خلاصة:

ومن خلال ما سبق عرضه نستنتج بان التشريع المدرسي بنصوصه المختلفة يسعى لتنظيم الحياة المدرسية بين كل المتعاملين وخاصة التلميذ ،لأنه محور العملية التعليمية حسب الإصلاح الأخير، ولكي يكون هناك نظام وانضباط في المؤسسة التربوية وجب على الدولة وضع ترسانة من القوانين تحدد الحقوق والواجبات التي يجب أن يتقيد بها التلاميذ، وينظم العلاقات التفاعلية بين مختلف الفاعلين في الحقل التربوي، فكان نظام الجماعة التربوية نتاج الاصطلاحات المتتالية منذ الاستقلال إلى اليوم .

الباب الثاني

الفصل الخامس

الاطار الميداني للدراسة

عناصر الفصل الخامس

I. مجالات الدراسة

1.I. المجال الميداني للدراسة

2.I. المجال البشري للدراسة

3.I. المجال الزمني للدراسة

II. المنهج المعتمد

III. تقنيات جمع البيانات

VI. العمليات الإحصائية

أولا: مجالات الدراسة

1. المجال المكاني للدراسة:

تلاميذ ثانوية عين معبد بلدية عين معبد دائرة حاسي بحبح ولاية الجلفة تقع الثانوية في شمال الولاية على بعد 17 كلم2.

2. المجال الميداني للدراسة :

المؤسسة ثانوية عين معبد ولاية الجلفة و التي أسست بتاريخ 2004/07/18، و تحتوي هذه الثانوية على 32 أستاذ، و 373 تلميذ، منهم 157 ذكور و 216 إناث موزعة على 14 فوج دراسي بها مخبرين للفيزياء ومخبرين للعلوم الطبيعية وورشة للهندسة الكهربائية 04 أفواج سنة أولى جذع مشترك اثنان شعبة علوم طبيعية واثنان آداب لاسنة ثانية بها 05 افواج تربوية فوج علوم تجريبية وفوج هندسة كهربائية وفوج تسيير واقتصاد وفوجان آداب وفلسفة اما مستوى السنة ثالثة ثانوي به 05 افواج تربوية فوج علوم تجريبية وفوج هندسة كهربائية وفوج تسيير واقتصاد وفوجان آداب وفلسفة

3.المجال الزمني:

ونقصد به الفترة التي يتطلبها إجراء البحث ككل، وقد تم تحديد المدة الزمنية خلال الفترة الممتدة من أكتوبر إلى شهر ماي 2017م، وقد بدأ هذا العمل بالدراسة الاستطلاعية ، تلتها مرحلة جمع المعطيات النظرية للدراسة من خلال البحث والتي امتدت من شهر نوفمبر إلى شهر جانفي حيث تم من خلالها جمع العديد من المراجع والمجلات المتعلقة بالجانب النظري للدراسة، ثم تلتها المرحلة الميدانية والتي بدأت في شهر فيفري قمنا بتحضير استمارة الاستبيان وتصحيحها ونزلنا في شهر فيفري يوم 14 منه وتم توزيعها على المبحوثين.

ثانيا: تحديد عينة الدراسة :

غالبا ما يجد الباحث نفسه غير قادر على تطبيق دراسته على جميع مفردات البحث وكل الحالات المكونة له،علاوة على أن دراسة المجتمع كله قد تكون مضيعة للوقت تبديد للجهد وللنفقات بغير مبرر،وعلى هذا الأساس فإن الباحث في طريقة العينة إذ يكتفي بعدد محدد نسبيا من أفراد المجتمع الأصلي،ويجب أن يتوفر شرطان في العينة أو لهما أن تكون العينة ممثلة للمجتمع الأصلي،أما الشرط الثاني فيمثل في ضرورة أن تكون للمجتمع الأصلي فرصا متساوية في الإخبار. [1]

وهناك مفهومان :" العينة" وهي مجموعة فرعية من عناصر مجتمع بحث معين و" المعاينة" وهي مجموعة من المعلومات تسمح بانتقاء مجموعة فرعية من مجتمع البحث بهدف تكوين عينة.[2]

وفي بحثنا هذا تم الاعتماد على العينة الطبقية و ذلك من أجل تحقيق عدة فوائد أهمها كلفة أقل و اختصار الوقت و الجهد، كذلك دقة كبيرة في النتائج، فالطريقة المختارة يجب أن تمدنا بعينة ممثلة للمجتمع الأصلي، و قد تم اختصار عينة الدراسة من تلاميذ ثانوية الشيخ عبد الحميد بن باديس عين معبد.

لذلك اخترنا 63 تلميذ من الثانوية موزعة بين تلاميذ السنة الأولى والثانية والثالثة ثانوي من الشعبتين آداب و فلسفة و علوم و تجريبية ،وهي أخذ عينة بواسطة البحث عن طريق القصد من بين مجموع عناصر مجتمع البحث وفي طريقة الفرز اعتمدنا على الفرز الآلي.

---

[1]- محمد شفيق، **البحث العلمي مع تطبيقاته في مجال الدراسات الاجتماعية**،المكتب الجامعي الحديث،مصر،ب ط 2006،ص85

[2]- محمد شفيق، **المرجع السابق** ،ص86

ثالثا: المنهج المتبع في الدراسة:

لكل دراسة علمية منهج عملي محدد نتبعه وتظهر خطواته انطلاقا من المقدمة إلى غاية الخاتمة وفيها نبرهن على أشياء وننفي أشياء أخرى ،لكي نصل إلى نتائج علمية محددة.[1]

ويعرفه عبد الرحمن بدوي على أنه :في التنظيم الصحيح لسلسلة من الأفكار العديدة ،إما من أجل الكشف عن حقيقة حين تكون بها جاهلين،وإما من أجل البرهنة عليها للآخرين حين نكون عارفين.[2]

كما أن الطريقة التي يعتمد عليها الباحث في دراسة موضوع ما يعرف على أنه الطريق الذي يؤدي إلى الغرض المطلوب خلال المصاعب والعقبات، ويعني كذلك الطريق المؤدي إلى الكشف عن الحقيقة في العلوم بواسطة طائفة من القواعد العامة تهيمن على سير العقل وتحدد عملياته حتى يصل إلى نتيجة المعلومة.[3]

و في هذه الدراسة تم الاعتماد على المنهج الوصفي ، حيث نرى بأنه : لدراسة أي ظاهرة أول خطوة يقوم بها الباحث هي وصف هذه الظاهرة التي يريد دراستها و مميزات الشيء الموصوف معبرا عنها بصورة كمية و كيفية .

و يرى بعض الباحثين أن المنهج الوصفي يعتبر أحسن طريقة لوصف الظاهرة المدروسة و تصويرها كميا عن طريق جمع معلومات مقننة حول المشكلة و إخضاعها للدراسة الدقيقة."4

---

[1]– محمد عثمان الخشب، **فن كتابة البحوث العلمية وإعداد الرسائل الجامعية**،**الجزائر**،دار الرحاب للطباعة والنشر والتوزيع بدون سنة، ب ط ،ص149

[2]– أحمد زردومي وآخرون،**علم إجماع من التغريبي إلى التأمل**،الجزائر،دار المعرفة،ب ط ،1998،ص 154.

[3]– عمار بوحوش ومحمد الذنيبات ،**مناهج البحث العلمي وطرق إعداد البحوث**،الجزائر،ديوان المطبوعات الجامعية ب ط،1995،ص 95.

[4]– محمد شفيق ،**البحث العلمي الخطوات المنهجية لإعداد البحوث الاجتماعية**،الإسكندرية ،المكتب الجامعي الحديث ب ط،1985،ص 106.

ومن هنا فإنه بإتباعنا لهذا المنهج نستطيع أن نتمكن من تشخيص الظاهرة المراد دراستها والإحاطة بها وذلك بوصف وتحليل متغيرا الدراسة وهما القيم الاجتماعية و القانون، والهدف من هذا المنهج جمع معلومات حقيقية ومفصلة لظاهرة موجودة فعلا إذ لا يعتمد هذا المنهج على وصف الظواهر أو وصف الواقع كما هي بل بغية الوصول إلى استنتاجات ونتائج تساهم في فهم هذا الواقع.

رابعا: **أدوات جمع البيانات**:

على الباحث أن يحسن اختيار الأدوات اللازمة لجمع كل البيانات الخاصة بموضوع بحثه لكي تكون وافية شاملة لكل الجوانب ، فالقيمة العملية لنتائج البحث في أي مجال علمي تتوقف إلى حد كبير على طبيعة الأداة المستخدمة في جميع البيانات العامة ومستوى كفاية هذه الأداة.[1]

و قد اعتمدنا في بحثنا هذا على الأدوات التالية :

الاستبيان: تعتبر وسيلة هامة من وسائل جمع البيانات، ترتكز عليها البحوث الميدانية خلال عملية جمع المعطيات حول الموضوع المدروس وهي عبارة عن مجموعة من أسئلة مرتبة حول موضوع معين يتم وضعها في استمارة وتقدم إلى أشخاص معينين قصد الحصول على أجوبة للأسئلة الواردة فيها.[2]

الاستمارة: هي نموذج يضم مجموعة من الأسئلة التي توجه للأفراد و ذلك بهدف الحصول على البيانات و هي أكثر أدوات جمع البيانات استعمالا في البحوث النفسية و الاجتماعية و الاقتصادية، و هي وسيلة من ايجابياتها أنها اختزال للوقت و التكلفة و أقل جهد، و كذلك تتميز بسهولة معالجة بياناتها بالطرق الإحصائية و تتكون استمارة هذا البحث من 20 سؤال،وقد قمنا بتوزيع الاستمارة يدويا ويتولى المبحوث ملأها بنفسه ثم نقوم بجمعها بعد ذلك وتفريغ بياناتها في برنامج (spss).

خامسا: طريقة تفريغ البيانات : قمنا بتفريغ البيانات آليا باستعمال برامج (spss) الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية: – نسب مئوية – تكرارات .

[1] – زيدان عبد الباقي،**قواعد البحث الإجتماعي**،القاهرة: مطبعة السعادة،ب ط،1974،ص 192.

[2] – فوزي عبد الله العكش ، **البحث العلمي والإجرائي والمناهج** ،نقلا عن عمار بوحوش ،القاهرة : دار المعارف ،ب ط، بدون سنة ، ص 16.

الفصل السادس

نتائج الدراسة الميدانية

نتائج الدراسة الميدانية

تمهيد :

عرض وتحليل البيانات العامة

اولا : خصائص مجتمع البحث

ثانيا : عرض ومناقشة نتائجة الدراسة

ثالثا: الاستنتاج العام

خاتمة

قائمة المراجع

ملاحق الدراسة

تمهيد:

هذا الفصل من الدراسة الذي يحتوي على نتائج الدراسة التطبيقية الناتجة عن دراسة الميدان بعد توزيع الاستمارة على عينة مجتمع البحث و قمنا بتفرغها و تحويلها إلى جداول إحصائية من اجل أن نقوم بقراءتها ومحاولة تفسير نتائجها ، و مناقشة الفروض التي اقترحناها كإجابة مؤقتة تحمل علاقة افتراضية بين متغيرين ،على سؤال الإشكالية الذي هو محور هذه الدراسة ، و يحتوي هذا الباب على الجداول الإحصائية تحوي على قراءة إحصائية و أخرى سوسيولوجية ، و مناقشة الفروض و التأكد من إثباتها أو نفيها.

عرض وتحليل البيانات العامة:

أولا: خصائص مجتمع البحث:

الجدول رقم (01) توزيع المبحوثين حسب الجنس

الجنس	التكرار	النسبة
أنثى	37	58.7
ذكر	26	41.3
المجموع	63	100.0

نلاحظ من خلال الجدول (01) توزيع المبحوثين حسب الجنس أن عدد التكرارات الذكور 26 بنسبة 41.3% أما الإناث فكان عدد التكرارات 37 بنسبة 58.7 %.

ومن خلال ما سبق يبين أن نسبة الإناث أكثر من نسبة الذكور وهو دليل على أن العينة المأخوذة غالبيتها إناث

الجدول رقم 02 :

الشعبة الدراسية:

الشعبة	التكرار	النسبة
آداب و فلسفة	30	47.6
علوم تجريبية	33	52.4
المجموع	63	100.0

يتألف الجدول 2 من فئتين :

التلاميذ من شعبة آداب و فلسفة و عددهم 30 أي بنسبة 47.6%

التلاميذ من شعبة علوم وتجريبية عددهم 33 أي بنسبة 52.4%.

ويتضح من خلال النسب أن هناك توازن في توزيع التلاميذ حسب الاختصاصات وهذا دليل على التوجيه الطبيعي والمنطقي للتلاميذ حسب الشعب وهذا اعتمادا على نظام المجموعات وعلى تقييم الأساتذة المنطقي داخل الحجرة الدراسية وبدون محاباة اخذين بعين الاعتبار رغبات التلاميذ الأوائل في حدود 10% بالإضافة إلى بناء الاختبارات الذي اعتمد فيه قدرة التلميذ العادي .

وما هذه الدراسة دليل على صحة التوجيه في ثانوية عين معبد ومرافقة التلاميذ في مسارهم الدراسي من طرف مستشار التوجيه المدرسي ، علما أن سوء التوجيه المدرسي والأخطاء الناجمة عن سوء الاختيار تنتج عنه عواقب تتعدى الصراعات الفردية لتصل إلى مستوى أكثر الذي يتعلق بالجانب الاقتصادي ،وما يتحمله من نفقات إضافية بسب الرسوب وطول فترة الدراسة والتكوين،بهذا فإن التوجيه يذلل من هذه العواقب ويتجنب أعباءها.

الجدول رقم (03) توزيع المبحوثين حسب السن

السن	التكرار	النسبة
[15-18]97	41	65.1
[19-22]	22	34.9
المجموع	63	100.0

نلاحظ من خلال الجدول (03) توزيع المبحوثين حسب السن نجد أن المبحوثين التي تتراوح أعمارهم ما بين 15و 18 سنة يمثلون نسبة 65.1 % من مجموع المبحوثين أي بتكرار 41 أكبر من مجموع باقي المبحوثين يليها الفئة العمرية من 19 الى 22 سنة بنسبة 34.9 % من خلال مما سبق يتضح بان غالبية المبحوثين من الفئة العمرية (15 – 18) وهذا دليل على أن نسبة الإعادة قليلة وان نسبة النجاح أو الارتقاء كبيرة.

وهذا من خلال تشجيع التلاميذ على الدراسة وتوفير جو المثابرة ومحاربة الغيابات وهذا كله من اجل ان يفهم المتعلم المادة التعليمية المقدمة له في ظروف ملائمة ومشجعة

فإذا لم يتمكن المتعلم من فهم المادة التعليمية لا يستطيع أن يربطها بمكتسباته القبلية من معارف و مهارات لغوية واستثمارها بأحسن الطرق لأن "العمليات العقلية الأخرى من تحليل وتطبيق و تركيب وتقويم لا يمكن لها أن تنمو بدون الاعتماد على قدرة الفهم والاستيعاب

الارتباط

الجدول رقم 04

		اذا ما كان هندامك لا يتماشى و الآداب العامة هل تتعرض الى
هل تلتزم بالحضور الدائم قبل غلق باب المؤسسة	Pearson Correlation	.772**
	Sig. (2-tailed)	.000
	N	63

بما أن (Sig. (2–tailed تساوي 0.000 وهي اقل من الدرجة المعنوية الافتراضية الفا تساوي 0.05 فإننا نقول انه يوجد ارتباط مقدر بـ 0.772 وهو ارتباط قوي .

ومنه نقول أن الالتزام بالحضور الدائم قبل غلق باب المؤسسة له علاقة بتماشي الهندام مع الآداب العامة .

يعد النظام العام تعبيراً عن روح النظام القانوني للمجتمع عامة، وهذه الروح تشكل قاعدة للبنيان المجتمعي المراد تنظيمه، فلا يقتصر مداه على ناحية معينة من نشاط المجتمع، بل يشمل كل مظاهر النشاط وميادينه

فالآداب العامّة هي تلك الآداب التي تمّ التعارف عليها بين الأفراد في المجتمعات المختلفة وتترجمها المدرسة، وتتضمّن الآداب العامّة آداب التعامل في مختلف المواقف والأوقات والاستئذان، والمواعيد خاصة مواعيد دخول التلاميذ إلى المؤسسة وكذلك الهندام داخل المؤسسات التربوية له أهمية كبرى خاصة إذا تعلق الأمر بالتلاميذ وحسب خبراء التربية فإن الاهتمام بالهندام يساهم في تحسين جاذبية المدرسة العمومية، وفي تحبيبها في نفوس التلاميذ، كما أن ما يزيد الهندام اللائق أهمية داخل فضاء المؤسسة التعليمية اعتبار الأطر الإدارية والتربوية قدوة يحتذى بها .

فالهندام هو مقياس أولي يمكننا من خلاله معرفة شخصية التلميذ وتوجهاته العامة في الحياة. وهو يعبر عن مدى جديته وانضباطه ونظرته للعملية التربوية هذا ما ينطبق على ثانوية عين معبد .

الجدول رقم 05

		هل تمتثل لقواعد الرقابة المفروضة في القانون الداخلي للمؤسسة
اذا ما تأخرت هل تتم معاقبتك	Pearson Correlation	.525**
	Sig. (2-tailed)	.000
	N	63

بما أن (Sig. (2-tailed تساوي 0.000 وهي اقل من الدرجة المعنوية الافتراضية ألفا تساوي 0.05 فإننا نقول انه يوجد ارتباط مقدر بـ 0.525 وهو ارتباط قوي .

ومنه نقول أن المعاقبة على التأخرات له علاقة بالامتثال لقواعد الرقابة المفروضة في القانون الداخلي للمؤسسة .

حيث يهدف هذا النظام في المؤسسات التعليمية خاصة إلى ضبط العلاقات بين أعضاء الجماعة التربوية التي تتكون من التلاميذ والأولياء وبين المدرسة والمحيط تفعيله من طرف الإدارة التربوية ضروري خاصة بما يعيق تمدرس التلاميذ ومنه الناخرات المتكررة للتلاميذ حيث تغلق أبواب المؤسسة في الوقت المحدد للدخول ولا تتحمل المؤسسة مسؤولية التلاميذ الذين يبقون خارجها وهذه العقوبات تندرج في تربية النشئ على احترام الوقت والانضباط في الحياة العملية.

الجدول رقم 06:

		هل تعرضت لعقوبات عند إخلالك للنظام الداخلي للمؤسسة
كيف هي غياباتك عن الدروس	Pearson Correlation	.776**
	Sig. (2-tailed)	.000
	N	63

بما أن (Sig. (2–tailed تساوي 0.000 وهي اقل من الدرجة المعنوية الافتراضية ألفا تساوي 0.05 فإننا نقول انه يوجد ارتباط مقدر بـ 0.776 وهو ارتباط قوي .

ومنه نقول أن الغيابات عن الدروس له علاقة بالتعرض للعقوبات عند الإخلال بالنظام الداخلي للمؤسسة

تعتبر ظاهرة الغياب عن المدرسة من الظواهر الآخذة بالانتشار في المجتمعات، وقد تنبّهت إليها المؤسسات التربويّة وحاولت دراستها للقضاء عليها منها تفعيل لائحة النظام الداخلي حيث أنها تؤثر على التحصيل الدراسي بشكل مباشر، وينتج عنهُ مجموعةٌ من

الآثار السلبية، وهي تراجع المستوى الدراسي عند التلميذ بسبب عدم قدرتهِ على حضور الحصص الدراسية، وبالتالي عدم حصولهِ على المعلومات، والنقاط الرئيسيّة المتعلّقة بالدروس حيث تصبح نسبة رسوب التلميذ في الامتحانات عاليةً جداً، إذ لا يمتلك أية معلومة، أو فكرة حول طبيعة المادة الدراسيّة المطلوبة في الامتحان ويصبح التلميذ غير قادر على الاستمرار في مجاراة زملائه في دروس المنهاج الدراسي، ويصير بحاجةٍ للحصول على حصصٍ دراسيّة إضافيّة، أو أن يعتمد على الدراسة الذاتية مما قد يعرّضه لانتقادات من معلّميه ووالديه بسبب تراجع تحصيله الدراسي لذا وجب معالجتها.

الجدول رقم 07

		اذا ما قمت بإتلاف و تحطيم أجهزة المدرسة هل فرض عليك التعويض المادي
كيف تتعامل مع زملائك في المدرسة	Pearson Correlation	.646**
	Sig. (2-tailed)	.000
	N	63

بما أن (Sig. (2–tailed تساوي 0.000 وهي اقل من الدرجة المعنوية الافتراضية الفا تساوي 0.05 فإننا نقول انه يوجد ارتباط مقدر بـ 0.646 وهو ارتباط قوي .

ومنه نقول أن التعامل مع الزملاء له علاقة بفرض التعويض المادي في حالة القيام بإتلاف وتحطيم أجهزة المدرسة.

حيث تبدأ ظاهرة التخريب أيا كان نوعها وحجمها وأثرها وزمنها بعوامل نفسية لدى التلاميذ فتأثر التلميذ بمحيط تخريبي (التعامل مع بعض الزملاء السلبيين)يساعد على نمو هذه الظاهرة كما أن تسيد بعض التلاميذ وحبهم للظهور والتفاخر والعلو أحد العوامل المساعدة في انتشار هذه الظاهرة أيضا كبت التلاميذ في البيت والمدرسة وتعامل بعض الفئات مع التلاميذ بغلظة وقسوة دون إبداء أسباب ومبررات وكذلك أيضا عدم شعور التلميذ بانتمائه للمدرسة وعدم الاهتمام بآرائه أو احترام لوجهات نظره أو وجود خلل إداري في المدرسة قد يكون أحد أسباب انحراف التلاميذ مما يستدعي تفعيل النظام الداخلي وتطبيق القانون على المخالفين منها التغريم

الجدول رقم 08

		اذا ما تم ضبطك تحمل أشياء ضارة ، ما هي العقوبات التي تتعرض لها
كيف تتعامل مع زملائك في المدرسة	Pearson Correlation	.204
	Sig. (2-tailed)	0.109
	N	63

بما أن (Sig. (2-tailed تساوي 0.109 وهي اكبر من الدرجة المعنوية الافتراضية الفا تساوي 0.05 فإننا نقول انه لا يوجد ارتباط.

ومنه نقول أن التعامل مع الزملاء ليس له علاقة مع حمل الأشياء الضارة لان الأشياء الضارة وحملها شخصية وإ ما اكتشفت تتخذ ضد صاحباها إجراءات صارمة وفق ما نص عليه النظام الداخلي للمؤسسة وتكون العقوبة شخصية لا جماعية لان القانون المدرسي يمن العقوبات الجماعية وهذا لطبيعة دور المدرسة الأساسي وهو الدور التربوي لا الردعي .

الجدول رقم 09

		هل حياتك المدرسية مبنية على التسامح مع أسرة الثانوية
اذا تغيبت عن الدراسة تتعرض الى	Pearson Correlation	.207
	Sig. (2-tailed)	0.104
	N	63

بما أن (Sig. (2–tailed تساوي 0.104 وهي اكبر من الدرجة المعنوية الافتراضية الفا تساوي 0.05 فإننا نقول انه لا يوجد هناك ارتباط.

ومنه نقول أن الغياب عن الدروس ليس له علاقة بالتسامح مع أسرة الثانوية.

إن العلاقات الإنسانية في أي مؤسسة تنظيمية عنصر هام من عناصر تماسك المؤسسة وتحقيق أهدافها خاصة المؤسسات التربوية التي تعتمد أهدافها على أساس تربية الإنسان وتنتظم العلاقات الاجتماعية وتتشكل مناخاً اجتماعيا الذي يقصد به مدى تفاعل الأفراد فيما بينهم ، وأثر هذا التفاعل على تطور المؤسسة ، ولكن يقصد بهذا المناخ هذه العلاقات الإنسانية المبنية على التسامح وخاصة بين الفاعلين في المدرسة

من تلاميذ وأساتذة وإدارة وخاصة بين الإدارة والتلاميذ لا يمكن ان يكون هناك تسامح في حالة الغيابات غير المبررة لان ذلك مرتبط بالتحصيل العلمي للتلميذ ويجب ان يعالج وفق ما تنص عليه لائحة النظام الداخلي للمؤسسة.

الجدول رقم 10

		هل اكتسبت صداقات مع الأساتذة و عمال الإدارة
هل تلتزم بحيازة الكتب و الأدوات المدرسية	Pearson Correlation	.802**
	Sig. (2-tailed)	.000
	N	63

بما أن (Sig. (2-tailed تساوي 0.000 وهي اقل من الدرجة المعنوية الافتراضية ألفا تساوي 0.05 فإننا نقول انه يوجد ارتباط مقدر بـ 0.646 وهو ارتباط قوي .

ومنه نقول أن الالتزام بحيازة الكتب والأدوات المدرسية له علاقة باكتساب صداقات مع الأساتذة وعمال الإدارة وهذا يدل على مدى الانضباط والالتزام من طرف التلاميذ.

إن علاقة الأستاذ بالتلميذ تقاس بمدى الاهتمام والصداقة التي يواجهها الأستاذ للتلميذ وعلاقة التلميذ برفاقه في المجتمع المدرسي والتى تتسم بجو من الألفة والتعاون، ومدى اهتمام التلميذ وتقبله للمدرسة وحبه لها بوجه عام، ومدى الأهمية المعطاة من إدارة المدرسة تجاه الأنشطة المدرسية وكذلك الاهتمام بالعلاقات الاجتماعية بين إدارة المدرسة والأساتذة والتلاميذ مما يؤذي به إلى الالتزام بإحضار أدواته المدرسية من كتب وبدلة رياضية وأدوات أخرى تدخل في المقرر.

الجداول المركبة:

الجدول رقم 11

هل تلتزم بالحضور الدائم قبل غلق باب المدرسة * اذا ما كان هندامك لا يتماشى و الآداب العامة هل تتعرض إلى

			إذا ما كان هندامك لا يتماشى و الآداب العامة هل تتعرض إلى				
			التنبيه	التوبيخ	استدعاء الولى	الطرد	Total
هل تلتزم بالحضور الدائم قبل غلق باب المدرسة	نعم	Count	38	9	0	0	47
		% of Total	60.3%	14.3%	0.0%	0.0%	74.6%
	أحيانا	Count	0	9	5	2	16
		% of Total	0.0%	14.3%	7.9%	3.2%	25.4%
Total		Count	38	18	5	2	63
		% of Total	60.3%	28.6%	7.9%	3.2%	100.0%

من خلال الجدول يتبين لنا أن أفراد العينة استجابوا لفكرة أن التلاميذ الذين لا يلتزمون بالحضور الدائم ، يتلقون تنبيه والمقدر بـ 38 تكرار وبنسبة 60.3% ، أما أفراد العينة الذين يرون أن الانضباط يقع أحيانا فهي بنسبة 3.2% وبتكرار 2.

من خلال النتائج والنسب المستخلصة من الجدول نستنتج ان هناك معالجة بيداغوجية وتدرج في العقوبات من طرف الإدارة حسب لائحة النظام الداخلي للمؤسسة وتطبيق مبدأ ان دور ادارة المؤسسة التربوية تربوي وليس ردعي .

يعد النظام العام تعبيراً عن روح النظام القانوني للمجتمع عامة، وهذه الروح تشكل قاعدة للبنيان المجتمعي المراد تنظيمه، فلا يقتصر مداه على ناحية معينة من نشاط المجتمع، بل يشمل كل مظاهر النشاط وميادينه فالآداب العامّة هي تلك الآداب التي تمّ التعارف عليها بين الأفراد في المجتمعات المختلفة وتترجمها المدرسة، وتتضمّن الآداب العامّة آداب التعامل في مختلف المواقف والأوقات والاستئذان، والمواعيد خاصة مواعيد دخول التلاميذ إلى المؤسسة وكذلك الهندام داخل المؤسسات التربوية له أهمية كبرى خاصة إذا تعلق الأمر بالتلاميذ فهو مقياس أولي يمكننا من خلاله معرفة شخصية التلميذ وتوجهاته العامة في الحياة. وهو يعبر عن مدى جديته وانضباطه ونظرته للعملية التربوية هذا ما ينطبق على ثانوية عين معبد .

الجدول رقم 12

إذا ما تأخرت هل تتم معاقبتك * هل تمتثل لقواعد الرقابة المفروضة في القانون الداخلي للمؤسسة

			هل تتمتثل لقواعد الرقابة المفروضة في القانون الداخلي للمؤسسة			
			نعم	لا	أحيانا	Total
اذا ما تأخرت هل تتم معاقبتك	تسجيل إنذار في الملف	8	0	0	8	8
		12.7%	0.0%	0.0%	12.7%	12.7%
	الطرد	3	0	0	3	3
		4.8%	0.0%	0.0%	4.8%	4.8%
	التهديد و التجريح	17	0	0	17	17
		27.0%	0.0%	0.0%	27.0%	27.0%
	استدعاء ولى الامر	13	2	20	13	35
		20.6%	3.2%	31.7%	20.6%	55.6%
Total		Count	41	2	20	63
		% of Total	65.1%	3.2%	31.7%	100.0%

من خلال الجدول يتبين لنا أن أفراد العينة استجابوا لفكرة أن الانضباط يقع والمقدرة بـ 17 تكرار وبنسبة 27.00% ، أما أفراد العينة الذين يرون أن الانضباط يقع أحيانا فهي بنسبة 31.7% وبتكرار 20.

من خلال النتائج والنسب المستخلصة من الجدول نستنتج أن هناك نسبة الامتثال لقواعد الرقابة المفروضة ضعيفة.

حيث يهدف هذا النظام في المؤسسات التعليمية خاصة إلى ضبط العلاقات بين أعضاء الجماعة التربوية التي تتكون من التلاميذ والأولياء وبين المدرسة والمحيط تفعيله من طرف الإدارة التربوية ضروري خاصة بما يعيق تمدرس التلاميذ ومنه الناخرات المتكررة للتلاميذ حيث تغلق أبواب المؤسسة في الوقت المحدد للدخول ولا تتحمل المؤسسة مسؤولية التلاميذ الذين يبقون خارجها وهذه العقوبات تندرج في تربية النشئ على احترام الوقت والانضباط في الحياة العملية.

الجدول رقم 13

كيف هي غياباتك عن الدروس * هل تعرضت لعقوبات عند إخلالك للنظام الداخلي للمؤسسة

			هل تعرضت لعقوبات عند اخلالك للنظام الداخلي للمؤسسة			Total
			نعم	لا	احيانا	
كيف هي غياباتك عن الدروس	أحيانا	Count	4	0	0	4
		% of Total	6.3%	0.0%	0.0%	6.3%
	في حالة المرض	Count	18	3	0	21
		% of Total	28.6%	4.8%	0.0%	33.3%
	و لا مرة	Count	0	24	14	38
		% of Total	0.0%	38.1%	22.2%	60.3%
Total		Count	22	27	14	63
		% of Total	34.9%	42.9%	22.2%	100.0 %

من خلال الجدول يتبين لنا أن أفراد العينة استجابوا لفكرة أن الانضباط يقع بالنسبة للغياب بـ 33.3% وهذا في حالة المرض و 60.3 % في ولا مرة 6.3 % أحيانا وهذه اضعف نسبة.

من خلال النتائج السابقة نستنتج بان أغلبية التلاميذ يرون بان الغيابات لا تعرض صاحبها إلى عقوبات وأنها لا تخل بالنظام العام للمؤسسة أما بعض التلاميذ فيرون بان هناك عقوبة عن الغيابات ويتمثل في استدعاء الولي وهذا حسب مفهومهم.

حيث تعتبر ظاهرة الغياب عن المدرسة من الظواهر الآخذة بالانتشار في المجتمعات وقد تنبّهت إليها المؤسسات التربويّة وحاولت دراستها للقضاء عليها منها تفعيل لائحة النظام الداخلي حيث أنها تؤثر على التحصيل الدراسي بشكل مباشر، وينتج عنهُ مجموعةٌ من الآثار السلبية، منها تراجع المستوى الدراسي عند التلميذ بسبب غياباته.

الجدول رقم 14

كيف تتعامل مع زملائك في المدرسة * اذا ما قمت بإتلاف و تحطيم أجهزة المدرسة هل فرض عليك التعويض المادي

			اذا ما قمت بإتلاف و تحطيم أجهزة المدرسة هل فرض عليك التعويض المادي			**Total**
			نعم	لا	احيانا	
كيف تتعامل مع زملائك في المدرسة	**المودة و الاحترام**	Count	26		4	52
		% of Total	41.3 %	52	6.3%	82.5%
	اللامبالاة	Count	0	82.5%	9	9
		% of Total	0.0 %	9	14.3%	14.3%
	السيطرة	Count	0	14.3%	2	2
		% of Total	0.0 %	2	3.2%	3.2%
Total		Count	26	22	3.2%	63
		% of Total	41.3 %	34.9%	63	100.0%

من الجدول يتبين لنا أن أفراد العينة استجابوا لفكرة الانضباط يقع بنسبة التعامل مع الزملاء ، فالمودة نسبة 82.5 % واللامبالاة نسبة 14.3 % والسيطرة بنسبة 3.2%

نستنتج من الجدول والقراءة الإحصائية بان التعامل بالمودة والاحترام داخل المؤسسة بين التلاميذ والتي كانت اكبر نسبة معبر عنها مما يدل على أن هناك انضباط داخل المؤسسة .

حيث يدرك التلاميذ أن ظروف المدرسة الإيجابية منها الانضباط تعتمد على العلاقات الشخصية معهم والأساتذة والإدارة والمناخ المدرسي الجيد التي تسوده روح الاحترام والتقدير، حيث توصل بعض الباحثين إلى وجود علاقة حب المدرسة بالمناخ المدرسي عن طريق تأكيد التلاميذ على مناخ العلاقات الاجتماعية في مدارسهم، وقد ركز بعضهم على عناصر مثل العلاقات بين التلاميذ أنفسهم وبين الأساتذة خصوصا.

الجدول رقم 15

كيف تتعامل معك الإدارة في حالة خرق القانون * اذا ما تم ضبطك تحمل أشياء ضارة ، ما هي العقوبات التي تتعرض لها

			اذا ما تم ضبطك تحمل أشياء ضارة ، ما هي العقوبات التي تتعرض لها				
			الانذار	استدعاء الولى	مجلس التأديب	الطرد	Total
كيف تتعامل معك الادارة في حالة خرق القانون	العنف	Count	1	0	0	0	1
		% of Total	1.6%	0.0%	0.0%	0.0%	1.6%
	استدعاء ولى الامر	Count	11	25	25	1	62
		% of Total	17.5%	39.7%	39.7%	1.6%	98.4%
Total		Count	12	25	25	1	63
		% of Total	19.0%	39.7%	39.7%	1.6%	100.0%

من الجدول يتبين لنا نسبة استدعاء الولي 98.4% وهي اكبر نسبة اما العنف فبنسبة 1.6% من خلال التحليل الإحصائي للجدول يتبين لنا أن أفراد العينة استجابوا بنسبة ساحقة لـ الانضباط وفق تعامل الإدارة معهم حيث كانت اكبر نسبة هي استدعاء الولي واقل نسبة هي العنف وهذا العنف بالنسبة للتلاميذ يتمثل في توجيه عقوبة من الدرجة الأولى وهي الإنذار ومنه نقول أن التعامل الإدارة في حالة خرق القانون وخاصة مع حمل الأشياء الضارة لان الأشياء الضارة وإ إ ما اكتشفت تتخذ ضد صاحباها إجراءات صارمة وفق ما نص عليه النظام الداخلي للمؤسسة وتكون العقوبة شخصية لا جماعية لان القانون المدرسي يمن العقوبات الجماعية وهذا لطبيعة دور المدرسة الأساسي وهو الدور التربوي لا الردعي .

الجدول رقم 16

اذا تغيبت عن الدراسة تتعرض الى * هل حياتك المدرسية مبنية على التسامح مع أسرة المدرسة

			هل حياتك المدرسية مبنية على التسامح مع أسرة المدرسة		Total
			نعم	لا	
اذا تغيبت عن الدراسة تتعرض الى	الطرد	Count	4	0	4
		% of Total	6.3%	0.0%	6.3%
	التوبيخ	Count	12	0	12
		% of Total	19.0%	0.0%	19.0%
	استدعاء الولي	Count	39	8	47
		% of Total	61.9%	12.7%	74.6%
Total		Count	55	8	63
		% of Total	87.3%	12.7%	100.0 %

من خلال الجدول يتبين لنا أن نسبة 74.6% كانت لاستدعاء الولي و19.0% للتوبيخ وكانت نسبة 6.3 %للطرد وهذه اقلها أما نسبة التسامح فكانت 61.9% .

من خلال التحليل الإحصائي يتبين لنا أن أفراد العينة استجابوا لفكرة الانضباط عن طريق التغيب حيث كانت أعلى نسبة لاستدعاء الولي مع التسامح .

إن العلاقات الإنسانية في أي مؤسسة تنظيمية عنصر هام من عناصر تماسك المؤسسة وتحقيق أهدافها خاصة المؤسسات التربوية التي تعتمد أهدافها على أساس تربية الإنسان وتنتظم العلاقات الاجتماعية وتتشكل مناخاً اجتماعيا الذي يقصد به مدى تفاعل الأفراد فيما بينهم ، وأثر هذا التفاعل على تطور المؤسسة ، ولكن يقصد بهذا المناخ هذه العلاقات الإنسانية المبنية على التسامح وخاصة بين الفاعلين في المدرسة

من تلاميذ وأساتذة وإدارة وخاصة بين الإدارة والتلاميذ لا يمكن أن يكون هناك تسامح في حالة الغيابات غير المبررة لان ذلك مرتبط بالتحصيل العلمي للتلميذ ويجب أن يعالج وفق ما تنص عليه لائحة النظام الداخلي للمؤسسة.

الجدول رقم 17

هل تلتزم بحيازة الكتب و الادوات المدرسية * هل اكتسبت صداقات مع الأساتذة و عمال الإدارة

			هل اكتسبت صداقات مع الاساتذة و عمال الادارة			Total
			نعم	لا	قليلا	
هل تلتزم بحيازة الكتب و الادوات المدرسية	دائما	Count	28	4	0	32
		% of Total	44.4%	6.3%	0.0%	50.8%
	احيانا	Count	0	0	24	24
		% of Total	0.0%	0.0%	38.1%	38.1%
	نادرا	Count	0	0	4	4
		% of Total	0.0%	0.0%	6.3%	6.3%
	ولا مرة	Count	0	0	3	3
		% of Total	0.0%	0.0%	4.8%	4.8%
Total		Count	28	4	31	63
		% of Total	44.4%	6.3%	49.2%	100.0 %

من خلال الجدول يتبين لنا أن نسبة حيازة الكتب بصفة دائمة 50.8% وأحيانا 38.1 % ونادرا 6.3 % نسبة 4.8 ولا مرة وهذه أضعفها .

من خلال التحليل الإحصائي يتبين لنا أن أفراد العينة استجابوا للانضباط عن طريق الالتزام بحيازة الكتب والأدوات المدرسية وكانت اكبر نسبة مما نتج عنه اكتساب صداقات مع الأساتذة وعمال الإدارة .

ومنه نقول أن الالتزام بحيازة الكتب والأدوات المدرسية له علاقة باكتساب صداقات مع الأساتذة وعمال الإدارة وهذا يدل على مدى الانضباط والالتزام من طرف التلاميذ.

حيث أن علاقة الأستاذ بالتلميذ تقاس بمدى الاهتمام والصداقة التي يواجهها الأستاذ للتلميذ والتي تتسم بجو من الألفة والتعاون، ومدى اهتمام التلميذ وتقبله للمدرسة وحبه لها بوجه عام، ومدى الأهمية المعطاة من إدارة المدرسة تجاه التلميذ مما يؤذي به إلى الالتزام بإحضار أدواته المدرسية من كتب وبدله رياضية وأدوات أخرى تدخل في المقرر.

3 : الاستنتاج العام:

من خلال نتائج دراسة الجداول حسب الفرضيتين الأولى و الثانية نستنتج:

1.3-نتائج الفرضية الأولى:

إن القواعد القانونية لها تأثير ايجابي على تلاميذ الثانوية.

كلما كان هناك تطبيق للقواعد القانونية كلما تحقق الانضباط وذلك بما يتماشى والقواعد القانونية التي نصت عليها القرارات الوزارية منها نظام الجماعة التربوية الصادر في أكتوبر 1991القرار 778 .

مجموع النصوص الخاصة بتنظيم الحياة المدرسية القرار 833

2.3 نتائج الفرضية الجزئية الأولى:

القيم الاجتماعية لها تأثير ايجابي على تلاميذ الثانوية.

أن القيم تعد من أقوى عوامل التنظيم الاجتماعي وضبط العلاقات الاجتماعية ولا يقل هذا الدور أهمية عن دور القوانين والقواعد القانونية فالقيم سلطة غير مكتوبة

وأن الخروج عليها مرفوض من قبل الجماعة وبالتالي تصبح جبرية وإلزامية على غرار القواعد القانونية لان القيم يتلقاها التلميذ بشكل نسبي في المدرسة والأسرة

وعليه فهي تعمل بالتوازي مع النصوص والقواعد القانونية في المدرسة لضبط التلميذ وجعله يمتثل للنظام العام المدرسي وعليه فكلما دفع الطاقم التربوي والإداري بالتنسيق على تجسيد هذه القيم وتطبيق النصوص كلما تجانس العمل بينها وساهم في تحقيق الامتثال لدى التلاميذ.

ومن هنا يجب أن لا تكون هذه القواعد القانونية والقيم الاجتماعية متناقضة مع المعاير التي يحملها التلميذ لان الامتثال في حد ذاته نابع من الوسط الاجتماعي الكبير.

فيجب أن لا نتمادى في مزيد من السيطرة بل نسلك أسلوب اللين لا الشدة مع التلميذ فالأسلوب الواجب هو الأسلوب التربوي لا الأسلوب الردعي

خاتمـــــة

تعرضت في بحثي إلى مفهوم الضبط الاجتماعي وضرورته ونظرياته ، وأساليبه المستخدمة قديماً وحديثاً ، حيث أن مفهومه تداول استخدامه في العلوم الاجتماعية ،كما تطرقت إلى دور المدرسة في الضبط الاجتماعي حيث تبيّن لنا مما سبق أن المدرسة مرتبطة بحركة باقي مؤسسات المجتمع ، وبالعمليات التي تتم في إطارها وخاصة ما تمارسه المؤسسات التربوية لما له دور كبير في السير الحسن للعملية التربوية ، فالمدرسة مرتبطة بمحيطها هدفها بناء الأفراد أخلاقيا ، فكريا، وعلميا ولنجاح مهامها وجب عليها ضبط التلاميذ من خلال التشريعات القانونية التي تساعدها في التسيير والتحكم الجيد في حركة التلاميذ وتنظيم شؤونهم المدرسية.

ثم تناولت في الفصل الثاني والثالث دراسة وتحليلا موضوعي القيم والقانون وما يجب أن تقوم به المدرسة حيال ذلك فالمدرسة باعتبارها وحدة متكاملة بما يسودها من تشريع نظام ولوائح داخلية ، وإدارة مدرسية وأساتذة ، كل أولئك يعتبروا وسيلة هامة لاكتساب القيم وتعزيزها فسيادة روح التفاهم التي تربط الأساتذة مع التلاميذ وإشاعة روح الألفة والمحبة والتعاون بين الجميع مما يساعد على تثبيت القيم وتعزيزها عند التلاميذ في المدرسة وتحت سلطة القانون الذي هو ضرورة اجتماعية فرضته الطبيعة الإنسانية ، حيث تبين لنا بأنه واجب الإتباع والتطبيق خاصة في المؤسسات التربوية حيث تعجز بعض القيم على أداء دور الضابط في المؤسسة ولدى بعض التلاميذ .

لذا كان لزاما عليا دراسة العلاقة القائمة بين الضبط الاجتماعي ومؤشراته بالقيم والقانون وخاصة التشريعات والنظم الداخلية حيث تبين لنا ان المدرسة باعتبارها وحدة متكاملة تساعد في تثبيت القيم لدى التلاميذ .

وتزداد أهمية بحثي هذا عندما يتعلق الأمر بتلاميذ الثانوية باعتبارها مرحلة نضج القيم وبحث عن الذات والاستقلالية ، والتمرد على القوانين ، فكانت هذه الدراسة قد عالجت جانبا من هذا الموضوع وفتحت عدة نوافذ لدراسات أخرى من جوانب أخرى للخروج بنتائج تساهم في إثراء البحث التربوي .

التوصيات والاقتراحات:

اعتمادا على التحليل والدراسات التي قمنا بها والنتائج التي توصلنا اليها والتي تستلزم اعادة النظر في كيفية تفعيل مؤسسة الضبط الاجتماعي الا وهي المدرسة في الوقت الراهن وخاصة مواجهة بعض الافكار الهدامة والدخيلة عن المجتمع ومشاركتها واسناد ادوار جديدة اليها ، لذا ترتبط توصيات هذه الدراسة في وضع برامج تعليمية تهدف الى دعم وتعزيز مساهمة المدرسة للقيام بدورها في الحفاظ غلى قيم المجتمع وتوريثها ،وذلك من خلال :

- تفعيل الدور التربوي للمدرسة كمؤسسة رسمية للضبط الاجتماعي في المحافظة على البناء الاجتماعي من خلال ترسيخ مبدأ احترام العمل بالقواعد والمعايير القيمية للمجتمع من خلال تعزيز القانون وتكييفه لذلك
- تكون اللوائح التنظيمية معروفة وقواعد العمل واضحة.
- العمل على تضمين المناهج الدراسية المواقف التربوية.
- الاستفادة من الأنشطة اللاصفية.
- الاستفادة من عنصر الوقت في حياة المجتمع المدرسي.
- دعم العلاقة بين المدرسة والأسرة.
- القدوة الحسنة من طرف الطاقم التربوي والإداري في الضبط والانتظام والالتزام بالقواعد.
- الانضباط باللوائح والأنظمة.
- التنويع في الأساليب التربوي لا الردعي والاعتماد على الحوار
- يتدرج في استخدام أساليب الجزاء والثواب والعقاب، والتنويع فيها.
- الاهتمام بالضوابط الاجتماعية.
- تقوية الوازع الديني في نفوس التلاميذ.
- لابد من وجود أرضية مشتركة بين المعلم والتلميذ ليتحقق الضبط في المجتمع المدرسي ، والانضباط مرآة تعكس مكونات التفاعل في المجتمع المدرسي .
- ولعل من أهم الإجراءات التي تساعد المدرسة في تحقيق الضبط هي :
- أن تكون اللوائح التنظيمية معروفة، وقواعد العمل واضحة ومتاحة للجميع.
- تضمين المناهج الدراسية المواقف المربية لعمليات الضبط الاجتماعي.

- الاستفادة من الأنشطة اللاصفية وتوظيفها في استنفاد الطاقات الزائدة للتلاميذ.
- الاهتمام بتنظيم عنصر الوقت في حياة المجتمع المدرسي.
- دعم العلاقة الإيجابية بين المدرسة والأسرة.

- تعزيز مشاركة التلاميذ في الحفاظ على نظام المدرسة.
- تفعيل دور المرشد الطلابي في حل مشكلات الطلاب والوقاية منها .
- عدم السعي إلى تغليظ العقوبات، والتشديد في القرارات والأنظمة، لئلا يؤدي ذلك إلى التنافر أو التمرد من قبل الطلاب.
- الاهتمام بالضوابط الإيجابية قبل استخدام الضوابط السلبية.
- الحرص على فهم خصائص التلاميذ النفسية والعقلية والجسمية وغيرها .
- ترسيخ مبدأ العدل والإنصاف في المدرسة.

ومنه يمكن ان يقترن حفظ النظام بالعقاب وإقرار الضبط الاجتماعي يكون نسبياً حسب خصوصية كل مؤسسة.

المراجع

قائمة المراجع و المصادر

القواميس والمعاجم

1- إبراهيم مدكور ،**معجم العلوم الاجتماعية** ،الهيئة المصرية العامة للكتاب،مصر ،1975 .

2-أحمد زكي بدوي، **معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية**، مكتبة لبنان، بيروت،1977 .

الكتب:

3-إبراهيم بن عبد العزيز الدعيلج ، "**التربية** " ، ط 1، القاهرة ، دار القاهرة ، 2007.

4- أحمد زردومي وآخرون،**علم إجماع من التغربي إلى التأمل**،الجزائر ،دار المعرفة،ب ط 1998.

5- أحمد مصطفى خاطر، **الخدمة الاجتماعية وتنمية المجتمع الريفي**، رؤية نظرية وواقعية، الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 1990.

6- إسحاق إبراهيم منصور ،**نظريتا القانون والحق وتطبيقاتهما في القوانين الجزائرية**، الجزائر ،.1993

7- الجولاني، فادية عمر، **علم الاجتماع التربوي**، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة ، 1997.

8- الربيع ميمون : **نظرية القيم في الفكر المعاصر** – بين النسبية والمطلقة- الشركة الوطنية للنشر والتوزيع الجزائر، 1980 .

9- السيد علي شتا، .فاديه عمر الجولاني، **علم الاجتماع التربوي**، دار النشر، مكتبة وطبعة الإشعاع الفنية، القاهرة،1997 .

10- بوضياف، **النظام القضائي الجزائري**، دار ريحانة ، الجزائر،2003.

11- جوسلين، **المدرسة والمجتمع العصري**، ترجمة محمد قدري، منير مرسي، محمد عزت عبد الموجود، عالم الكتب ،القاهرة ،1998.

12-ناصر الدين الأسد ، "**نظرات في لغة المصطلح وفي مضمونه** " ،دوريه أزمة القيم ودور الأسرة في تطور المجتمع المعاصر، الرباط مطبعة المعارف الجديدة ، 2000.

13- حليم بركات، **المجتمع العربي في القرن العشرين**، بحث في تغير الأحوال والعلاقات ، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت لبنان، 1984.

14- خالد بن عبد الرحمان ،**نظرية الضبط الاجتماعي في الإسلام** ، بدون دار نشر، ط1 الرياض ،2000 .

15- رشيد ميموني ، **البعد الاجتماعي في القرآن**، مقاربة سوسيومعرفية، ديوان المطبوعات الجامعية، قسنطينة ،الجزائر، 2009.

16- رواه البخاري، **كتاب الأدب**، باب قول الله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقينْ) وما ينهى ينهى عن الكذب، ورواه ومسلم، كتاب البر باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله، رقم الحديث 2606 و2607.

17- زكريا عبد العزيز **: التلفزيون و القيم** ، مركز الإسكندرية، مصر، 2002.

18- زيدان عبد الباقي،**قواعد البحث الإجتماعي**،القاهرة: مطبعة السعادة،ب ط،1974.

19- سمير نعيم احمد ، **علم الاجتماع القانوني** ، دار المعارف ط2 ، الكويت ، 1982 .

20- صالح أبوجادو ، **سيكولوجية التنشئة الاجتماعية** ، دار المسيرة، عمان، الأردن، 1998.

21- صالح بن عبد الله بن حميد، عبد الرحمان بن محمد بن عبد الرحمان بن ملوح، **موسوعة نظرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول صلى الله عليه وسلم**،جدة، دار الوسيلة للنشر والتوزيع،1998.

22- صلاح الدين شروخ ،**علم الاجتماع التربوي** ،دار العلوم للنشر والتوزيع ، الجزائر،.2004

23- عبد الحميد محمد الهاشمي، **المرشد في علم النفس الاجتماعي**، ط1 ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1984.

24- عبد الهادي الجوهري وآخرون، **دراسات في التنمية الاجتماعية**، مكتبة النهضة،جامعة القاهرة، 1999.

25- عبدالحميد، طلعت. **التعليم وصناعة القهر (دراسة في التعليم والضبط الاجتماعي)**، القاهرة ميريت للنشر والمعلومات 2002 .

26- عبدالرحمن، عبدالله محمد، **علم الاجتماع الحديث**، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، القاهرة، .1999

27- عقل، محمود عطا. **القيم السلوكية لدى طلبة المرحلتين المتوسطة والثانوية في دول الخليج العربي**،الرياض، مكتب التربية العربي لدول الخليج،1422هـ .

28- عمار بوحوش ومحمد الذنيبات ،**مناهج البحث العلمي وطرق إعداد البحوث**،الجزائر،ديوان المطبوعات الجامعية ،ب ط،1995.

29- فؤاد حيدر، **علم النفس الاجتماعي – دراسة نظرية وتطبيقية**، ط ، دار الفكر العربي، بيروت، لبنان، 1994 .

30- فؤاد علي العاجز، **القيم وطرق تعلُّمها وتعليمها**، جامعة اليرموك، إربد، الأردن، 1999.

31- فوزي عبد الله العكش ، **البحث العلمي والإجرائي والمناهج** ،نقلا عن عمار بوحوش القاهرة : دار المعارف ،ب ط، بدون سنة .

32- فوزية دياب ، **القيم والعادات الاجتماعية** ، بيروت، دار النهضة العربية ،1980.

33- قباري محمد إسماعيل، **قضايا علم الأخلاق**، الهيئة المصرية العامة للكتاب ،ط 2، مصر، 2006.

34- قدي سيف الدين،**الرعاية والخدمات النفسية والاجتماعية في مجال الانجراف والجريمة** مكتبة الأسد ،سوريا، .2009

35- كامل محمد مغربي، **السلوك التنظيمي، مفاهيم وأسس السلوك الفرد والجماعة في التنظيم**، ط2، دار الفكر للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 1995 .

36- ماجد الزيود، **الشباب والقيم في عالم متغير** ، دار الشروق ، عمان ،الأردن، 2006.

37- ماجد زكي الجلاد ، **تعلم القيم وتعليمها**، تصور نظري وتطبيقي لطرائق تدريس القيم ط 02، دار المسيرة عمان، الأردن، 2007 .

38- ماكيفر ، **المجتمع** ، ترجمة علي احمد حسين ، مكتبة الهيئة المصرية ، القاهرة ، 1961.

39- محمد الجوهري ، **مدخل إلى علم الاجتماع** ، دارا لمعرفة الجامعية ، القاهرة ، 2006 .

40- محمد سعيد فرح ، **البناء الاجتماعي والشخصية** ،الإسكندرية: المطبعة المصرية للكتاب،1980.

41- محمد سلامة غباري ، **الانحراف الاجتماعي ورعاية المنحرفين** ، المكتب الجامعي الحديث ، ط2 ، الإسكندرية ، 2002 .

42- محمد شفيق ،**البحث العلمي الخطوات المنهجية لإعداد البحوث الاجتماعية**،الإسكندرية المكتب الجامعي الحديث،ب ط،1985.

43- محمد عابر الجابري، **العقل الأخلاقي العربي** –دراسة تحليلية نقذيه لنظم القيم في الثقافة العربية– مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 2001 .

44- محمد عثمان الخشب، **فن كتابة البحوث العلمية وإعداد الرسائل الجامعية**،الجزائر ،دار الرحاب للطباعة والنشر والتوزيع، بدون سنة.

45- محمدي فريدة–زواوي–**المدخل للعلوم القانونية،نظرية القانون**، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية وحدة الرغاية ، الجزائر1998.

46- مساعد بن عبد الله المحيا، **القيم في المسلسلات التلفازية** ، السعودية ،دار العاصمة،1994.

47- منير حسن نورهان ، **القيم الاجتماعية والشباب** ، دار الفتح للتجليد الفني الإسكندرية، مصر ،2008 .

48- ناصر الدين الأسد ، "**نظرات في لغة المصطلح وفي مضمونه** ، " **دوريه أزمة القيم ودور الأسرة في تطور المجتمع المعاصر**" الرباط : مطبعة المعارف الجديدة ، 2000 .

49- هيئة التأطير بالمعهد،**وحدة التشريع المدرسي**،المعهد الوطني لتكوين مستخدمي التربية وتحسين مستواهم ،الحراش ،الجزائر،2003.

50- وصفي، عاطف ، **الأنثروبولوجيا الثقافية**، دار النهضة العربية،، بيروت، لبنان، 1971 .

51-أبو العينين،علي خليل،**القيم الإسلامية والتربية المدينة المنورة** ،مكتبة إبراهيم الحلبي 1408هـ.

52-أبو زيد محمود،**الشائعات والضبط الاجتماعي** ، الهيئة المصرية العامة للكتاب،مصر.

53-احمد الخشاب، **الضبط الاجتماعي أسسه النظرية وتطبيقاته العملية** ، الطبعة 2 ، مطبعة القاهرة الحديثة .1968

54-احمد رأفت عبد الجواد ، **مبادئ علم الاجتماع** ، مكتبة نهضة الشروق ، 2006.

55-الأخرس محمد صفوح ، **نموذج لإستراتيجية الضبط الاجتماعي في الدول العربية** ، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية ، الرياض ، 1997.

56-الحامد،محمد بن معجب،الرومي،نايف بن هشال **الأسرة والضبط الاجتماعي**،الرياض د.ن،.2001

57-د/خليل احمد خليل،**المفاهيم الأساسية في علم الاجتماع**،دار الحداثة للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان،ط1، 1984 .

58-السالم ، خالد بن عبد الرحمن، **الضبط الاجتماعي والتماسك الأسري** ، الرياض،د.ن،2000

59-سامية محمد جابر ، **القانون والضوابط الاجتماعية** ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية 1997

60-سمير نعيم احمد ، **علم الاجتماع القانوني** ،الطبعة الثانية،دار المعارف،الكويت،.1982

61-صبيح عبد المنعم احمد ،**الضبط الاجتماعي** ،بغداد ،مطبعة جامعة بغداد ،.2009

62-عبد الله رشدان ، **علم الاجتماع التربية** ، دار الشروق للنشر ، ط1 ، الأردن ، 1999 .

63-عبدالرحمن، عبدالله محمد. علم الاجتماع الحديث، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية،القاهرة .1999

64-محمد شحاتة الخطيب وآخرون ،**أصول التربية الإسلامية** ،دار الخريجي للنشر والتوزيع، الرياض ، 1995 .

65-محمد شفيق، **البحث العلمي مع تطبيقاته في مجال الدراسات الاجتماعية**،المكتب

الجامعي الحديث، مصر،ب ط ، 2006.

66-مساعد بن عبد الله المحيا، **القيم في المسلسلات التلفازية السعودية** :دار العاصمة،1994.

67-معن خليل العمر ، **الضبط الاجتماعي** ، دار الشروق ، ط1 ، الأردن ، 2006.

المناشير والقوانين

68- **المواد(47-48-49-50-51-52) من القانون التوجيهي للتربية الوطنية رقم 08- 04 .مؤرخ في 15 محرم عام 1429 الموافق 23 يناير 2008.**

69- نظام الجماعة التربوية في المؤسسات التعليمية والتكوينية قرار 778 ، وزارة التربية الوطنية، أكتوبر، 1991 .

70- مجموعة النصوص الخاصة بتنظيم الحياة المدرسية، القرار833 المؤرخ في 13 نوفمبر1991.

71- عماد الدين الأصفهاني،**القانون والتشريع المدرسي**، المعهد الوطني لتكوين مستخدمي التربية وتحسين مستواهم الحراش، الجزائر،2003.

72- مجموعة من أساتذة المعهد،**وحدة القانون الإداري**،المعهد الوطني لتكوين مستخدمي التربية وتحسين مستواهم ،الحراش ،الجزائر،2003.

73- **قانون رقم 08- 04 .مؤرخ في 15 محرم عام 1429 الموافق 23 يناير 2008. يتضمن القانون التوجيهي للتربية الوطنية.**

رسائل علمية

74- بدر خان و سوسن سعد الدين ، "**أشكال الضبط المدرسي المستخدمة من قبل معلمي المرحلة الثانوية في الأردن وعلاقته ببعض المتغيرات**" ، أطروحة دكتوراه غير منشورة عمان.

75- سرحان عبير إبراهيم، **العلاقة بين مفهوم الذات ومركز الضبط لدى الطلاب الجامعيين في الجامعات الفلسطينية في الضفة الغربية**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح الوطنية ،نابلس.

76- صديق، حسين محمد. "**أساليب الضبط الاجتماعي في الثانويات السورية وعلاقتها بالتحصيل الدراسي**"، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، جامعة دمشق، دمشق.

77- عبد العزيز فكرة،أساليب الضبط في المؤسسة التربوية بين القواعد القانونية و القيم الاجتماعية، رسالة ماجستير،جامعة الحاج لخضر ، قسم علم الاجتماع ،كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية،، باتنة ،السنة الجامعية 2009/.2010

78-الزامل محمد عبد الله ،**الدين والضبط الاجتماعي** ،رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة الملك سعود ، السعودية .

79-ذبيان سامي محمود ، **الضبط الاجتماعي** ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، مصر ، 1986

80-نورة بنت مسفر، **الرقابة الذاتية وعلاقتها بالقيم الاجتماعية**، رسالة ماجستير،السعودية،جامعة الملك عبد العزيز، ماي 2016.

81-مصطفى علي حسنين المروني ،**النسق القيمي لدى طلاب الجامعة** ،رسالة ماجيستير، كلية التربية جامعة حلوان، مصر 1988 .

مجلات ودوريات

82- أبو هلال ، أحمد ،" **اثر التفاعل بين متغيري الشريحة الاجتماعية والمستوى التعليمي للفرد في مستوى الضبط الاجتماعي**، دراسة لتحول نمط التربية في المجتمع الأردني " ، دراسات، المجلد السادس عشر ، العدد السادس،1989.

83- عبد الرحمن بن محمد الشعوان ، "**القيم وطرق تدريسها في الدراسات الاجتماعية**"، مجلة جامعة الملك سعود، العدد (9) ،السعودية،1997 .

84- علي نبيل ، **الثقافة العربية وعصر المعلومات، رؤية لمستقبل الخطاب الثقافي العربي**،المجلس الوطني للثقافة والإعلام، سلسلة عالم المعرفة،عدد 276 ، الكويت، 2001.

85- هلا محمد إبراهيم ،" **القيم والعادات والتقاليد في العائلة اللبنانية** "، مجلة دراسات عربية ، العدد 04، بيروت ، فيفري 1986.

مراجع أجنبية

86- HENRI MENDRAS , **Eléments de sociologie**, Armand Colin, Paris, 1979.

الملاحق

الاستمارة

من اجل دراسة موضوع الضبط الاجتماعي بين القواعد القانونية والقيم الاجتماعية أتقدم بهذه الاستمارة أمام التلاميذ بهدف الكشف عن الجوانب المختلفة لهذا الموضوع حيث أعددت هذه الأخيرة لجمع البيانات والمعلومات من أفراد مجتمع البحث والمتمثل في تلاميذ ثانوية عين معبد بالجلفة .

فالرجاء من أبنائي التلاميذ ملئ هذه الاستمارة في الخانات المخصصة لذلك والإجابة على كل الأسئلة بكل عناية ومصداقية وجدية لأنه على أساسها تقاس هذه الدراسة .

وشكـــــــــــــــــــــرا

• **البيانات الشخصية :**

1– الجنس : ذكر ☐ أنثى ☐

2– السن : .....

3– المستوى الدراسي: ....

4– الشعبة : .....

5– الإعادة : نعم ☐ لا ☐

6– المستوى التعليمي للأب : أمي ☐ تعليم قرآني ☐ ابتدائي ☐ متوسط ☐

ثانوي ☐ جامعي ☐ ☐

7– المستوى التعليمي للأب : أمية ☐ تعليم قرآني ☐ ابتدائي ☐ متوسط ☐

ثانوي ☐ جامعي ☐

8– مهنة الأب : ..... مهنة الام .....

9– هل تلتزم بالحضور الدائم قبل غلق باب المؤسسة ؟ نعم ☐ لا ☐ حيانا ☐

10– إذا ما تأخرت هل تتم معاقبتك عن طريق ؟ تسجيل انذار في الملف ☐

الطرد ☐ التهديد والتجريح ☐ استدعاء ولي الامر ☐

11– كيف هي غياباتك عن الدروس؟ متكررة ☐ أحيانا ☐ في حالة المرض ☐

ولا مرة ☐

12– كيف تتعامل مع زملائك في المدرسة ؟ بالإساءة و الاهانة ☐

بالمودة والاحترام ☐ اللامبالاة ☐ الاحتقار ☐ السيطرة ☐

الشجار والضرب ☐

13– إذا ما حدث خرق للقانون الداخلي كيف تتعامل معك الإدارة ؟ بالعنف ☐

استدعاء الولي ☐ الطرد من المؤسسة ☐

14– إذا تغيبت عن الدراسة هل تتعرض؟ للطرد ☐ التوبيخ ☐ استدعاء الولي ☐

15– هل تلتزم بحيازة الكتب والأدوات المدرسية ؟ دائما ☐ أحيانا ☐

نادرا ☐ ولا مرة ☐

16– هل ترى أن هناك علاقة تشاور بين التلاميذ وإدارة المؤسسة ؟

نعم ☐ لا ☐ أحيانا ☐

17– هل تلتزم بالسلوك الحسن مع زملائك وجميع أفراد المؤسسة ؟

نعم ☐ لا ☐ أحيانا ☐

18– وفي حالة لا هل يعرضك لعقوبات ؟ نعم ☐ لا ☐ أحيانا ☐

19– إذا ما كان هندامك لا يتماشى و الآداب العامة هل تتعرض إلى ؟

التنبيه ☐ التوبيخ ☐ استدعاء الولي ☐ الطرد ☐

20– هل تمتثل لقواعد الرقابة المفروضة في القانون الداخلي للمؤسسة ؟

نعم ☐ لا ☐ أحيانا ☐

21– هل تعرضت لعقوبات عند إخلالك للنظام الداخلي للمؤسسة ؟

نعم ☐ لا ☐ أحيانا ☐

22– إذا ما قمت بإتلاف وتحطيم أجهزة المدرسة هل فرض عليك التعويض المادي ؟

نعم ☐ لا ☐ أحيانا ☐

23– اذا ما تم ضبطك تحمل اشياء ضارة ، ماهي العقوبات التي تتعرض لها ؟

انذار ☐ استدعاء الولي ☐ مجلس التاديب ☐ الطرد ☐

24– هل حياتك المدرسية مبنية على التسامح مع اسرة المدرسة ؟ نعم ☐ لا ☐

25– هل اكتسبت صداقات مع الاساتذة وعمال الادارة؟ نعم ☐ لا ☐ قليلا ☐

27– هل المحافظة على المحيط المدرسي والاجهزة التعليمية من مسؤلية التلميذ ؟

نعـم ☐ لا ☐

28– اذا ما طلب منك احد زملائك مساعدة هل تقدمها له ؟

نعم ☐ لا ☐ احيانا ☐

29– هل ترى ان هناك جو مشحون بالمحبة والاخاء يربط اسرة مدرستك ؟

نعم ☐ لا ☐ نادرا ☐